



محاكم دبي

نسخة 2011

رقم التسلسل

1

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK



◀ البداية الحديثة:

يعتبر عام ١٩٧٠ العام الذي تأسس فيه النظام القضائي الحديث في إمارة دبي. في هذا العام صدر قانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي، واستحدثت بموجبه المحكمة الابتدائية المدنية، ومحكمة الاستئناف. وقد بين ذلك القانون اختصاصات المحاكم وتشكيلها. وبقي الحال على هذا النحو بعد قيام دولة الإمارات في عام ١٩٧١م، حتى عام ١٩٧٩م حيث صدر قانون تشكيل محكمة الاستئناف العليا رقم (٢) لسنة ١٩٧٩م، حيث استقلت محكمة الاستئناف بقانون جديد يلغي ما سبق من نصوص بشأن محكمة الاستئناف. وقد عدل بعد ذلك بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٨٨م، الذي حذف كلمة (العليا) من مسمى محكمة الاستئناف. وفي هذا العام، أي في عام ١٩٨٨م تم إنشاء محكمة التمييز في إمارة دبي بقانون تشكيل محكمة التمييز رقم (١) لسنة ١٩٨٨م الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٢/٦م.

◀ محاكم دبي اليوم:

أن المحاكم في دبي تمثل منظومة قضائية مستقلة عن النظام القضائي الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة. علماً بأن المحاكم الثلاث في دبي لم يصدر فيها قانون واحد يوضح ما يخصها من حيث التشكيل والاختصاص حتى صدور قانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي رقم (٣)، لسنة ١٩٩٢م، والذي بين تشكيل المحاكم الثلاث واختصاصاتها كل على حدة. ثم صدر قانون تأسيس دائرة المحاكم برقم (٢) لسنة ٢٠٠٠م، والذي أعلن تأسيس دائرة تسمى دائرة المحاكم وأعطاهها صلاحية تنظيم المحاكم بإمارة دبي من الناحيتين المالية والإدارية وجعلها كياناً مستقلاً عن النيابة العامة أو الأجهزة القضائية الأخرى في الإمارة. وقد حدد ذلك القانون صلاحيات الدائرة وتسمى إدارتها الفنية والمالية والإدارية. وهكذا هو تاريخ القضاء في إمارة دبي عبارة عن حكاية من التطور الذي لازم ما شهدته إمارة دبي من تطور جعلها اليوم المركز التجاري الأكثر حيوية في منطقة الخليج، والتي تحتضن أكبر المؤسسات العالمية.

◀ نبذة تاريخية:

القضاء في دبي نشأ بأشكال بسيطة تتماشى مع بساطة المجتمع في بدايات نشوء إمارة دبي في النصف الأول من القرن التاسع عشر. أول ظهور رسمي للقضاء في إمارة دبي جاء في قرار سمو حاكم دبي، الشيخ/ سعيد بن مكتوم آل مكتوم، في سنة ١٩٢٨م عندما أسند أمر الفصل في المنازعات بين الناس إلى أخيه الشيخ/ حشر بن مكتوم آل مكتوم. وقد خلفه في هذا الأمر أبنه الشيخ/ محمد بن حشر بن مكتوم آل مكتوم، في سنة ١٩٥٦م، وقد سمي حينها بناظر القضاء في إمارة دبي حيث أصبح جهاز القضاء يضم إلى جانب الناظر قضاة معينون لهذه المهمة. وبعد عامين وبالتحديد في عام ١٩٥٨ أُتخذ من حصن نايف مقراً رسمياً للقضاء في إمارة دبي. في هذه المرحلة كان القضاة ينظر في النزاعات بين المواطنين فقط، أما النزاعات التي يدخل فيها طرف غير مواطن فكانت دار الاعتماد البريطاني مختصة بالنظر فيها من خلال هيئة يرأسها الشيخ/ محمد بن حشر آل مكتوم، ناظر القضاء في الإمارة. إلى جانب القضاء، وجد معاونون لهم خبرة في تسوية المنازعات البحرية، تحال إليهم المنازعات المتعلقة بأعمال الغوص والبحر وكانوا يسمون «بالسالفة». هؤلاء «السالفة» كانوا يفصلون في ما ينشأ من منازعات تتعلق بأعمال البحر كتقدير التعويضات الناتجة عن الأضرار في الأنشطة والأعمال البحرية، وكانت قراراته ترفع إلى القضاء ليعتمدها.

الهيكل التنظيمي لمحاكم دبي



الرؤية:

الريادة في عمل المحاكم

الرسالة:

تحقيق العدالة من خلال الدقة والسرعة في التسوية والفصل في الدعاوى وتنفيذ الأحكام وتوثيق المحررات، بالاعتماد على كوادر وطنية مؤهلة ونظم وإجراءات وتقنيات متطورة.

القيم:

العدل، الاستقلالية، المساواة، الإبداع والتميز، العمل بروح الفريق.

الغايات الإستراتيجية:

تدرك محاكم دبي أهمية التخطيط ودوره في تنظيم أعمالها القضائية والإدارية على حد سواء علما بأن عمليات التخطيط تمارس وبشكل دائم ومستمر في مختلف المستويات وبأشكالها المختلفة وعلى رأسها التخطيط الاستراتيجي من قبل الأجهزة القضائية والوحدات الإدارية بمحاكم دبي. وتمثل المحاور الرئيسية في الخطة الاستراتيجية لمحاكم دبي في الغايات التالية:-

الغاية الأولى:

تعزيز ثقة التعاملين والمعنيين بالنظام القضائي.


الغاية الثانية:

تعزيز فعالية وكفاءة الأداء الداخلي.

الغاية الثالثة:

استقطاب واستثمار وتنمية موارد بشرية محفزة ذات كفاءة عالية.

(٦) لسنة ١٩٩٢م الذي حدد تشكيله وصلاحيه رئيسه بالإشراف الإداري على المحاكم. ويتمتع المجلس بكافة الوسائل القانونية المتاحة للمساعدة على النهوض بالجهاز القضائي وحمايته من تدخل أي من السلطات، وذلك بتفعيل الرقابة الذاتية وتطوير القدرات والمعايير للتعين في الوظيفة القضائية وإبداء الرأي في التشريعات القضائية. كما يعنى المجلس بتطوير الجهاز القضائي وتقديم الاقتراحات التشريعية المتعلقة بالقضاء والنيابة العامة وإجراء التفاضل لتسترشد بها الحكومة لدى إعداد مشاريع القوانين والأنظمة المختلفة. ويرأس المجلس سمو الشيخ/ مكتوم بن محمد بن راشد آل مكتوم، نائب حاكم دبي، ويضم في عضويته كل من مدير ديوان سمو حاكم دبي، ورئيس محكمة التمييز، ورئيس محكمة الاستئناف، ورئيس المحاكم الابتدائية، والنائب العام بدبي، والمستشار القانوني لديوان سمو حاكم دبي، والمدير العام لمحاكم دبي.



◀ مراحل التقاضي في محاكم دبي

١- المرحلة الابتدائية

وهي أولى مراحل التقاضي والتي تختص بها المحكمة الابتدائية وفقاً للنظام القضائي في إمارة دبي، وهذه المحكمة صاحبة الولاية العامة في المنظومة القضائية وذلك لاتساع وشمول الدعاوى والأعمال المناطة بها سواء دعاوى المطالبة بالحقوق باختلاف أنواعها كالدعاوى الجزائية، دعاوى الأحوال الشخصية والمواريث، التوثيق والتسديقات، الدعاوى والأمور الوقتية المستعجلة، وتنفيذ جميع الأحكام والقرارات والإحالات والإنابات القضائية وفق ما حدده نص عليه القانون، وبناء على القرار الإداري رقم ٥٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠٠٨م الصادر عن مكتب رئيس المحاكم تم إنشاء محاكم متخصصة بالمحكمة الابتدائية ولكل منها رئيسها ودوائرها القضائية واختصاصاتها النوعية وهي:

- المحكمة المدنية الإبتدائية.
- المحكمة التجارية الإبتدائية.
- محكمة الأحوال الشخصية الإبتدائية.
- المحكمة الجزائية الإبتدائية.
- المحكمة العمالية الإبتدائية.
- المحكمة العقارية الإبتدائية.

◀ مؤسسة القضاء في دبي

تتكون مؤسسة القضاء في إمارة دبي من المجلس القضائي بالإمارة، والذي يعد الهيئة العليا الذي تشرف على أعمال الأجهزة القضائية فيها، والنيابة العامة التي أنشئت لتحقيق العدالة القضائية فيما يخص الحق العام بالإمارة، وتختص دون غيرها بتحريك الدعاوى الجزائية ومباشرتها فهي جزء من الهيئة القضائية حيث تتولى سلطتي التحقيق والادعاء وإحالة المتهم إلى المحاكم المختصة إذا ما ثبت تورطه في الجريمة كما تشرف النيابة العامة على مراحل سير القضية في المحاكم الجزائية، وبالإضافة إلى محاكم دبي والتي تتكون من ثلاث درجات التقاضي، وهي المحاكم الابتدائية وهي أولى مراحل التقاضي، وقد تم إنشاء محاكم متخصصة بالمحكمة الابتدائية ولكل منها رئيسها ودوائرها القضائية واختصاصاتها النوعية، كذلك محكمة الاستئناف وهو ثاني مراحل التقاضي، ومحكمة التمييز وهي قمة الهرم القضائي والمرحلة الأخيرة في التقاضي في الإمارة.

◀ المجلس القضائي لإمارة دبي

يمثل المجلس القضائي لإمارة دبي الهيئة العليا التي تشرف على أعمال الأجهزة القضائية في الإمارة، وهو الضمانة الأساسية لاستقلال القضاء، حيث يناط به الإشراف الإداري عليها. وقد أشء المجلس القضائي في دبي بالقانون رقم



◀ خدمات ما قبل التقاضي

هناك العديد من الخدمات التي تقدمها محاكم دبي للمتقاضين ما قبل مرحلة التقاضي في المحاكم، ومنها الكاتب العدل، ومركز التسوية الودية للمنازعات، إدارة خدمات القضايا، إدارة الأحوال الشخصية، والتي من شأن تلك الإدارات خدمة رسالة المحاكم في تحقيق العدالة، بطرق ودية وتوثيق المحررات.

◀ الكاتب العدل:

يتلخص عمل الكاتب العدل في التصديق على التوقيعات، لأطراف المعاملة وذلك بحضورهم شخصياً أو من ينوب عنهم بموجب وكالة مصدقة أصولاً أو الانتقال لبعض الحالات المحددة للتأكد من شخصيتهم وأهليتهم وإمامهم بموضوع المحرر وعدم مخالفة مضمون المعاملة للقانون والنظام العام والآداب بدولة الإمارات العربية المتحدة، ومن مهام الكاتب العدل كذلك العقود والوكالات والإقرارات بشرط ألا تختص جهات أخرى بتصديقها، والترجمة وإثبات التاريخ للمحررات العرفية، والتصديق على عقود زواج المسيحيين الصادرة من الكنائس المعتمدة بدبي، والإنذارات العدلية، وصور طبق الأصل والأرشفة الإلكترونية وحفظ المعاملات، ولتسهيل على عملائها فقد وفرت المحاكم للكاتب العدل ثلاث مراكز لفرع خارجية هي: فرع مركز الطوار وفرع مركز البرشاء وفرع دائرة التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى المركز الرئيسي في مبنى المحاكم.

٢- مرحلة الاستئناف

وهي ثاني مراحل التقاضي وتختص بها محكمة الاستئناف التي يلجأ إليها أطراف قضية ما لعدم قبولهم بحكم قضت به محكمة البداية، حينها يطمئن بالحكم أمام محكمة الاستئناف سواء أكان صادراً لصالحهم أم ضدهم إما لتعديل الحكم أو لإلغائه، مهما كان نوع الأحكام جزائية أو مدنية أو أحوال شخصية.

٣- مرحلة التمييز

وتختص بها محكمة التمييز وهي قمة الهرم القضائي والمرحلة الأخيرة في التقاضي في إمارة دبي وينظم اختصاص أعمالها قانون الإجراءات المدنية رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ في مواد من ١٧٣ إلى ١٨٨ وقانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي رقم (٢) لسنة (١٩٩٢ م) والقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٥م. الحد الأدنى لنصاب اختصاص هذه المحكمة هو ٢٠٠,٠٠٠ درهم (مائتا ألف درهم) عدداً أحكام الأحوال الشخصية والجزائية. وتنتظر المحكمة في الطعون بالتمييز على الأحكام الصادرة من محكمة الاستئناف.

◀ التنفيذ

هو التجاء صاحب الحق الحاصل على حكم أو قرار قضائي إلى سلطة الدولة ممثله بقاضي التنفيذ لاستيفاء حقه بالطرق القانونية جبراً حال عدم الوفاء ودياً، ولا يمكن التنفيذ حال عدم وجود سند قانوني قابل للتنفيذ وفق أحكام القانون المادة ٢٢٥ من القانون الاتحادي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ بشأن الإجراءات المدنية نص المادة (لا يجوز التنفيذ الجبري إلا بسند تنفيذي اقتضاء لحق محقق الوجود ومعين المقدار وحال الأداء).

◀ إدارة خدمات القضايا:

وهي الإدارة المعنية بتقديم الخدمات للمتعاملين من قيد الدعوى حتى انتهائها، وتتكون من عدة أقسام وهي قسم شؤون المحامين والخبراء والمترجمين، وقسم مكاتب رؤساء المحاكم الابتدائية، وقسم الخدمات المركزية، وقسم الإعلان، وقسم الطباعة، وقسم الحفظ، بحيث تقدم هذه الأقسام معظم الإجراءات التي يتبناها صدور الحكم، فهي التي تصطحب المتعاملين من وقت دخول مبنى المحاكم، وحتى صدور الحكم.

◀ إدارة الأحوال الشخصية:

هي الإدارة المعاونة لقضاء الأحوال الشخصية المختص بالنظر والفصل في قضايا وتصديق الاتفاقيات وإشهادات الأحوال الشخصية حيث تقوم الإدارة بجميع الأعمال التنظيمية الإدارية والوظائف الكتابية المنصوص عليها في قانون الأحوال الشخصية وقانون الإجراءات المدنية المتعلقة بالأحوال الشخصية من مرحلة التداول إلى مرحلة الفصل وتنفيذ الأحكام والقرارات، والعمل على تطوير وتبسيط الخدمات المقدمة لعملاء المحاكم في قضايا الأحوال الشخصية بطريقة سهل وميسرة مع توفير بيئة عمل تناسب خصوصية قضايا متعاملليها. كما تقدم الإدارة خدمات التقاضي الودية في الحالات الأسرية وقضايا التركات وقضايا التنفيذ الشرعي للعمل على حل الخلافات والمشاكل الأسرية بطرق ودية وسرية قبل مرحلة التقاضي للحيلولة من تفاقم المشكلات وطول تداولها قضائياً، وللإدارة مساهمات مجتمعية في نشر ثقافة الوصال الأسري والحفاظ على الترابط الأسري وتأكيد ثقافة الصلح خير.

◀ خدمات خاصة للمتقاضين:

تقدم محاكم دبي خدمات مساندة لمتعاملليها، وذلك لاختصار الوقت والجهد عليهم حيث استحدثت شعبة متخصصة لتوجيه المتقاضين لتقديم المساعدات التي تمكن العميل من الوصول إلى غايته، كذلك وفرت مركز للاتصال يرد على جميع الاستفسارات التي ترد إلى بدالة المحاكم، هذا بالإضافة إلى (٢٢) نشرة تعريفية يتضمن شرح أبرز الخدمات التي تقدمها المحاكم، كما تتوفر مبادرات تساهيل وسهيل التي من شأنها إرشاد المتقاضين للخدمات والإجراءات اللازمة، وأردفت خدمات عدة نحو توفير مكتبة قانونية ومطعم عالمي وبنك ومكتب سفريات.



◀ مركز التسوية الودية للمنازعات:

استحدثت محاكم دبي مركز التسوية الودية للمنازعات لتتناط به مهام تسوية النزاعات ودياً قبل الإحالة للتقاضي، وذلك عبر التواصل مع أطراف النزاع والبحث في إيجاد تسوية قائمة على لوائح ونظم قانونية بما يحقق مبدأ العدالة ويضمن لكل الأطراف حقوقهم بالتراضي، ويتم نظر المنازعات بواسطة عدد من المصلحين من أهل الخبرة تحت إشراف القاضي المختص، ولا تقيد الدعوى لدى المحاكم من الدعاوي التي تدخل ضمن اختصاص المركز إلا بعد عرضها على المركز، وصدور قرار منه بإحالة النزاع إلى المحكمة المختصة، وتوقف المدد القانونية المقررة لعدم سماع الدعوى، وكذلك مدة التقدم المنصوص عليها في القوانين السارية من تاريخ قيد النزاع أمام المركز وحتى تاريخ إحالة الدعوى وتسجيلها لدى المحكمة المختصة.

ويعمل المركز على حل النزاع بشكل ودي خلال مدة أقصاها شهر واحد على الأكثر من تاريخ حضور الأطراف أمام المصلحين ويجوز مد هذه المهلة لمدة مماثلة أو أكثر بقرار من القاضي المختص، فإذا تم الصلح بين أطراف النزاع، فإنه يتم إثبات ذلك بموجب اتفاقية صلح يوقع عليها أطراف النزاع ويعتمدها القاضي المختص، ويتم رد نصف الرسم ويكون لهذه الاتفاقية قوة السند التنفيذي، وفي حال تعذر تسوية النزاع ودياً يتم إحالة النزاع للمحكمة المختصة.



◀ شعبة توجيه المتقاضيين:

استحدثت محاكم دبي شعبة متخصصة لتوجيه المتقاضين تضم أبرز الكفاءات والخبرات الإدارية التي من شأنها تقديم كل المساعدات التي تمكن العميل من الوصول إلى غايته بشكل ميسر، ومن الخدمات التي تقدمها الشعبة توضيح الخطوات اللازمة لقيّد الدعاوى وتقديم الطلبات، ومساعدة العملاء في ملء نموذج الطلبات الإلكترونية المتوفرة على الموقع الإلكتروني للمحاكم، وتقديم خدمة إصدار رسائل الاستعلام العقاري لمعاملتي القضايا العقارية، وخدمة الإنترنت المجانية لمدة نصف ساعة والمتاحة للجميع.

◀ خدمة «سهيل» التطوعية:

تعتمد هذه الخدمة على العمل التطوعي من قبل موظفي الدائرة بمختلف مستوياتهم الوظيفية ولا تقتصر هذه الخدمة على مقر واحد في مبنى المحاكم بل يتواجد موظفين اثنين في الفاعات الرئيسة سواء في قاعة الأحوال الشخصية أو في قاعة الخدمات المركزية «صالة نايف»، بحيث يبادر هذا الموظف بالتوجه بنفسه للمتعامل ليتم إرشاده إلى الوجهة المطلوبة.

◀ الخدمات الخاصة (تساهيل):

وهي خدمة تقتصر على ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن من المتعاملين، بحيث يتم إنجاز كافة المعاملات في جميع الوحدات التنظيمية داخل مبنى محاكم دبي دون أن يتحمل المتعامل من هذه الفئة أية مشاق جراء الانتظار لأوقات طويلة لحين إتمام المهمة، بحيث يتم استلام معاملته منذ وصوله وحتى انتهاء كافة الإجراءات وتسليمه معاملته جاهزة.

◀ جهاز نبراس للمعلومات الإلكترونية:

هو نظام الاستدلال الإلكتروني حيث يوفر على المتعامل في مبنى المحاكم الجهد والوقت في البحث عن وجهته داخل أروقة المبنى الرئيسي عبر الاستدلال بالصوت والصورة بناء على الطلب المعطى للجهاز إلكترونياً.

◀ مركز الاتصال:

يتم من خلال مركز الاتصال في محاكم دبي الرد على جميع الاستفسارات الواردة إلى بدالة المحاكم سواء كان باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية، ويتم توضيح الإجراءات والأوراق المطلوبة للخدمات التي تقدمها المحاكم، وذلك من خلال تحديث شهري يقيمه مركز الاتصال مع الإدارات الأخرى لمعرفة المستجدات التي تطرأ عليها، كما يتم الرد على الاستفسارات المتعلقة في بعض القضايا ومواعيد جلساتها والقاعات، كذلك أصدر كتيب دليل المعرفة لحصر الأسئلة الأكثر طرحاً والأجوبة عليها.

◀ النشرات التعريفية:

أنجزت محاكم دبي دليل النشرات التعريفية يتضمن شرح أبرز الخدمات التي تقدمها المحاكم وذلك تسهيلاً للمتعاملين وتعريفهم بالإجراءات ومتطلباتها وبرحلة جديدة، ويحتوي الدليل على مجموعة من الإجراءات المحدثة من الخدمات التي تقدمها المحاكم تحوي (٣٢) نشرة باللغتين العربية والإنجليزية تعرف بمختلف الخدمات من مختلف الإدارات والأقسام حيث تم تحديث المحتوى وتم توزيعها بألوان مختلفة ليسهل التعرف على مختلف الإجراءات، وكذلك توفير الخرائط التدفقية لكافة الوحدات الإدارية توضح العمليات الرئيسية لها.

◀ الخدمات الإلكترونية

يقدم موقع محاكم دبي الإلكتروني (www.dc.gov.ae) العديد من الخدمات الإلكترونية للعملاء سواء المشتركين في تلك الخدمات أو الغير مشتركين وللطلاب، وذلك إيماناً منها بنهج التطوير المستمر والاحتكام إلى أعلى معايير الجودة في الخدمات، والحرص الكبير على الالتزام برؤى صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي رعاه الله، تقدم محاكم دبي خدمات الكترونية نوعية لعدد كبير من القضايا والاحتياجات والمتطلبات، حيث توفر هذه الخدمات للعامّة إمكانية تسجيل الطلبات القضائية إلكترونياً.

◀ الخدمات الإلكترونية للمشاركين

ويقدم الموقع الإلكتروني للمحاكم خدمات للمشاركين فيه، ومن تلك الخدمات خدمة مكاتب المحاماة، وتقدم فيها باقة من الخدمات الإلكترونية لمكاتب المحامين، والاطلاع على بيانات المحامين والندوبين المسجلين لدى المكاتب بالإضافة إلى الاطلاع على معلومات قضايا المحامين التابعين للمكتب، وخدمات الكترونية للمحامين والتي تقدم من خلالها باقة من الخدمات الالكترونية تساعدهم في متابعة القضايا الخاصة بمكاتبهم حيث بالإمكان الاطلاع على جدول جلسات قضاياهم بالإضافة إلى متابعة طلباتهم والتنفيذات التي تمت عليها مما يسهل عليهم إجراءاتهم ويوفر الوقت والجهد في عملهم عوضاً عن مراجعة المحاكم.

كما توجد خدمات الكترونية للخبراء وهي باقة من الخدمات الإلكترونية عن معلومات جميع القضايا التي كلف بها الخبراء لأداء رأي الخبرة بحيث توفر لهم هذه الخدمات سهولة في متابعة أعمالهم والاستفسار عنها ومعرفة متطلباتها، كذلك خدمات الكترونية للمؤسسات وهي عبارة عن مجموعة من الخدمات لمتابعة القضايا الخاصة بالشركات والبنوك والمؤسسات بحيث تتيح لهم متابعة قضاياهم وجلساتهم والطلبات المقدمة بها والقرارات التي صدرت بها والتنفيذات عليها ومتابعة المحامين الموكلين بقضاياهم، وخدمات الكترونية لطرف الدعوى وتوفر هذه الخدمة إمكانية لأطراف الدعوى الاطلاع على معلومات قضاياهم خلال مراحل التقاضي.

(بالإضافة إلى خدمات الكترونية للقضاة والتي توفر مجموعة من الخدمات للقضاة وأهمها (قاعدة لإدارة المعرفة القضائية (Legal Knowledge Management) (القوانين والمبادئ القانونية والأحكام) والتي تعتبر أداة قيمة

للقضاة لتسهيل عملهم وسرعة الوصول إلى المعرفة المطلوبة لاتخاذ القرارات والأحكام المناسبة، كما توفر لهم مجموعة من الخدمات لإدارة قضاياهم وجلساتهم وأحكامهم وأدوات لقياس أدائهم، والخدمات للإداريين وهي توفر مجموعة من الخدمات التي تمكن الإداريين في محاكم دبي من متابعة أعمال الدائرة وتوفر لهم إحصائيات ومؤشرات أداء تساعدهم في اتخاذ القرارات المناسبة، كذلك خدمات لإدارة المعرفة القضائية حيث توفر مجموعة من الخدمات التي تمكن الباحثين القانونيين والمعاهد والمكاتب القانونية من الاطلاع على القوانين والمبادئ القانونية الصادرة عن محكمة التمييز بدبي مع توفير إمكانية البحث بها.

◀ خدمات طلبات تسجيل القضايا عن بعد «السالفة»

وهو نظام تسجيل القضايا ومتابعتها عن بعد عبر الموقع الإلكتروني للمحاكم، ومن فوائد المشروع أنه يبسر عملية تسجيل القضايا في أي وقت ومن أي مكان، ويوفر قواعد معلومات (معرفة) للمشاركين من خلال إدارة القضايا المسجلة، كما أنه يساهم في توفير الجهد والوقت على المتعاملين، ويقصص الفترة الزمنية في إدخال البيانات، بالإضافة إلى الاستغلال الأمثل لجهود الموارد البشرية والمالية، ورفع كفاءة العمل وتحسين جودة وسرعة إنجاز الخدمات إلكترونياً.

◀ الخدمات الإلكترونية للكاتب العدل

من خلال سعي محاكم دبي إلى تسهيل الخدمات التي تقدمها للمتعاملين لتواكب التطلعات نحو مزيد من التسهيل والتيسير، طرحت خدمات الكاتب العدل الالكترونية والتي من خلالها يحتل الكاتب العدل الريادة في التحول الالكتروني الشامل للخدمات المطروحة وعلى المستوى العالمي بما يواكب تطورات العملاء، حيث يتم توفير الخدمات بعد التدقيق المسبق وتحديد موعد للحضور أمام الكاتب العدل قبل مرحلة الاعتماد والتصديق النهائي، ومن أبرز تلك الخدمات توفير نماذج الكترونية لمعاملات الكاتب العدل، واستقبال الطلبات الالكترونية (٢٤) ساعة طيلة أيام الأسبوع، المراجعة والتدقيق المسبق لمعاملة، وإنجاز المعاملة في دقائق، وإمكانية اختيار المكان والزمان، والدفع الالكتروني الآمن، وتوفير مكاتب خاصة لتقديم الخدمات الالكترونية.

اتصل بنا

المبنى الرئيسي لمحاكم دبي

معلومات الاتصال:

هاتف: ٠٠٩٧١٤٣٣٤٧٧٧٧

فاكس: ٠٠٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧

البريد الإلكتروني: Info@dc.gov.ae

صندوق البريد: ٤٧٠٠، الإمارات العربية المتحدة

مواعيد العمل الرسمي:

الفترة الصباحية: من ٧:٣٠ صباحاً إلى ٢:٣٠ ظهراً

قسم الخدمات المركزية: من ٧:٣٠ صباحاً إلى ٧:٣٠ مساءً

قسم خدمات الأحوال الشخصية: من ٧:٣٠ صباحاً إلى ٢:٣٠ ظهراً و من ٢ إلى ٨ مساءً

للاستفسار يرجى التواصل على الأرقام التالية:

الكاتب العدل:

فرع الطوار : ٠٠٩٧١٤٤٠٢٠٢٠٩

فرع البرشاء : ٠٠٩٧١٤٤٠٢٠٣٣٣

خدمات الأحوال الشخصية : ٠٠٩٧١٤٣٠٣٠٥٩٩

الصالة المركزية : ٠٠٩٧١٤٣٠٣٠٤٨٠

العنوان: شارع عود ميثاء، أم هرير، بجانب النيابة العامة.

الخريطة التفصيلية لمبنى محاكم دبي:



لمزيد من المعلومات الاتصال : ٠٠٩٧١٤ ٣٣٤ ٧٧٧٧
info@dc.gov.ae

آداب الحضور إلى المحاكم

رقم التسلسل

2

نسخة 2011

آداب الحضور إلى المحاكم :

تولي محاكم دبي اهتماما بالغا في الحفاظ على المظهر العام للدائرة من باب الحفاظ على العادات والتقاليد التي يختص بها مجتمع دولة الإمارات والمستمدة من الشريعة الإسلامية السمحة، لذلك فهي تضع قواعد أدبية للحضور إلى مقر محاكم دبي في المبنى الرئيسي أو في الأفرع الخاصة بالكاتب العدل، وذلك بما يحفظ للمتعاملين حرياتهم الشخصية

المواقف العامة :

توفر محاكم دبي عددا من المواقف لاستخدام الجمهور تقع في الواجهة الأمامية لمبنى محاكم دبي وتسعى وبشكل مستمر لتوسعة المساحة المخصصة لها بالتعاون والتنسيق مع إدارة المواقف في هيئة الطرق والمواصلات بشكل يواكب التطور والعلاقة الطردية بين الزيادة السكانية في الإمارة والخدمات والأعمال التي تقدمها محاكم دبي.

وتخصص محاكم دبي عددا من المواقف لشركائها الاستراتيجيين وضيوف الإدارة وفق تنسيق مسبق مع قسم الخدمات العامة، بما يضمن للزوار الكرام مواقف قريبة من مداخل وبوابات محاكم دبي كل حسب الجهة المراد زيارتها.



الدخول عبر البوابات :

لمحاكم دبي أربعة بوابات رئيسية تم ربط أسماؤها بمسميات تراثية تناسب موقعها في المبنى الرئيسي حيث سميت البوابة الرئيسية الأمامية ببوابة « نايف » ، والبوابة المقابلة لدائرة النيابة العامة ببوابة « الخور » والبوابة المقابلة لبوابة الخور في الجهة الأخرى والمخصصة للموظفين ببوابة « الشندغة » فيما سميت بوابة كبار الموظفين والضيوف « النوخة » ، ويمكن دخول الزوار والمراجعين من أي من البوابات الثلاثة الأولى دون أي مضايقات وفق قواعد أدبية محددة مذكورة تاليا ، في حين يقتصر الدخول من بوابة « النوخة » على كبار الموظفين وضيوف الدائرة وفق تنسيق مسبق.

المظهر العام :

- يمنع اصطحاب المراجعين لأي من الحيوانات أو الطيور إلى حرم محاكم دبي.
- يمنع ارتداء « الشورت » سواء للرجال أو النساء .
- يمنع ارتداء الملابس غير اللائقة بجنس المتعامل (نحو الملابس الشفافة أو الضيقة المحددة للماعج الجسد)
- الامتناع عن الأكل والشرب في أروقة المحاكم، حيث خصصت محاكم دبي مطعم على طراز عالمي متوفر في قاعة الخدمات بجانب بوابة « نايف » .
- الحفاظ على السلوك العام اللائق والمتوافق مع العادات والتقاليد الإسلامية .



آداب الجلوس في القاعات والتعامل مع القضاة :

- تجنب التواجد في قاعات التقاضي وهي خالية ، والتواجد في الأماكن المخصصة للانتظار والمتوافرة في كافة أرجاء المبنى.
- حضور جلسات التقاضي متاح للجميع مع الالتزام بالآداب العامة، عدا قاعات محكمة الأحوال الشخصية والأحداث حيث يقتصر الحضور على أطراف القضية والمحامين الموكلين من قبلهم
- إغلاق الهواتف المتحركة أو وضعها على وضعية (الصامت) لحين الخروج من القاعة.
- الجلوس بشكل لائق أمام القاضي من حيث عدم رفع القدم أو الترتيع أو إبراز أجزاء من الجسم للجنتين.
- للتقاضي الحق بإصدار أي تعليمات في القاعة يراها مناسبة لاستكمال إجراءات التقاضي.
- الالتزام بتعليمات رجال الأمن المتواجدين على بوابة القاعات وفي داخلها.
- عدم التوجه لمقابلة أي من السادة القضاة دون إخطار وتصريح مسبق من الجهة المعنية، وعلى الراغبين مراجعة أمين سر الجلسة أولا.
- مراجعة مكتب شؤون رؤساء المحاكم الموجود في الطابق الأول في حال طلب مقابلة أي من السادة المستشارين رؤساء المحاكم أو السادة القضاة.

آداب وسلوكيات عامة :

- يمنع منعاً باتاً التصوير سواء من خارج المبنى أو داخله (فوتوغرافيا أو فيديو) دون الرجوع إلى قسم العلاقات العامة وخدمة العملاء أيا كانت الجهة .
- التصوير داخل قاعات التقاضي ممنوع قطعياً.
- تستثنى بعض الحالات للتصوير التي تكون فيها القاعات خالية وباعتماد خطي من المدير العام أو من يخوله ويرفقة مندوب من قسم العلاقات العامة وخدمة العملاء .



- محاكم دبي ترحب بالضيوف الزائرة بعد التنسيق والاعتماد من قبل الجهات المعنية المستقبلية للضيوف.
- تستقبل محاكم دبي كافة الراغبين من طلبة العلم في المراحل الدراسية المختلفة، بعد التنسيق الخطي والموثق مع الجهات المعنية في قسم العلاقات العامة وخدمة العملاء.
- يمنع منعاً باتاً أخذ حوارات صحفية مع المتعاملين أو الموظفين دون إذن خطي مسبق من قبل قسم العلاقات العامة وخدمة العملاء.
- على الجهات المعتمدة التي ترغب في أخذ عينات لاستطلاع الرأي مراجعة إدارة الاستراتيجية والأداء المؤسسي قبل إجراء أي استطلاع سواء مع الموظفين أو المتعاملين.
- توجد مرافق مخصصة للنساء منتشرة في أرجاء المبنى ، وكذلك لذوي الاحتياجات الخاصة.
- تتوافر مكاتب مرخصة من قبل محاكم دبي تعمل على نشر الإعلانات في الصحف الرسمية ، ولا يقبل وجود أي مندوب لأي صحيفة يبيع هذه الإعلانات بطريقة عشوائية.
- هناك عدد من مراكز خدمة للعملاء (كاونترات) منتشرة في كافة أرجاء ومداخل محاكم دبي توفر للسائلين كافة احتياجاتهم ويجب موظفوها على جميع الاستفسارات.
- توجد أجهزة إلكترونية تقدم العديد من الخدمات لزوار محاكم دبي منها نظام نبراس للاستدلال الإلكتروني في صالة الخدمات المركزية الرئيسية وفي قاعة توجيه المتقاضين وأمام قاعات التقاضي وهي مجانية وبدون أي مقابل مالي وفق ضوابط محددة.

خدمات توجيه المتقاضيين

رقم التسلسل
3

نسخة 2011



◀ خدمات توجيه المتقاضيين :

تقدم محاكم دبي لمتعاملها خدمات مساندة تختصر من خلالها الطرق للوصول إلى غاياتهم ووجهاتهم في الدائرة بأسرع وقت، وأقصر الطرق حفاظاً على جهودهم، رغبة منها في تقديم الصورة التي تليق بمحاكم دبي وبعملائها الكرام. فقد استحدثت شعبة متخصصة لتوجيه المتقاضين تضم أبرز الكفاءات والخبرات الإدارية التي من شأنها تقديم كل المساعدات التي تمكن العميل من الوصول إلى غايته بشكل ميسر، واختارت لها مقراً بالقرب من بوابة دخول المحاكم الرئيسية (صالة نايف) لتسهيل وصول المتعامل إليها وأردفت خدمات عدة بذات المقر المتصل بالشعبة نحو توفير مكتبة قانونية ومطعم عالمي وبنك ومكتب سفريات.

◀ الخدمات المقدمة :

الرد على الاستفسارات العامة .
توضيح الخطوات اللازمة لقيد الدعاوى وتقديم الطلبات.
مساعدة العملاء في ملء نموذج الطلبات الإلكترونية المتوفر على الموقع الإلكتروني لمحاكم دبي.
تقديم خدمة إصدار رسائل الاستعلام العقاري لمتعاملي القضايا العقارية.
تتوافر في قاعة توجيه المتقاضين كافة النشرات التعريفية التي توضح الخدمات التي تقدمها محاكم دبي.
خدمة الإنترنت المجانية لمدة نصف ساعة والمتاحة للجميع.



◀ خدمة « سهيل » التطوعية :

تعتمد هذه الخدمة على العمل التطوعي من قبل موظفي الدائرة بمختلف مستوياتهم الوظيفية ولا تقتصر هذه الخدمة على مقر واحد في مبنى المحاكم بل يتواجد موظفين اثنين في القاعات الرئيسية سواء في قاعة الأحوال الشخصية أو في قاعة الخدمات المركزية « صالة نايف »، بحيث يبادر هذا الموظف بالتوجه بنفسه للمتعامل ليتم إرشاده إلى الوجهة المطلوبة.
علماً بأن خدمة « سهيل » تستهدف جميع المتعاملين بمختلف جنسياتهم ولغاتهم ومتطلباتهم من الدائرة بشرط الالتزام بالآداب والقواعد العامة المنصوص عليها. ويمكن الوصول لمقدمي خدمة « سهيل » بسهولة عبر البطاقة الصادرة (Tag) يرتديه الموظف يحمل شعار الخدمة وبشكل بارز .



◀ ملاحظة :

لا يتم تقديم المتعامل على غيره من المتعاملين في قائمة الانتظار بحيث يأخذ كل متعامل وقته المحدد، ولكن يحرص مقدمي خدمة « سهيل » على تقديم النصح والإرشاد المناسب لاستكمال المعاملة من أوراق وإجراءات ومحركات مطلوبة من العميل لإنجاز مهمته وإيصاله لوجهته.

◀ الخدمات الخاصة (تساهيل) :

أطلقت شعبة توجيه المتقاضين في عام ٢٠١٠ خدمة رائدة تقتصر على ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن من المتعاملين، بحيث يتم إنجاز كافة المعاملات في جميع الوحدات التنظيمية داخل مبنى محاكم دبي دون أن يتحمل المتعامل من هذه الفئة أية مشاق جراء الانتظار لأوقات طويلة لحين إتمام المهمة، بحيث يتم استلام معاملته منذ وصوله وحتى انتهاء كافة الإجراءات وتسليمه معاملته جاهزة .



◀ جهاز نبراس للمعلومات الإلكترونية :

هو نظام الاستدلال الإلكتروني حيث يوفر على المتعامل في مبنى المحاكم الجهد والوقت في البحث عن جهته داخل أروقة المبنى الرئيسي عبر الاستدلال بالصوت والصورة بناء على الطلب المعطى للجهاز إلكترونياً.



مراحل التقاضي في محاكم دبي

رقم التسلسل
4

نسخة 2011

◀ المرحلة الابتدائية :

وهي أولى مراحل التقاضي والتي تختص بها المحكمة الابتدائية وفقاً للنظام القضائي في إمارة دبي ، وهذه المحكمة صاحبة الولاية العامة في المنظومة القضائية وذلك لاتساع وشمول الدعاوى والأعمال المناطة بها سواء دعاوى المطالبة بالحقوق باختلاف أنواعها كالدعاوى الجزائية ، دعاوى الأحوال الشخصية والموارث ، التوثيق والتسديدات، الدعاوى والأمور الوقتية المستعجلة ، وتنفيذ جميع الأحكام والقرارات والإحالات والإنايات القضائية وفق ما حدده ونص عليه القانون، وبناء على القرار الإداري رقم ٥٧ بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٥ الصادر عن مكتب رئيس المحاكم تم إنشاء محاكم متخصصة بالمحكمة الابتدائية ولكل منها رئيسها ودوائرها القضائية واختصاصاتها النوعية وهي :

- المحكمة المدنية.
- المحكمة التجارية.
- محكمة الأحوال الشخصية.
- المحكمة الجزائية.
- المحكمة العمالية.
- المحكمة العقارية.

◀ مرحلة الاستئناف :

وهي ثاني مراحل التقاضي وتختص بها محكمة الاستئناف التي يلجأ إليها أطراف قضية ما لعدم قبولهم بحكم قضت به محكمة البداية ، حينها يطعن بالحكم أمام محكمة الاستئناف سواء أكان صادراً لصالحهم أم ضدهم إما لتعديل الحكم أو لإلغائه ، مهما كان نوع الأحكام جزائية أو مدنية أو أحوال شخصية .

◀ المتطلبات :

- تقديم الاستئناف خلال ١٠ أيام من تاريخ صدور الحكم المعجل وهي ٣٠ يوماً لقضايا الأحوال الشخصية و ٦٠ يوماً من تاريخ تبليغ المحكوم عليه بالحكم الابتدائي في القضايا المدنية والتجارية والعمالية والعقارية .
- يجب أن تكون صحيفة الاستئناف مشتملة على بيان الحكم المستأنف وتاريخه والبيانات المتعلقة بأسماء الخصوم وصفاتهم ومواطن كل منهم.
- إرفاق المستندات الآتية:
- نسخ من صحيفة الاستئناف بعدد الخصوم.
- صورة ضوئية عن الحكم الابتدائي.
- صورة عن إثبات الشخصية (بطاقة الهوية)
- سداد الرسوم المقررة

◀ الخطوات :

- تسجيل الاستئناف بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
- تحديد جلسة لنظر الاستئناف وعلان الأطراف بها.

◀ مرحلة التمييز :

وتختص بها محكمة التمييز وهي قمة الهرم القضائي والمرحلة الأخيرة في التقاضي في إمارة دبي وينظم اختصاص أعمالها قانون الإجراءات المدنية رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ في مواد من ١٧٢ إلى ١٨٨ وقانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي رقم (٣) لسنة (١٩٩٢ م) والقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥م. الحد الأدنى لنصاب اختصاص هذه المحكمة هو ٢٠٠,٠٠٠ درهم (مائتا ألف درهم) عدا أحكام الأحوال الشخصية والجزائية . وتتنظر المحكمة في الطعون بالتمييز على الأحكام الصادرة من محكمة الاستئناف .

◀ المتطلبات :

- إعداد صحيفة الطعن بالتمييز مشتملة على البيانات المتعلقة بأسماء الخصوم وصفاتهم وعناوينهم وتاريخ الحكم المطعون فيه وتاريخ إعلانه إذا كان الإعلان قد تم وبيان أسباب الطعن وطلبات الطاعن .
- ميعاد الطعن بالتمييز (٦٠) يوماً في المسائل المدنية والتجارية والعقارية

والعمالية و(٣٠) يوماً في مسائل الأحوال الشخصية .

- إرفاق نسخ من صحيفة الطعن بعدد المطعون ضدهم ويشترط في الصحيفة والنسخ أن تكون موقعه من قبل محام معتمد للمرافعة لدى محكمة التمييز .
- إرفاق المستندات الرسمية التي تثبت وكالة المحامي المتقدم بالتمييز.
- دفع الرسوم والتأمينات المقررة حسب القانون.

◀ الخطوات :

- تسجيل صحيفة التمييز بقسم الخدمات المركزية.
- يتم عرض ملف الطعن على رئيس الدائرة المختص للبت فيه.
- تحديد جلسته لنظر الطعن حال قبوله وعلان الأطراف به.

◀ ملحوظة :

يترتب على الطعن بالتمييز وقف تنفيذ الحكم في حالات حددها المشروع وهي: الطلاق - فسخ عقد الزواج - إذا تعلق النزاع بملكيه عقار وفي غير هذه الحالات يجوز للمحكمة أن تأمر بوقف تنفيذ الحكم مؤقتاً بكفالة أو غيرها أو بعد ذلك إذا طلب الطاعن في صحيفة الطعن إذا كان يخشى من التنفيذ وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه وبالطريق الذي رسمه القانون، وبعد سداد الرسم المقرر .

بيان رسوم الدعاوى والطلبات

رقم التسلسل
5

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK

www.dc.gov.ae

المحكمة الابتدائية :-

أولاً: الدعاوى المدنية – التجارية – العقارية :-

يستوفى رسم ٧,٥٪ على الطلبات في هذه الدعاوى.

تعتبر الطلبات الناشئة عن سبب قانوني واحد بمثابة طلب واحد ويستحق عنه رسم واحد فقط (٧,٥٪) أما في حال اختلاف الطلبات فيعتبر لكل منها رسم مستقل.

إذا زاد المبلغ المطالب به عن مائتي ألف درهم فيتم احتساب الرسوم على النحو الآتي:

أول (٢٠٠,٠٠٠ درهم) ٥,٧٥٪ و (١٠٠,٠٠٠ درهم) الثالثة ٦٪ وما زاد عن ذلك ٥٪ X.

الحد الأدنى للرسوم (٥٠) درهم والحد الأقصى للرسوم (٢٠,٠٠٠ درهم).

ثانياً: الدعاوى العمالية :-

(رسم الطلبات العمالية ه % من قيمة المطالبة):

| المسلسل | البند | الرسم |
|------------------------------|--|---|
| ١ | الدعوى العمالية المقامة من العامل | العامل معفي من الرسوم ابتداءً إلا إذا صدر الحكم ضده مشمولاً بالزامه سداد رسوم ومصاريف الدعوى. |
| الدعاوى المرفوعة من رب العمل | | |
| ١ | دعوى المطالبة بديون عمالية | ٥٪ من قيمة المبلغ بعد أقصى ٢٠,٠٠٠ درهم. |
| ٢ | تعيين خبير | ٥٠٠ درهم |
| ٣ | إلغاء كفالة المقامة من الشركة (تعتبر مطالبة مدنية) | ٧٥٠ درهم. |
| ٤ | تسليم مستندات المقامة من الشركة | ٥٠٠ درهم |

ثالثاً : دعاوى الأحوال الشخصية :-

| المسلسل | البند | الرسم |
|---------|---|----------|
| ١ | دعاوى الأحوال الشخصية للمسلمين وغير المسلمين | ١٠٠ درهم |
| ٢ | دعاوى النفقة | ١٠٠ درهم |
| ٣ | الإعلام الشرعي (إعلام الوفاة وحصر الورثة) للمسلمين | دون رسم |
| ٤ | الإعلام الشرعي (إعلام الوفاة وحصر الورثة) لغير المسلمين | ١٠٠ درهم |
| ٥ | تركات المسلمين | دون رسم |
| ٦ | تركات غير المسلمين | ١٠٠ درهم |
| ٧ | أحوال مال للمسلمين | دون رسم |
| ٨ | أحوال مال لغير المسلمين | ١٠٠ درهم |



رابعاً : التنفيذ (المدني – التجاري – العقاري – العمالي –المستعجل):

| المسلسل | البند | الرسم |
|-----------------------------|---|---|
| ١ | رسم التنفيذ المدني والتجاري والعقاري والمستعجل والعمالي (رب العمل) من قبل | ١٪ من إجمالي المبالغ الحد الأدنى (١٠ درهم) والحد الأقصى (٥٠٠ درهم) |
| ٢ | التنفيذ المقدم من العامل | (معفى من الرسم) ويحصل من المنفذ ضده |
| ٣ | التنفيذ بغير المبالغ النقدية | (خمس الرسم الابتدائي) = (١٥٠ درهم) |
| ٤ | طلب الإذن ببيع المال المنقول المرهون | ١٪ من قيمة المال المرهون المطلوب بيه الحد الأدنى (١٠ درهم) والحد الأقصى (٥٠٠٠ درهم) |
| ٥ | الإشكال الأول | (دون رسم) |
| ٦ | أي إشكال يلي الإشكال الأول | (٣٠٠ درهم) |
| تنفيذ دعاوى الأحوال الشخصية | | |
| ١ | رسم التنفيذ | الحد المبالغ إجمالي من ١٪ والحد (١٠ دراهم) الأدنى (٥٠٠ درهم) الأقصى |
| ٢ | التنفيذ بغير المبالغ النقدية | (خمس الرسم الابتدائي) = (٢٠ درهم) |



خامساً : الأمور الوقتية والمستعجلة :-

| المسلسل | البند | الرسم |
|---------|--|--|
| ١ | أمر الأداء | أول (٢٠٠,٠٠٠ درهم) X ٧,٥٪ و (١٠٠,٠٠٠ درهم) الثالثة X ٦٪ وما زاد عن ذلك X ٥,٥٪ . بعد أقصى للرسوم (٢٠,٠٠٠ درهم) للقضايا الناشئة عن سبب قانوني واحد |
| ٢ | الحجز التحفظي | أول (٢٠٠,٠٠٠ درهم) و ٣,٧٥٪ (١٠٠,٠٠٠ درهم) الثالثة ٢٪ وما زاد عن (٣٠٠,٠٠٠ درهم) (٢٠,٥٪ ، بعد أقصى للرسوم (١٥,٠٠٠ درهم) |
| ٣ | الدعاوى المستعجلة | ٥٠٠ درهم |
| ٤ | الأمر على عريضة المنع من السفر) في غير الأحوال الشخصية | (٣٠٠ درهم) |
| ٥ | الأمر على عريضة (المنع من السفر) في الأحوال الشخصية | (١٠٠ درهم) |
| ٦ | الأمر على عريضة في غير الأحوال الشخصية | (١٠٠ درهم) |
| ٧ | الأمر على عريضة في الأحوال الشخصية | (٢٥ درهم) |
| ٨ | التظلم من أمر على عريضة في الأحوال الشخصية | (٢٥ درهم) |
| ٩ | التظلم من أمر على عريضة في غير الأحوال الشخصية | (٥٠ درهم) |
| ١٠ | التظلم من أمر حجز تحفظي | (٥٠ درهم) |
| ١١ | التظلم من أمر أداء | (نصف رسم أمر الأداء) |

| | | |
|----|--|-------------|
| ١٢ | التظلم من (أمر منع السفر) في الأحوال الشخصية أو في غير الأحوال الشخصية | (نصف الرسم) |
| ١٣ | عرض نقود أو منقول | (٥٠ درهم) |
| ١٤ | إيداع النقود والسندات المالية والمجوهرات والمصوغات | (١٥٠ درهم) |
| ١٥ | إيداع مفاتيح المنازل والمحلات وغيرها | (٥٠ درهم) |
| ١٦ | زيادة أتعاب الخبير | (١٠٠) درهم |

محكمة الاستئناف :-

الاستئناف (المدني – التجاري – العقاري – العمالي – المستعجل)

| المسلسل | البند | الرسم |
|---------|---|--|
| ١ | استئناف المطالبة المالية للقضايا الناشئة عن سبب قانوني واحد . | أول (٢٠٠,٠٠٠ درهم) (١,٥٪ و (١٠٠,٠٠٠ درهم) الثالثة ١,٢٪ وما زاد عن ذلك ١٪ ، بعد أقصى للرسوم (٦٠٠٠ درهم) |
| ٢ | الاستئناف المقدم من رب العمل. | ١٪ |
| ٣ | الاستئناف المقدم من العامل. | (معفى من الرسم) |
| ٤ | الاستئناف الغير مقدر القيمة. | (خمس رسم الدعوى الابتدائية) |
| ٥ | التماس إعادة النظر في حكم الاستئناف. | نصف رسم الاستئناف + تأمين بمبلغ وقدره ٥٠٠ درهم + في حالة وجود طلب وقف تنفيذ ٢٠٠ درهم |
| ٦ | استئناف الدعاوى المستعجلة. | (١٠٠ درهم). |
| ٧ | استئناف التظلم من الحجز التحفظي. | (١٠ دراهم). |
| ٨ | استئناف التظلم من الأمر على عريضة. | (١٠ دراهم). |

| المسلسل | البند | الرسم |
|---------|---|--|
| ٩ | استئناف تظلم منع من السفر. | (٣٠ درهم). |
| ١٠ | استئناف في الإشكال الأول. | (بدون رسم). |
| ١١ | استئناف في الإشكال الذي يلي الأول. | (٦٠ درهم) + (٢٠٠ درهم في حالة وجود طلب وقف تنفيذ |
| ١٢ | استئناف في التنفيذ (إلغاء قرار قاضي التنفيذ) | (١٥٠ درهم) |
| ١٣ | استئناف تعيين محكم | (٢٠ درهم) |
| ١٤ | استئناف أمر على عريضة (زيادة أتعاب الخبير) | (٢٠ درهم) |
| ١٥ | استئناف في الشق الخاص بالفائدة فقط | (١٥٠ درهم) |
| ١٦ | استئناف الدعوى الأقل من النصاب القانوني (٢٠,٠٠٠ درهم) | (١,٥٪ + (٢٠٠٠ درهم) تأمين |

محكمة التمييز:-

الطعن (المدني – التجاري – العقاري – العمالي – أحوال شخصية):-

| المسلسل | البند | الرسم |
|---------|--|--|
| ١ | الطعن (المدني – التجاري – العقاري – العمالي – أحوال شخصية) | رسم التمييز (٥٠٠ درهم) + تأمين (١٠٠٠ درهم) + (٢٠٠ درهم) في حالة وجود طلب وقف تنفيذ |
| ٢ | طعن العمالي المقدم من العامل | (معفى من الرسم) |
| ٣ | التماس إعادة النظر في حكم الطعن | نصف رسم الطعن + تأمين بمبلغ وقدره ٥٠٠ درهم + طلب وقف تنفيذ ٢٠٠ درهم. |

تضاف ١٠ دراهم "رسوم درهم المعرفة" لأي بند تزيد قيمته عن ٥٠ درهماً

رسوم تصوير المستندات تتم حسب الجدول التالي :

| عدد الأوراق | الرسم |
|-------------|-----------|
| ١ | ٢ دراهم |
| ٢ | ٦ دراهم |
| ٣ | ٩ دراهم |
| ٤ | ١٢ درهم |
| ٥ | ١٥ درهم |
| ٦ | ١٦,٥ درهم |
| ٧ | ١٨ درهم |
| ٨ | ١٩,٥ درهم |
| ٩ | ٢١ درهم |
| ١٠ | ٢٢,٥ درهم |
| ١١ | ٢٤ درهم |
| ١٢ | ٢٥,٥ درهم |
| ١٣ | ٢٧ درهم |
| ١٤ | ٢٨,٥ درهم |
| ١٥ | ٣٠ درهم |
| ١٦ | ٣١,٥ درهم |
| ١٧ | ٣٣ درهم |
| ١٨ | ٣٤,٥ درهم |
| ١٩ | ٣٦ درهم |
| ٢٠ | ٣٧,٥ درهم |

ملاحظة : يضاف بعد ذلك درهم واحد لكل ورقة

رسم تصوير جواز السفر من الملف (٥ دراهم).

رسم تصوير محضر جلسة (١٥ درهم).

رسم تصوير قرار (١٥ درهم).

رسم التصديق على الحكم (١٥ درهم).

خاتم طبق الأصل (١٠ درهم).



يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

تسجيل الدعاوى التجارية والعقارية والمدنية والعمالية

رقم التسلسل
6

نسخة 2011

تسجيل الدعاوى التجارية والعقارية والمدنية والعمالية :

تختلف أنواع الدعاوى من حيث التصنيف القضائي باختلاف نوع المطالبة وقيمة المطالبة وهذا التصنيف تنظيمي لتسهيل إجراءات السير والفصل في هذه الدعاوى وهي كالتالي :

1- إذا كانت المطالبة بحقوق ناتجة عن معاملة تجارية فهي دعوى تجارية وتظهرها المحكمة التجارية، وفي هذه الحالة إذا كانت قيمة المطالبة لا تزيد عن مئة ألف درهم فهي دعوى تجارية جزئية وإن كانت قيمة المطالبة تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ درهم أو غير مقدرة القيمة فهي دعوى تجارية كلية وهي قضايا يدور فيها النزاع حول حق من الحقوق التي ينظمها قانون المعاملات التجارية التي يكون طرفاها من التجار أو بحكم المزاولة على سبيل الاحتراف والمترتبة جراء التصرفات والمعاملات التجارية ولا تتصل بالعلاقات العمالية أو بالأحوال الشخصية والتركات والوقف إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك. ومن أمثلتها :

■ أعمال المصارف والبنوك .
■ الأوراق التجارية (البيع - الشراء - الخصم)
■ الإفلاس والصلح . ونحوها

2- إذا كانت المطالبة تتعلق بالمنازعات والخصومات المترتبة والناجمة عن المعاملات والعقود الماسة والمتصلة بحقوق الملكية وأي حقوق عينية أو تابعة تتعلق بالعقار وتستثنى من ذلك الروابط الإيجارية فهي دعوى عقارية وتظهرها المحكمة

العقارية، وفي هذه الحالة إذا كانت قيمة المطالبة لا تزيد عن مئة ألف درهم فهي دعوى عقارية جزئية وإن كانت قيمة المطالبة تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ درهم أو غير مقدرة القيمة. فهي دعوى عقارية كلية ومن أمثلة الدعاوى العقارية :

■ بيع وشراء العقار.
■ الوساطة في بيع العقار .
■ استثمار العقار .
■ مطالبة البائع للمشتري بثمن العقار .
■ إثبات صحة الرهن العقاري أو شطبه .

3- إذا كانت المطالبة بحقوق عمال فهي دعوى عمالية حيث يكون أحد أطرافها من فئة العمال ومصدر الحق المدعى به فيها هو عقد العمل وتظهرها المحكمة العمالية، وفي هذه الحالة إذا كانت قيمة المطالبة لا تزيد عن مئة ألف درهم فهي دعوى عمالية جزئية وإن كانت قيمة المطالبة تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ درهم أو غير مقدرة القيمة فهي دعوى عمالية كلية ومن الأمثلة :

■ رواتب وأجور متأخرة .
■ بدل الإجازات .
■ بدل مكافآت ونهاية الخدمة .
■ تعويض عن الفصل التعسفي .
■ تذكرة عودة .
■ إصابات العمل .
■ بدل عمولة .

■ إذا كانت المطالبة بحقوق لا تتصل بالمعاملات التجارية ولا العقارية ولا العمالية ولا بالأحوال الشخصية والتركات والوقف إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك كدعوى فض الشيوخ في العقارات بقضايا الميراث أو قضايا العاملين بالدولة ضد الحكومة فهي دعوى مدنية وفي هذه الحالة إذا كانت قيمة المطالبة لا تزيد عن مئة ألف درهم فهي دعوى مدنية جزئية وإن كانت قيمة المطالبة تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ درهم أو غير مقدرة القيمة فهي دعوى مدنية كلية ومن الأمثلة :

■ الإقراض بين الأشخاص الطبيعيين .
■ البيع والشراء بين التجار والمعاملات التي تكون بطبيعتها ليست تجارية .
■ قضايا التعويض بجميع أنواعها كالتعويض عن القتل الخطأ والإهمال الطبي وغير ذلك .
■ أعمال المقاولات والصيانة والتركيب .
■ الأعمال الميكانيكية .

المتطلبات :

■ تقديم صحيفة دعوى مع نسخ منها بعدد الأطراف المقيدين بالدعوى تشمل اسم المدعي والمدعي عليه وعنوانهما الصحيح والوقائع والطلبات.
■ إرفاق المستندات المؤيدة للدعوى بحيث تتكون من نسخة أولى للمحكمة وعدد من النسخ يساوي عدد المدعى عليهم (الخصوم) وإذا كانت المستندات باللغة الأجنبية فيجب أن تقدم مع ترجمتها القانونية.
■ حضور المدعي أو وكيله أو من ينوب عنه قانوناً كالولي أو الوصي أو القيم أو صاحب المؤسسة عن المؤسسة أو المدير عن الشركة .
■ إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني.



■ سداد الرسوم القانونية .

■ الدعاوى العمالية تتطلب إرفاق كتاب إحالة من وزارة العمل، إرفاق إحالة من المناطق الحرة المختصة والمعتمدة من وزارة العمل ويعفى العامل من رسم تسجيل الدعوى العمالية دون رب العمل .

الخطوات :

■ تقديم صحيفة الدعوى ومرفقاتها إلى قسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
■ يتم التسجيل وتحديد جلسة للنظر يعلن بها المدعى .
■ يعلن المدعى عليه بصحيفة الدعوى وبالجلسة المحددة للنظر فيها عن طريق (قسم الإعلان أو النشر في الصحف الرسمية).
■ يتم النظر في الدعوى إلى أن تنتهي بصدور حكم أو قرار وبحسب ظروف كل دعوى.

ملاحظات :

■ يمكن تقديم طلب تأجيل الرسم ويتم البت فيه من قبل رئيس المحاكم الابتدائية بعد التأكد من إعسار الطالب، ويرفق الطلب مع الدعوى حال قيدها.
■ حال كون المستندات بلغة أجنبية صادرة خارج الدولة فيجب اعتمادها من الخارجية ومن ثم ترجمتها ترجمة قانونية واعتمادها من وزارة العدل بالدولة.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae


للمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤

تسجيل الدعاوى والطلبات المستعجلة

رقم التسلسل

7

نسخة 2011



التعريف : الدعوى المستعجلة :

هي التي يهدف منها رافعوها إلى الحصول على الحماية القضائية العاجلة للوسائل اللازمة للفصل في الدعاوى الموضوعية أو لجعل الحماية الموضوعية أكثر فاعلية وذلك من خلال استصدار أوامر قضائية بتدابير عملية وقتية وقائية من خطر التأخير لا تمس أصل الحق المتنازع عليه.

مثل:

دعاوى إثبات حالة . دعاوى طلب سماع شاهد . دعاوى طلب تعيين حارس قضائي - دعاوى نذب الخبير لإثبات حالة .

طلبات الأمر على عريضة :

هي إجراء من إجراءات التقاضي المستعجلة في الأحوال التي يكون فيها للخصم وجه استصدار أمر دون الحاجة إلى إعلان الخصم الآخر إن وجد . ومن الأمثلة :



أمر الأداء والحجز التحفظي والمنع من السفر وتسليم جواز السفر ولكل منها رسوم محددة وفقاً للقانون .

الحجز التحفظي : إجراء يتقرر بأمر على عريضة لاتخاذ تدبير قضائي وقائي و احتياطي لحماية عاجلة لحق أو مصلحة وذلك بناء على ضمانات يقدمها طالب الحجز وتلزمه تحمل تبعات الحجز فيما إذا ثبت أنه غير محق فيه ، ومن أمثلته الحجز على مال المدين لدى الغير .

المتطلبات :


تقديم صحيفة الدعوى من قبل المدعي أو من يمثله وتشمل اسم المدعي والمدعي عليه كاملاً وعنوانهما الصحيح والوقائع والطلبات ويراعى تقديم نسخ إضافية بعدد الخصوم .



- في حال الحجز يجب أن تشتمل العريضة على بيانات وافية عن المنقولات أو السفينة أو السيارة أو الطائرة المطلوبة حجزها مع بيان سبب الحجز .
- إرفاق المستندات المؤيدة للدعوى مع نسخ بعدد المدعى عليهم .
- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني .
- سداد الرسوم القانونية .

الخطوات :

- تسجيل صحيفة الدعوى بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
- تحديد موعد جلسة وإعلان صحيفة الدعوى للخصم أو الخصوم عن طريق قسم الإعلان .
- يتم نظر الدعوى من قبل الدائرة القضائية بالمحكمة المختصة إلى أن تنتهي بصدر حكم أو قرار بحسب الظروف .
- تعرض طلبات الأمر على عريضة على القاضي المختص أو رئيس الدائرة ويصدر الأمر كتابة على إحدى نسختيها في اليوم التالي إما بالرفض أو القبول .



ملاحظات :

- يتم البت في طلب الحجز التحفظي بصورة مستعجلة.
- يمكن تقديم طلب الحجز في دعوى موضوعيه قائمة للدائرة القضائية التي تنظر هذه الدعوى .
- يتطلب لتثبيت الحجز وصحته أن يكون متبوعاً بدعوى موضوعية يرفعها الحاجز خلال ثمانية أيام من تاريخ تثبيت الحجز والا يعتبر الحجز كأن لم يكن.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤

تسجيل الدعاوى الأسرية

رقم التسلسل

8

نسخة 2011



تسجيل الدعاوى الأسرية :

هي التي ترفع من أحد الزوجين أو الوالدين أو أحد افراد العائلة للمطالبة بحقوقهم القانونية وهي ضمن دعاوى الأحوال الشخصية وتسمى حسب تصنيف القضايا (دعاوى أحوال نفس) وهي المتعلقة بإحدى الموضوعات التالية :

النفقات وانواعها :

- 1- نفقة الزوجية: دعوى ترفعها الزوجة ضد زوجها لإلزامه بالإئناق عليها.
- 2- نفقة الأبناء: دعوى ترفع ضد الأب لإلزامه بالإئناق على القصر من أبنائه.
- 3- نفقة الوالدين أو أحدهما: دعوى يرفعها الوالدان أو احدهما لإلزامه الولد بالإئناق عليها.
- 4- نفقة عدة المطلقة: دعوى ترفعها المطلقة ضد مطلقها لإلزامه بالإئناق عليها خلال فترة عدتها.
- 5- نفقة متعة الطلاق: دعوى ترفعها المطلقة المدخول بها في زواج صحيح ضد مطلقها الذي طلقها بإرادته المنفردة تطالب فيها بتمتع الطلاق.
- 6- إسقاط النفقة أو تخفيضها أو زيادتها: دعوى يرفعها من له مصلحة بطلب التخفيض أو الزيادة ضد الملزم بها بحكم سابق.
- 7- نفقة السكنة: دعوى ترفعها الزوجة ضد زوجها لإلزامه بتوفير مسكن أو أجرة مسكن.



الحضانة وأنواعها :

1. إثبات الحضانة: دعوى يطلب بموجبها المدعى إثبات أن القاصر أو القصر في حضانته.
2. أجرة الحضانة: دعوى ترفعها المطلقة المنتهية عدتها أو الحاضنة غير الإم تطالب فيها بأجرة نظير الحضانة
3. تمكين الأب أو الأم أو الجد من رؤية الطفل: دعوى يرفعها احد المذكورين ضد حاضن الطفل يطلب فيها تمكينه من رؤية الطفل
4. تعديل مدة رؤية الطفل: دعوى يرفعها الحاضن أو خصمه لتعديل مدة رؤية الطفل المحكوم بها سابقا
5. إسقاط الحضانة وتسليم الطفل: دعوى يرفعها من له حق الحضانة ضد الحاضن يطلب فيها إسقاط حضانة الحاضن وتسليمه الطفل.
6. إثبات ونفي النسب:

■ إثبات النسب: دعوى ترفع من رجل ضد آخر لإثبات نسبة الطفل لرافع الدعوى أو ترفعها امرأة ضد رجل لإثبات نسب وليدها إليه أو يرفعها الابن صالح وكنو لها .

ضد أب ينكر نسبه .

■ نفي النسب: دعوى ترفع من الرجل ضد مطلقته لينفي نسب مولود لها تتسبه المطلقة إليه أو يرفعها رجل ضد آخر يدعي انتسابه إليه .

مطالبات أخرى ذات علاقة بالزوجية أو انتهاؤها:

- 1- إثبات الزواج: دعوى يرفعها احد طرفي العلاقة الزوجية لإثبات علاقة زوجية شرعية غير موثقة رسمياً .
- 2- المطالبة بالمهر (الصداق) أو مؤجل المهر: دعوى ترفعها الزوجة ضد الزوج أو المطلقة ضد طليقها لمطالبتها بصداقها .
- 3- تنفيذ شرط أو أكثر من شروط عقد الزواج: دعوى يرفعها احد طرفي الرابطة الزوجية ضد الآخر لإلزامه بتنفيذ الشرط أو الشروط المتفق عليها في العقد .
- 4- إبطال أو فسخ عقد الزواج: دعوى يرفعها احد أطراف عقد الزواج للمطالبة بفسخ عقد الزواج أو إبطاله .
- 5- إثبات الطلاق: دعوى يرفعها المطلق أو المطلقة ، أحدهما ضد الآخر للمطالبة بإثبات الطلاق غير الموثق رسمياً .
- 6- التطبيق للضرر: دعوى يرفعها احد الزوجين يطلب فيها الطلاق بسبب ضرر وقع جراء سوء العشرة أو عدم النفقة أو الغيبة
- 7- إثبات النشوز: دعوى يرفعها الزوج ضد الزوجة لإثبات امتناع الزوجة عن الاحتباس دون مبرر شرعي .
- 8- الطاعة: دعوى يرفعها الزوج لإلزام الزوجة الناشز بالطاعة
- 9- تسليم أوراق أو مقتنيات شخصية: بعهدة أحد الزوجين وتخص الآخر.
- 10- دعوى الإذن بالزواج: دعوى ترفعها البنت البالغ للحصول من المحكمة على حماية من تمتعت الأب أو الولي ورفضهما تزويجها ممن تدعى أنه صالح وكنو لها .



المتطلبات :

- 1- صحيفة دعوى مستوفاة من نسختين باللغة العربية
 - 2- إرفاق الوثائق والمستندات الرسمية المعرفة على شخصية المدعي أو ممثله القانوني والمثبتة لصفته ومصالحته والمسوغة لطلباته على أن تكون أصلاً باللغة العربية أو مترجمة إليها ومصدقة إذا كانت صادرة من خارج الدولة.
 - 3- سداد الرسوم القانونية.
 - 4- لا بد من حضور الأطراف لتقسم الإصلاح والتوجيه الأسري من أجل تسوية النزاع دويًا وحال عدم التسوية يتم إصدار إخطار إحالة لفتح ملف أحوال نفس .
- ### الخطوات :
- 1- تسجيل الدعوى بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
 - 2- تحديد جلسة يعلن المدعي والخصوم بميعادها ومكان انعقادها .
 - 3- حضور الجلسة والجلسات التالية إذا تقرر.
 - 4- ينظر في الدعوى حتى تنتهي بصدر حكم أو غير ذلك بحسب مقتضى.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤



تسجيل دعاوى القصر وناقصي الاهلية ودعاوى الحجر

الطلب) أو ممثله القانوني والمثبتة لصفته ومصالحته والمسوغة لطلباته على أن تكون أصلاً باللغة العربية أو مترجمة إليها ومصدقة إذا كانت صادرة خارج الدولة .
٣. سداد الرسوم القانونية لغير المسلمين.

الخطوات :

١. تقديم الطلب بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
٢. تحديد جلسة ويعلم المدعي والمدعي عليها بميعادها ومكان انعقادها .
٣. حضور الجلسة والجلسات التالية في حال تقررها .
٤. ينظر في المادة حتى صدور حكم أو قرار وغير ذلك بحسب مقتضى .
٥. إحالة الملف للنياحة العامة لإبداء الرأي والعرض على القاضي في الجلسة القادمة

أنواع الدعاوى وتعريفاتها :

١. الوصاية على قاصر أو أكثر : الوصاية هي النظام المتبع لحماية مصالح القاصر
٢. الإذن بالبيع أو الشراء لمصلحة قاصر: طلب يقدمه الولي أو الوصي إلى المحكمة لتأذن له بالبيع أو الشراء باسم القاصر ولمصلحته .
٣. إثبات الغيبة للمفقود أو الغائب وتعيين وكيل له : الغائب هو الشخص الذي لا يعرف موطنه ولا محل إقامته والمفقود هو الغائب الذي لا تعرف حياته ولا وفاته .
٤. طلب إيقاع حجر وتعيين قيم على المحجور عليه : (الحجر هو منع الشخص من التصرف في ماله لجنون أو عته أو سفه أو غفلة) . أو محكوم عليه بالسجن .
٥. تعيين مساعد قضائي لأصحاب عاهتين من عاهات (الصم / البكم / العمى) (للتعبير عن إرادة المستفيد في التصرفات المالية وغيرها .

المتطلبات :

١. طلب مطبوع باللغة العربية وبالصيغة المتعارف عليها .
٢. إرفاق الوثائق والمستندات الرسمية المعرفة على شخصية المدعي (مقدم

نسخة 2011

رقم التسلسل
9

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



تسجيل دعاوى حصر وقسمة التركات

التعريف:

حصر وتقسيم التركة: إجراء يطلب من خلال تسجيل ملف مستقل لتحديد عناصر وأعيان التركة وتقسيمها على الورثة .
تعيين أو تثبيت وصي التركة: إجراء هدفه الإشراف على التركة وإدارتها والحفاظ على مصالح الورثة حتى تمام تقسيمها وتصفيتهما بعد تسوية الديون وتنفيذ وصايا المورث وذلك تحت رقابة المحكمة.
إخراج عين من التركة: إجراء لتجنب عين أو أكثر من التركة.
إدخال وإخراج وارث: إجراء من أجل إدخال وارث لم يذكر اسمه في الإعلام كوارث أو من أجل إخراج شخص ذكر اسمه كوارث في الإعلام.
دعوى الوقف: منازعة حول عين أوقفها المورث.

المتطلبات:

١. صحيفة مستوفية للمطلوب باللغة العربية من قبل صاحب المصلحة أو ممثله القانوني.
٢. إرفاق الوثائق والمستندات المعرفة على شخصية مقدم الطلب / الصحيفة والمثبتة لصفته ومصالحته.
٣. سداد الرسوم القانونية. بخصوص دعوى الوقف .

الخطوات:

١. تسجيل صحيفة الدعوى بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
٢. حضور طالب المادة إلى قسم تسويات الأحوال الشخصية لعمل الجرد والحصر .
٣. بعد الانتهاء من الحصر يجتمع موجه التركات مع الورثة أو ممثليهم القانونيين لإجراء محضر التسوية الودية لتوزيع التركة وفق الأنصبة الشرعية بناء على توافق الأطراف وهو أسلوب عمل تبنته محاكم دبي لضمان سرعة قسمة وتوزيع التركة دون الحاجة لجلسات التقاضي .
٤. إصدار المخاطبات للجهات المعنية لتنفيذ مضمون الاتفاقية إن لزم الأمر .
٥. في حال عدم التوصل إلى اتفاق بين الورثة يحال الموضوع للقاضي المختص لتحديد جلسة نظر ملف التركة من خلال الجلسات .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

تزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



التظلم من القرارات القضائية

نسخة 2011

رقم التسلسل
11

الخطوات:

1. تسجيل التظلم بقسم الخدمات المركزية أو التسجيل الإلكتروني من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت .
 2. تحديد ميعاد لجلسة ينظر فيها التظلم ويخطر المتظلم بها حالاً ويعلن الخصوم عن طريق قسم الإعلان.
 3. يتم النظر في التظلم من قبل دائرة المحكمة المختصة التي أصدرت الأمر إلى أن ينتهي ذلك بقبول التظلم أو رفضه.
- يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

التعريف:

هو طريق من طرق الطعن خوله القانون لمن يصدر ضده أمر على عريضة ويمكن رفع التظلم على اي قرار صادر بأمر على عرائض أو أمر أداء.


المتطلبات:

1. التظلم بصحيفة مكتوبة مع مراعاة نص ويراعى تقديم نسخ من الصحيفة بعدد الخصوم.
2. إرفاق المستندات المؤيدة للتظلم مع نسخ بعدد الخصوص ومنها صورة الأمر المتظلم من.
3. أداء الرسوم القانونية .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



التماس إعادة النظر في الأحكام

المتطلبات :

- إعداد صحيفة الالتماس مشتملة على البيانات المتعلقة بأسماء الخصوم وصفاتهم وعنوان كل منهم وتاريخ إعلانه إذا كان الإعلان قد تم وبيان الأسباب التي بني عليها الالتماس وطلبات الملتمس وتسجيلها بقسم الخدمات المركزية .
- أن يتم تسجيل التماس بإعادة النظر ضمن معيار لا يتجاوز ٢٠ يوماً وفقاً لنص المادة ١٧٠ من قانون الإجراءات المدنية رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ .
- حضور الملتمس أو وكيله .
- يشترط ترجمة المستندات المقدمة باللغة الأجنبية ترجمة قانونية إلى اللغة العربية وتصديقها من الخارجية ووزارة العدل حال كونها صادرة من خارج الدولة .
- دفع الرسوم والتأمينات المقررة حسب القانون .

الخطوات :

- تسجيل صحيفة الالتماس لدى قسم الخدمات المركزية .
- يتم تحديد جلسة لنظر الالتماس وعلان الخصوم بموعدها وبمكان انعقادها .

التماس إعادة النظر في الأحكام:

هو طريق من طرق الطعن على الحكم يقدم إلى المحكمة التي أصدرت الحكم الفاصل في أصل موضوع الدعوى وذلك في الحالات المحددة بنص المادة ١٦٩ من قانون الإجراءات المدنية رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ .
ونص المادة هو :

للخصوم أن يلتمسوا إعادة النظر في الأحكام الصادرة بصفة انتهائية في الأحوال الآتية :

- إذا وقع من الخصم غش كان من شأنه التأثير في الحكم .
- إذا كان الحكم قد بني على أوراق حصل بعد صدوره إقرار بتزويرها أو قضي بتزويرها أو بني على شهادة شاهد قضي بعد صدوره بأنها شهادة زور .
- إذا حصل للملتمس بعد صدور الحكم على أوراق قاطعة في الدعوى كان خصمه قد حال دون تقديمها .
- إذا قضى الحكم بشئ لم يطلبه الخصوم أو بأكثر مما طلبوه .
- إذا كان منطوق الحكم مناقضاً بعضه البعض .
- لمن يعتبر الحكم الصادر في الدعوى حجة عليه ولم يكن قد أدخل أو تدخل فيها بشرط إثبات غش من كان يمثله أو تواطئه أو إهماله الجسيم .
- إذا صدر الحكم على شخص طبيعي أو اعتباري لم يكن ممثلاً تمثيلاً صحيحاً في الدعوى .

نسخة 2011

رقم التسلسل
12

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK

www.dc.gov.ae



الإنايات القضائية بين المحاكم

نسخة 2011

رقم التسلسل
13

التعريف :

تتم الانابات لكل حكم نهائي أو أمر أو إعلان أو ما يتطلبه القانون أو بالتعويض في المواد الجزائية أو ما يتعلق بالأحوال الشخصية وتصدر الإنابة من هيئة قضائية في إحدى إمارات الدولة من خلال قاضي التنفيذ بالمحكمة المنبئة إلى قاضي التنفيذ بالمحكمة المطلوب اتخاذ الإجراءات في دائرتها وترفق بها جميع المستندات القانونية المطلوبة لتنفيذها. ويمكن أن تكون الإنابة القضائية من محاكم الدول الأخرى بالطرق الدبلوماسية أو بالطرق التي تحددها اتفاقيات التعاون المبرمة بين الدولة والدول الأخرى .

المطلوب :

خطاب الإنابة أو الإحالة المدعم بالمسوغات القانونية من الجهة المنبئة.

الخطوات :

1. قيد الخطاب لدى شعبة والصادر والوارد وتحويله للقسم المختص.
2. تسجيل ملف الإنابة لدى قسم التنفيذ وعرضه على قاضي التنفيذ المختص.
3. تنفيذ الإجراء الذي يقرره قاضي التنفيذ .
4. إعلان المحكمة المنبئة بأية إجراءات تمت تنفيذها للإنابة

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



دليل المستخدم للطلبات الالكترونية

رقم التسلسل

14

نسخة 2011

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK



أختر اللغة التي تناسبك

عزيزي المتعامل:

إيماناً منها بنهج التطوير المستمر والاحكام إلى أعلى معايير الجودة في الخدمات، والحرص الكثير على الالتزام برؤى صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي رعاه الله، إضافة إلى مواكبة مختلف أطر الدقة والتفكير للنظام العدلي في الدولة، تقدم محاكم دبي خدمات الكترونية نوعية لعدد كبير من القضايا والاحتياجات والمتطلبات، حيث توفر هذه الخدمات العامة إمكانية تسجيل الطلبات القضائية إلكترونياً من خلال البوابة الالكترونية لمحاكم دبي ومن ثم طلبتها واستخدامها للمراجعة في استكمال الإجراءات مما يوفر الجهد والوقت والتكلفة.

خطوات تقديم الطلبات الإلكترونية

تقدم هذه الخدمات بعد تسجيل القضايا حصراً وذلك حسب الخطوات التالية:

عند إدخال عنوان موقع المحاكم

www.dc.gov.ae

ستظهر الشاشة كما في الشكل (1) :



بعد اختيارك اللغة
 ستظهر أمامك شاشة تستطيع من خلالها الوصول إلى الخدمات الإلكترونية العامة
 للمحاكم.
 حسب الرقم (٢)

الإعلان الأول للإسلام الإجراءات الحكومية عرض الرسوم الجديدة ارجع الإخطار المقبول الصرف المصرف الفيزا العامة الخدمات

درجة القضاء
 درجة الرئيسي
 استئناف
 تمييز

أحوال شخصية
 عمالي
 مدني
 تجاري
 عقاري

السنة والسلسل
 نوع الطلب
 صفته بالخدمة
 المهالك الصحت

رقم دفع القضية الفرعي
 2010-02-01
 تاريخ الطلب
 مقدم الطلب
 البريد الإلكتروني
 العنوان والعمد
 موضوع الطلب
 نص الطلب

9

8

10

يظهر بالضغط على طلب الإعلان نموذج الطلب كما في الشكل رقم (٨) نموذج الطلب

حدد نوع الطلب بالضغط على أحد الفروع

ملاحظة :

هذا النموذج موجه على جميع طلبات القضايا باستثناء حقل (نوع القضية الفرعي) درجة القضاء:

يجب اختيار أحد الأنواع الثلاثة:

ابتدائي استئناف تمييز

حسب الرقم (٩)

النوع الرئيسي:

يجب الاختيار ما بين الأنواع الخمسة المتوفرة

أحوال شخصية.

عمالي

مدني

تجاري

عقاري

حسب الرقم (١٠)

15

14

تاريخ الطلب:

يملأ أوتوماتيكيا بتاريخ يوم تقديم الطلب، وفي حال الرغبة بتغيير التاريخ اضغط على الرمز  المعادي للخط، ستظهر لك نافذة ومن خلالها بإمكانك تحديد التاريخ المطلوب بالضغط على:

سنة شهر يوم

حسب الرقم (14)

نوع الطلب:

يملأ أوتوماتيكيا بالاعتماد على اختيارك المسبق لنوع الطلب.

حسب الرقم (15)

ملاحظة هامة:

الحقول التي على جانبها رمز (٠) دلالة على إلزام مقدم الطلب بتعبئتها.
وفي حال عدم ملئها، فلن تتمكن من إتمام خدمة تقديم الطلب.

16

17

18

19

20

21

مقدم الطلب:

بالضغط على الرمز  المحاذي للخط ستظهر لك نافذة تحتوي على أسماء أصحاب الدعوى التابعة للتصنيف وذلك تبعاً لرقم التصفية في السلسل.

حساب الرقم (١٦)

صفته بالرقصية:

تتمل أومايكيكيا بناءً على اختيارك في الحقل السابق «مقدم الطلب»، إما مُعَيَّن أو مدعى عليه. **حساب الرقم (١٧)**

موضوع الطلب:

يتمل بشكل أومايكيكي. **حساب الرقم (١٨)**

نص الطلب:

سيتم تزويدك بصيغة الطلب مع مراعاة ملء مقدم الطلب للترافات الموجودة في النص . **حساب الرقم (١٩)**

أما بالنسبة للحقول **الغير ملزم بتعبئتها هي:**

(البريد الإلكتروني.. العنوان المتمد. الهاتف المتحرك). وبعد إتمام كافة الحقول ستجد أمامك في نهاية قائمة الطلب خيارين هما:

١- **مسح المعلومات:**

بالضغط عليه يتم حذف كافة البيانات التي دوتتها دفعة واحدة. **حساب الرقم (٢٠)**

٢- **متابعة إدخال الطلب:**

عند التأكد من إدخال جميع البيانات المطلوبة يتبع لك هذا الخيار الإنتقال الى الشاشة التالية. **حساب الرقم (٢١)**

تسجيل رقم الطلب

المعلومات الشخصية

| | |
|---------------------------|--|
| رقم الطلب | ١٨٨١/٢٠١٥ |
| درجة التفضاه | الابتدائي |
| النوع الرئيسي | عادي |
| رقم التفضية | ١/٢٠١٥ |
| تاريخ الطلب وتوجه | ٢٠١٥-١٠-١٢ |
| مقدم الطلب وصفته | سعيد حامد إبراهيم |
| البريد الإلكتروني والهاتف | ٠٥٠٦١٨٤١٦٢ |
| العنوان المقيم | إمارة دبي - المسيرة - حيلا الطير - رقم ١ شارع ٢٤ |
| موضوع الطلب | طلب إعلان |

يتمسك مقدم الطلب من المحكمة بمرافقة على إعلان للمدعى..... في الدعوى أمامه وذلك ل.....
لمس الطلب

25 24 22

حفظ / إرسال الطلب:

وفما يظهر الطلب جاهزا للإرسال.

حساب الرقم (٢٢)

مع إمكانية الحصول على نسخة مطبوعة من الطلب بانتقر على خيار الطابعة إلى جانب خيار إرسال الطلب.
حساب الرقم (٢٣)

تعديل الطلب:

وذلك للعودة إلى نموذج الإدخال السابق لإجراء التعديل.

حساب الرقم (٢٤)

إلغاء / طلب جديد:

حذف جميع البيانات المدخلة وعرض نموذج طلب جديد.

حساب الرقم (٢٥)

إجراءات تقديم الطلب:

1. طباعة الطلب و توقيعه و من ثم تقديمه إلى الوحدة التنظيمية المعنية.
2. عرض الطلب على القاضي المختص للنظر والتصرف.
3. يتم اتخاذ الإجراء الذي يقرره القاضي.

ملاحظة:

- عزيزي المتعامل عليك أن تدرك أن هذه الخدمة الإلكترونية دقيقة جداً، لذا فأنت معني بما يلي:
1. توخي الدقة في ملء البيانات، بغية تلافي الإجراء المطبق في حال أي خطأ في البيانات والمتمثل في توقيف الطلب أو الغائه.
 2. خلال مدة ٤٨ ساعة من تاريخ إرسال الطلب الالكتروني يجب مراجعة مقدم الطلب للصالاة المركزية في مبنى محاكم دبي - وفي حال انتهاء المدة المتاحة سيلغى الطلب تلقائياً.
 3. توجد رسوم على بعض الطلبات (تسدد عند مراجعة المحكمة).

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٤ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



المتطلبات :

١. كتابة الطلب باللغة العربية مستوفيا البيانات بالشكل والمضمون .
٢. الإدخال والتدخل يعدان كصحيفة الدعوى بحسب ما تنصص عليه
٣. المنع من السفر في غير المسائل الأحوال الشخصية كعريض .
٤. إرفاق الوثائق والمستندات التي تعرف على الشخصية وتثبت الصفة والمصلحة والمستندات المسوغة للطلب.
٥. سداد الرسوم القانونية .

الخطوات :

١. تقديم الطلب في القسم المعنى بحسب تصنيف الدعوى ذات الصلة قيميا أو نوعيا
٢. الإدخال والتدخل تحدد لتظهما جلسة يعلن بها الخصوم حسب الأصول
٣. ينظر في الطلب من قبل دائرة المحكمة المختصة.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

التعريف :

هي طلبات يقدمها أي من أطراف النزاع خلال فترة قيد الدعوى وحتى الفصل فيها وينظمها قانون الإجراءات المدنية.

أنواع الطلبات :

- تجديد الدعوى من الشطب
- طلب تعجيل الدعوى من الوقف التعجيلي
- طلب تعجيل الدعوى من الوقف الاتفاقي
- طلب تعجيل الدعوى من الوقف الجزائي
- طلب اعتبار الدعوى كأن لم تكن
- طلب السير في الدعوى بعد انقطاع الخصومة فيها
- طلب إدخال خصم في الدعوى
- طلب التدخل في الدعوى
- طلب الحكم في الطلبات التي أغفلتها المحكمة

الإدخال :

للمحكمة من تلقاء نفسها أن تأمر بإدخال من ترى إدخاله لمصلحة العدالة أو لإظهار الحقيقة وذلك بالإجراءات المعتادة لرفع الدعوى .
كذلك يجوز لأحد الخصوم أن يدخل في الدعوى من كان يصح اختصاصه فيها عند رفعها.

التدخل :

طلب يتقدم به من له مصلحة في الدعوى شفاهة بالجلسة أو كتابة لإثبات حق أو نفيه.

وأنواع التدخل :

١. تدخل انضمامي أو دفاعي (بالانضمام لأحد الخصوم مدعى أو مدعى عليه).
٢. تدخل هجومي أو اختصاصي (إذا ادعى المتدخل أن له حق متعلق بأحد طرفي الخصومة) ويكون التدخل إما بالإجراءات المعتادة لرفض الدعوى أو بطلب يقدم أمام المحكمة في الجلسة في حضور الخصوم.

الطلبات في دعاوى المدنية والتجارية والعقارية والعمالية

نسخة 2011

رقم التسلسل

15

طلبات حجز وبيع العقارات

رقم التسلسل

16

نسخة 2011



بيع العقار

التعريف :

يعتبر بيع العقار وسيلة من وسائل تنفيذ السندات التنفيذية القابلة للتنفيذ الجبري وهو حق خوله القانون للدائن الحصول على حقه بالحجز على العقار وبيعه استقضاءً لحقه من حصيلة البيع .

المتطلبات :

- إخطار المدين بأداء الدين خلال شهر من تاريخ التبليغ وإلا يتم بيع العقار بالمزاد العلني
- صدور قرار من قاضي التنفيذ بالبيع بالمزاد العلني حال انقضاء مدة الإخطار وعدم تسديد المدين أو تقديمه طلباً بإرجاء البيع أو رفضه .
- يعين خبير لتقدير ثمن العقار وإيداع أمانة الخبرة في خزينة المحكمة أو خزينة دائرة الأراضي والأملاك على ذمة أتعاب التثمين للجنة المعنية بدائرة الأراضي والأملاك

الخطوات :

- تحديد موعد لإجراء البيع يخطر به الطالب وتحرر الإعلانات وتسلم لقسم الإعلان والطالب لإجراء النشر في صحيفتين يوميتين
- يجري البيع في جلسة علنية أمام قاضي التنفيذ بحضور مأمور التنفيذ ولا يتم البيع إلا لمواطني الدولة أو لمواطني مجلس التعاون الخليجي عدا المناطق الحرة
- يشترط سداد تأمين دخول المزاed أن لا يقل عن ٠٢٪ من الثمن الأساسي .
- يسدد الراسي عليه المزاed الثمن كاملاً خلال ٠١ أيام من تاريخ اعتماد عطاءه
- يعرض الملف على قاضي التنفيذ بعد ذلك ليصدر حكمه بإيقاع البيع على الراسي عليه المزاed .
- يسلم للمشتري صورة من الحكم وكتاب عن قاضي التنفيذ لتسجيل العقار في دائرة الأراضي والأملاك حسب الأصول .
- لكل شخص غير ممنوع من المزايدة الزيادة بنسبة ١٠٪ (عشر) الثمن المدفوع خلال عشرة أيام من تاريخ اعتماد العطاء ويتم إيداع كامل الثمن وتعاد المزايدة خلال سبعة أيام فإذا لم يتقدم أحد بعرض أكبر ، حكم القاضي برسوم المزاed عليه ...



(حجز العقار)

التعريف :

يعتبر حجز العقار وسيلة من وسائل تنفيذ السندات التنفيذية القابلة للتنفيذ الجبري وهو حق خوله القانون للدائن الحصول على حقه بالحجز على العقار وبيعه استقضاءً لحقه من حصيلة البيع .

المتطلبات :

- وجود سند تنفيذي مذيّل بالصيغة التنفيذية دالاً بذاته على نهاية الحكم المنفذ بمقتضاه وقابليته للتنفيذ الجبري
- تقديم طلب (صحيفة) التنفيذ مكتوباً باللغة العربية شاملاً اسم طالب التنفيذ واسم المنفذ ضده وعنوانهما
- إشارة إلى السند التنفيذي المنفذ بمقتضاه وقابليته للتنفيذ الجبري تفاصيل الحق المنفذ به
- طلبات طالب التنفيذ في حدود ما قضى به السند التنفيذي
- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستند الدال على التمثيل القانوني وعلى صفة طالب التنفيذ
- أداء رسم التنفيذ بواقع ١٪ من قيمة الحق من النقود بالإضافة إلى ١٠ دراهم رسم المعرفة



- يقدم الحاجز طلباً بالحجز على العقار إلى قاضي التنفيذ مشفوعاً بالسند التنفيذي وصورة إعلانه للمطلوب الحجز عليه وتكليفه بالوفاء خلال ١٥ يوماً ومضى المدة اللازمة للإعلان وإرفاق صورة رسمية من سند ملكية المطلوب الحجز عليه...
- صدور قرار بالحجز من القاضي المختص .

الخطوات :

- انتقال مأمور التنفيذ في اليوم التالي على الأكثر إلى الدائرة المختصة لتسجيل العقارات للتأشير بالقرار في الحاسب الآلي بما يفيد الحجز ويشمل التسجيل تحديد تاريخه وساعته
- على مأمور التنفيذ الحصول على بيان رسمي من واقع السجل العقاري بالداثين أصحاب الحقوق المقيدة وموطن كل منهم ومحل عمله
- يقوم مأمور التنفيذ خلال سبعة أيام من الحجز بإعلان كل من المدين والحائز والكفيل العيني بصورة من محضر الحجز متضمنة ما يفيد التأشير بالحجز على العقار وكذا إعلان أصحاب الحقوق المقيدة .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت
www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae
لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

طلبات حجز وبيع السفن

رقم التسلسل
17

نسخة 2011



حجز السفينة تحفظياً

التعريف :

للدائن أن يطلب من المحكمة التي تنظر الدعوى أو من قاضي الأمور المستعجلة حسب الأحوال توقيع الحجز التحفظي على السفينة ، ولا يوقع الحجز إلا ولاءً لدين بحري

المتطلبات :

صدور الأمر بالحجز تحفظياً على عريضة من القاضي المختص بالمحكمة المدنية مبينا فيه اسم السفينة المراد الحجز عليها والميناء الذي ترسو فيه وقيمة الدين المطالب به واسم المدين وعنوانه

الخطوات :

1. انتقال مأمور التنفيذ للحجز على السفينة ويترتب على الحجز منع السفينة من السفر
2. تسلم صورة من محضر الحجز لربان السفينة أو من يقوم مقامه وصورة ثانية للجهة البحرية المختصة بالميناء وصورة ثالثة لمكتب التسجيل بوزارة المواصلات
3. يشتمل محضر الحجز على التكاليف بالحضور للمحكمة المدنية لسماع الحكم بصحة الدين ، ويعين للجلسة ميعاد لا يتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ الحجز .



بيع السفينة

التعريف :

يعتبر بيع السفينة تنفيذياً وسيلة من وسائل التنفيذ الجبري على أموال المدين لاستيفاء حق الدائن من حصيلة البيع .

المتطلبات :

1. استيفاء الإعلانات الخاصة بمحضر الحجز
2. تعيين خبير بحري لتقييم السفينة وإرفاق التقرير بالملف.

الخطوات :

1. صدور قرار بالبيع من قاضي التنفيذ .. يتضمن الثمن الأساسي وشروط البيع والمدة التي تجري فيها المزايدة .
2. الإعلان عن البيع بالنشر في إحدى الصحف المحلية اليومية ولصق صورة عن الإعلان في مكتب تسجيل السفن .
3. يوقع البيع بعد ثلاث جلسات يفصل بين كل منها سبعة أيام.
4. يودع الراسي عليه المزااد والثمن والمصاريف خزانة المحكمة في اليوم التالي على الأكثر وإلا يعاد البيع على مسؤوليته.
5. يسلم الراسي عليه المزااد صورة من الحكم ورسالة إلى مكتب تسجيل السفن لنقل ملكية السفينة باسمه .

حجز السفينة

التعريف :

يعتبر حجز السفينة تنفيذياً وسيلة من وسائل التنفيذ الجبري على أموال المدين تمهيدا للبيع واستيفاء حق الدائن من حصيلة البيع .

المتطلبات :

1. وجود سند تنفيذي مذيّل بالصيغة التنفيذية دالا بذاته على نهاية الحكم المنفذ بمقتضاه وقابليته للتنفيذ الجبري .
2. تقديم طلب (صحيفة) التنفيذ مكتوباً باللغة العربية شاملاً .
 - اسم طالب التنفيذ واسم المنفذ ضده وعنوانهما .
 - إشارة إلى السند التنفيذي المنفذ بمقتضاه وقابليته للتنفيذ الجبري.
 - تفاصيل الحق المنفذ به
 - طلبات طالب التنفيذ في حدود ما قضى به السند التنفيذي.
3. إرفاق الوكالة المصدقة أو المستند الدال على التمثيل القانوني وعلى صفة طالب التنفيذ.
4. أداء رسم التنفيذ بواقع 1% من قيمة الحق من النقود بالإضافة إلى 10 دراهم رسم المعرفة.
5. يقدم الحاجز طلباً بالحجز على السفينة إلى قاضي التنفيذ مشفوعاً بالسند التنفيذي وصورة لإعلانه للمطلوب الحجز عليه وتكليفه بالوفاء خلال 15 يوماً ومضي المدة اللازمة للإعلان وإرفاق ما يفيد ملكية السفينة للمدين ومضي أربعة وعشرون ساعة على الأقل على التنبيه.
6. صدور قرار بالحجز من القاضي المختص.



الخطوات :

1. انتقال مأمور التنفيذ إلى حيث ترسو السفينة .
2. يتم الحجز بمحضر يحرر وفق الإجراءات المتبعة وتعيين الربان حارساً عليها أو من يقوم مقامه وتسلم صورة لأي منهم وصورة ثانية للجهة البحرية المختصة بالميناء الذي وقع فيه الحجز وصورة لمكتب تسجيل السفن بوزارة المواصلات
3. التكاليف بالحضور أمام المحكمة لسماع الحكم بالبيع خلال موعد لا يقل عن 15 يوماً ولا يزيد عن شهر .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

التنفيذ

رقم التسلسل

18

نسخة 2011



التعريف :

هو التجاء صاحب الحق الحاصل على حكم أو قرار قضائي إلى سلطة الدولة ممثله بقاضي التنفيذ لإستيفاء حقه بالطرق القانونية جبراً حال عدم الوفاء ودياً ،ولا يمكن التنفيذ حال عدم وجود سند قانوني قابل للتنفيذ وفق أحكام القانون المادة ٢٢٥ من القانون الاتحادي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ بشأن الإجراءات المدنية نص المادة ((لا يجوز التنفيذ الجبري إلا بسند تنفيذي اقتضاء لحق محقق الوجود ومعين المقدار وحال الأداء .

السندات التنفيذية هي :

١. الأحكام والأوامر القضائية .
٢. المحررات الموثقة طبقاً للقانون المنظم للتوثيق والتصديق.
٣. محاضر الصلح التي تصدق عليها المحاكم .
٤. الأوراق الأخرى التي يعطيها القانون هذه الصفة وتشمل
 - الأوامر وقرارات لجنة الإيجارات .
 - والإنابات القضائية من محاكم أخرى بالدولة أو الانابات بالطرق الدبلوماسية من محاكم الدول الأخرى ، وهناك اتفاقيات تعاون بين دولة الإمارات ودول أخرى وهذه الاتفاقيات تحدد بوضوح مجالات التعاون القضائي وآليات تنفيذ الأحكام والقرارات .
 - التنفيذ في قضايا الأحوال الشخصية ويشمل السندات الناتجة عن أحكامها و



إشهاداتها وغيرها من التوثيقات المعتمدة كالتفقات والرؤية والحضانة وتسليم الأطفال وغيرها .

■ تنفيذ الحكم الصادر من محاكم دبي بتنفيذ حكم أجنبي صادر من خارج الدولة ،أو تنفيذ الحكم الصادر بتنفيذ قرار تحكيم أجنبي .

ولا يجوز التنفيذ في غير الأحوال المستثناة بنص القانون إلا بموجب صورة من السند التنفيذي عليها صيغة التنفيذ الآتية : « على السلطات والجهات المختصة أن تبادر إلى تنفيذ هذا السند وإجراء مقتضاه وعليها أن تعين على تنفيذه ولو جبراً متى طلب منها ذلك » ولا تنفيذ للسندات إذا تركت مدة خمسة عشر عاماً دون تنفيذ أو تركت خمسة عشر عاماً بعد آخر معاملة تنفيذية .

المتطلبات :

١. تقديم الطلب (صحيفة) التنفيذ مكتوباً باللغة العربية شاملاً اسم طالب التنفيذ واسم المنفذ ضده وعنوانهما
- الإشارة إلى السند التنفيذي موضوع التنفيذ وقابليته للتنفيذ الجبري
- تفاصيل الحق المنفذ به
- طلبات طالب التنفيذ في حدود ما قضى به السند التنفيذي
٢. إرفاق الوكالة المصدقة أو المستند الدال على التمثيل القانوني وعلى صفة التنفيذ .
٣. حضور طالب التنفيذ ووكيله أو من ينوب عنه قانوناً كالولي أو الوصي أو القيم أو صاحب المؤسسة عن المؤسسة أو المدير عن الشركة .
٤. سداد الرسوم المقررة قانوناً.



الخطوات :

١. تسجيل التنفيذ بقسم الخدمات المركزية
٢. يتم إعداد إعلان بالسند التنفيذي والتكليف بالوفاء ويعطى المنفذ ضده بموجبه مهلة مدتها ١٥ يوماً للوفاء بالحق المنفذ مضافاً إليه رسوم التنفيذ من تاريخ الإعلان بالسند التنفيذي .
- مهلة تنفيذ إخلاء مأجور ٣٠ يوماً من تاريخ الإعلان بالسند التنفيذي .
٣. يتم إعلان المنفذ ضده بالإعلان سالف الذكر عن طريق قسم الإعلان (مندوبي الإعلان)
٤. ما لم يقم المنفذ ضده بالوفاء بالحق خلال المهلة الموضحة بالإعلان يتابع طالب التنفيذ إجراءات الاستعلام والحجز على أموال المنفذ ضده إن وجدت وطلب بيع هذه الاموال لاستيفاء الحق من ثمنها وإلا يمكن لطالب التنفيذ طلب القبض على المنفذ ضده حتى يقوم بالوفاء

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae و البريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤

الطلبات في دعاوى التنفيذ

رقم التسلسل
19

نسخة 2011



الطلبات في دعاوى التنفيذ :

جميع هذه الطلبات تقدم لقاضي التنفيذ مباشرة من خلال ملف التنفيذ عدا طلب وقف إجراءات التنفيذ حيث يقدم لقاضي التنفيذ بعد صدور قرار الوقف من القاضي المختص .

أمثلة للطلبات التي يمكن تقديمها في ملف التنفيذ :

- 1- طلب الاستعلام عن أموال المنفذ ضده وتشمل - المركبات - السفن - الأراضي والعقارات - الأسهم والسندات والصكوك الاستثمارية - الأرصدة والودائع النقدية لدى المصاريف - مرتبات ومستحقات المنفذ ضده (الموظف أو العامل) - الرخص التجارية والمهنية التي يملكها المنفذ ضده أو يملك حصصا فيها أو أرباحا)
- 2- طلبات الحجز على أموال وممتلكات المنفذ ضده في حدود المطالبة .
- 3- الطلب المستعجل (الأمور 12- طلب أجر مقابل مهمة حراسة . المستعجلة) .
- 4- طلب أمر الإحضار .
- 5- طلب إلغاء منع من السفر .
- 6- طلب الاشتراك في التنفيذ .
- 7- طلب الإفراج .
- 8- طلب الإنابة .
- 9- طلب التثمين .
- 10- طلب اسقاط أمر منع من السفر .
- 11- طلب التسيط .

- 12- طلب إشراك ف الحجز .
- 13- طلب اضافة مبلغ على الحق المنفذ به .
- 14- طلب إعادة إعلان .
- 15- طلب إعلان الخصوم في حاله إدخال خصم .
- 16- طلب إعلان بالندالة .
- 17- طلب إعلان بالنشر .
- 18- إعلان محضر حجز .
- 19- طلب إلغاء أمر الإحضار .
- 20- طلب انسحاب مزاييد .
- 21- طلب إنهاء حراسه (حارس قضائي) .
- 22- طلب بيع مال منقول .
- 23- طلب بيع عقار .
- 24- طلب بيع حصة في عقار .
- 25- طلب تجديد حبس مدين .
- 26- طلب تسليم حرز .
- 27- طلب تسليم عقار .
- 28- طلب تسليم محجوزات .
- 29- طلب تجديد دعوى من الشطب .
- 30- طلب فتح باب المرافعة .
- 31- طلب تقديم موعد جلسه .

- 32- طلب صرف أمانه خبره .
- 33- طلب تسيل كفاله مصرفيه .
- 34- طلب تعيين خبير .
- 35- طلب استرداد حيس مدين .
- 36- طلب حجز مركبات .
- 37- طلب حجز ما للمدين لدى الغير .
- 38- طلب عزل الحارس المعين لحراسه المحجوزات .
- 39- طلب فك حجز .
- 40- طلب قبول أو رفض قائمه التوزيع .
- 41- طلب قبول كفاله الإحضار .
- 42- طلب قبول كفاله سداد .
- 43- طلب مهله للسداد .
- 44- طلب وقف إجراءات التنفيذ مؤقتا .
- 45- طلب وقف إجراءات التنفيذ نهائيا .
- 46- طلب وقف الصرف .
- 47- طلب بيع الأسهم .
- 48- طلب بيع رقم مركبه .
- 49- طلب تعيين حارس .
- 50- طلب ضم ملف .
- 51- طلب احاله حارس قضائي إلى النيابة .



لم تكن محفوظة من قبل ملف التنفيذ ، في الإنابات والإشكالات يجب وإرفاق المستندات التي تسوغ الطلب .

- 3- جميع الطلبات المقدمة في ملف التنفيذ لا تستوجب رسوما عدا هذه الطلبات :
 - الطلب وقف النفاذ المعجل رسمه 200 درهم عند تقديمه لمحكمة الاستئناف .
 - طلب وقف إجراءات التنفيذ رسمه 200 درهم عند تقديمه لمحكمة التمييز ضمن صحيفة الدعوى .
 - الطلب المستعجل وطلب تسيل كفاله مصرفيه والصور البسيطة للإحكام .

الخطوات :

- 1- وقف النفاذ المعجل وطلب وقف إجراء التنفيذ يقدمان لدى القسم المختص بالمحاكم .
- 2- طلبات تنفيذ قضايا لأحوال الشخصية تقدم لدى قسم خدمات الأحوال الشخصية .
- 3- سائر الطلبات الأخرى تقدم إلى القسم المختص بإدارة التنفيذ مباشرة .
- 4- تعرض الطلبات على القاضي المختص وينظرها مباشرة دون حضور مقدم الطلب أمام القضاء ما لم يقرر القضاء الحضور .
- 5- المتابعة والمراجعة بخصوص الطلب وإنجاز ما قد يطلب بخصوصه من تصرف أو إجراء يؤديه الطالب .

أمثلة لطلبات تقدم في قضايا تنفيذ الأحوال الشخصية :

- 1- طلب صرف مستديم .
- 2- طلب تسليم الأبناء المحضونين أو التمكين من رؤيتهم .
- 3- طلب معاينه مسكن للحضانة .
- 4- طلب تسليم الأطفال .
- 5- طلب تكليف المنفذ ضده بإعداد مسكن للحضانة .
- 6- طلب تحويل النفقة الشهرية إلى حساب طالبه التنفيذ مباشرة .

المتطلبات :

- 1- إعداد الطلب مستوفيا البيانات ومتضمنا الأجراء المطلوب بوضوح
- 2- إرفاق المستندات التي تعرف على الشخصية وتثبت الصفة والمصلحة ما

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



الإشكالات في التنفيذ (الاعتراض على اجراءات التنفيذ)

التعريف :

هو كل منازعة مستعجلة في التنفيذ للاعتراض عليه من أجل وقف إجراءاته ، ويقدم هذا الطلب لقاضي التنفيذ ، و يترتب على الإشكال الأول وقف التنفيذ بقوة القانون .

المتطلبات :

1. تقديم صحيفة الإشكال مكتوبة باللغة العربية ويشترط في هذه الصحيفة ما يلي:
 - أ. أن يتضمن أسباب الإشكال .
 - ب. أن تكون معدة من نسخة أصلية ونسخ أخرى بعدد الخصوم .
 - ج. أن ترفق معها المستندات المؤيدة إن وجدت وباللغة العربية وبعدد الخصوم أيضاً .
 - د. إرفاق الوكالة المصدقة أو المستند الدال على التمثيل القانوني وعلى صفة المستشكل .
 - هـ. حضور المستشكل أو وكيله أو من ينوب عنه قانوناً كالولي أو الوصي أو القيم أو صاحب المؤسسة عن المؤسسة أو المدير عن الشركة .
 - و. الإشكال الأول لا رسوم عليه وكل إشكال بعده يتطلب أداء الرسوم بواقع (٠٠٢) درهم .

الخطوات :

1. تسجيل الإشكال لدى قسم الخدمات المركزية .
2. يتم إعداد إعلان بالصحيفة وتحديد جلسة للنظر في الإشكال ويتم إعلان الخصوم بذلك .
3. ينظر قاضي التنفيذ في الإشكال .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

نسخة 2011

رقم التسلسل
20



قضايا الأسرة وتنفيذها / التركات / القصر :

١. الاستعلام عن رخص تجارية أو مهنية أو صناعية أو عن الأرصدة في البنوك والأسهم والعقارات والأراضي والسيارات أو مخاطبة أية جهة معنية .
٢. تفسير الحكم .

٣. تصحيح خطأ مادي (كتابي أو حسابي) في القرارات أو الأحكام أو الإعلامات الشرعية والإشهادات والتوثيقات .

٤. عزل وصى تركة أو استبداله .

٥. إثبات تخارج أو تقسيم تركة .

٦. الصرف من التركة .

٧. تحويل أرصده من التركة .

٨. إيداع أمانات متوفى .

٩. تجديد موعد جلسة أو تقريبه أو تأجيله .

١٠. استرجاع أصول مستندات .

١١. تسليم حرز .

١٢. تسهيل وديعة (تحويلها إلى نقد) .

١٣. تحويل مبالغ للبنوك لفتح ودائع استثمارية .

١٤. صرف أرباح ودائع .

١٥. إذن بتجديد رخص تجارية أو مركبات أو أية وثائق أخرى .

١٦. استدعاء شهود .

١٧. طلب تعديل الطلبات في صحيفة الدعوى .

١٨. طلبات الإدخال والتدخل .

١٩. الطلب المستعجل .

٢٠. الطلب العارض .

٢١. طلب تدارك طلب أو أكثر مما أغفله الحكم .

٢٢. طلب تجديد من الشطب أو تعجيل من الوقف .

٢٣. طلب صورة بسيطة من الحكم .

٢٤. طلب تصوير مستندات من الملف .

٢٥. طلب شهادة لمن يهمله الأمر .

المتطلبات :

١. الطلب / الصحيفة مطبوعة باللغة العربية ومطبوعة .

٢. إرفاق الوثائق والمستندات الرسمية المعرفة على الشخصية والمثبتة للصفة .

٣. سداد الرسوم القانونية .

الخطوات :

١. جميع الطلبات تقدم بقسم خدمات الأحوال الشخصية .

٢. تضم الطلبات لمفاتها وتعرض على القاضي المختص .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

الطلبات في الدعاوى الاسرية

لنسخة 2011

رقم التسلسل

21

عقد الزواج

رقم التسلسل

22

نسخة 2011



التعريف :

الزواج عقد يفيد حل استمتاع أحد الزوجين بالآخر شرعا وغايته إحسان النفس من الوقوع في الرذائل وإنشاء أسرة مستقرة على أسس تكفل لهما تحمل أعباء الحياة بمودة ورحمة .

المتطلبات :

- حضور الزوجين وولي أمر الزوجة (الأب وفي حالة وفاته الابن ثم الأخ الشقيق لأب مع إبراز شهادة وفاة الأب فان لم يوجد أخ فيليه الجد ثم العم مع إبراز الإعلام الشرعي الخاص بالأب ثم ابن العم ثم .. على حسب ترتيب العصابات في الإرث مع إبراز ما يفيد أن الولاية له) أو من ينوب عنهم قانونا على أن تكون الوكالة خاصة بالزواج ويكون الوكيل على دين الموكل والزوجة نفسها مع إحضار شاهدين مسلمين .
- بالنسبة للمواطنين يكتفى بأن يكون جواز أحد الزوجين أو الولي صادرا من إمارة دبي أو مقيما بدبي أما غير المواطنين فيكتفى بإقامة سارية لأحد الزوجين أو الولي صادرة من دبي ويكتفى للخليجيين الإقامة بسكن أحد الطرفين في إمارة دبي.
- في حالة كون الزوجة مطلقة أو أرملة فلا بد من تقديم ما يثبت ذلك على



- أن يكون حكم الطلاق نهائيا (مذيّل بالصيغة التنفيذية) وإذا كان الطلاق رجعيا فسيتم التحقق من عدم المراجعة أمام القاضي .
- إذا كانت الزوجة مسلمة ووليها غير مسلم يشترط إحضار خطاب من القنصلية المختصة بعد الممانعة على الزواج مبينا فيه الحالة الاجتماعية للزوجة ومصداق عليه من قبل وزارة الخارجية مع ترجمته إلى اللغة العربية ترجمة قانونية إذا كان بغير اللغة العربية مع المصادقة على الترجمة من قبل وزارة العدل وفي حالة وجود قريب لها مسلم يكون وليا لها في الزواج .
- إبراز بطاقة الهوية للزوجين وولي الزوجة والشاهدين أو أصل جواز السفر لغير المواطنين ، وفي حال كونهما يحملان جواز سفر الإمارات فقط فيتم تقديم إقرار بعدم الحصول على جنسية الدولة .
- إذا كان اسم والد الزوجة غير مدون في جواز سفرها فيلزم إبراز صورة من شهادة الميلاد .
- بالنسبة للزوج المواطن الذي يحمل جواز سفر صادر من إمارة عجمان ويرغب بالزواج من امرأة أجنبية فلا بد من إبراز خطاب عدم ممانعة من ديوان صاحب السمو حاكم عجمان أو محكمة عجمان الشرعية .
- المرأة التي تحمل جواز سفر وخالصة قيد الدولة صادرة من إمارة دبي وترغب بالزواج ممن لديه جواز سفر الدولة فقط أو حامل جواز دولة أخرى فلا بد من تقديم شهادة حسن سيرة للزوج وكتابة التعمد الخاصة بوزارة الداخلية وإذا كان جواز سفرها صادرا من إمارة أخرى فعليها مراجعة محكمة الإمارة التي صدر منها جواز السفر .



- يشترط لإجراء عقود زواج السعوديين والبحرينيين والليبيين وكذلك زواج اليمنيات عموما إبراز خطاب موافقة من السلطات المختصة لكل بلد أما العمانيون والقطريون والكويتيون من غير الخليجين فيستلزم إبراز خطاب موافقة من السلطات المختصة لكل بلد وبالنسبة للبنانيات فلا بد من إبراز قيد عائلي وقيد فردي لا يتجاوز إصداره ثلاثة أشهر على أن يكونا مصدق عليهما حسب الأصول أما بالنسبة للمغربيات لا بد من إبراز شهادة عزوية لا يتجاوز إصدارها ثلاثة أشهر مصدق عليها حسب الأصول .
- إجراء الفحص الطبي الخاص بالزواج بإحدى المستشفيات الحكومية دون غيرها ، على أن يكون إفادة الطبيب بالنموذج المعتمد باللغة العربية .
- إذا كان اسم والد الزوجة غير مذكور في جواز سفرها لا بد من إبراز شهادة ميلادها . حذف مكرر
- سداد الرسم المقرر



الخطوات :

- تقديم الطلب شفاهة بقسم خدمات الأحوال الشخصية أو الكترونيا .
- التدقيق على المتطلبات والشروط .
- إدخال البيانات واستيفاء الرسم .
- إجراء العقد بحضور ذوي العلاقة والشهود لدى مأذون المحكمة .
- تصديق العقد من قاضي بالتوثيق والتسليم للأطراف .

قائمة المأذونين وعناوينهم موجودة على موقع الدائرة الالكتروني ويمكنهم إجراء عقد الزواج لجميع الجنسيات شرط كون إقامة الطرفين صادرة من إمارة دبي

يمكن الاطلاع على خدمات الكاتب العدل الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي


www.dc.gov.ae ومزيد من المعلومات يرجى استخدام

البريد الإلكتروني info@dc.gov.ae أو الاتصال: ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤

إشهادات الأحوال الشخصية

رقم التسلسل
23

نسخة 2011



٤. إثبات البناء بالزوجة (إثبات الدخول) .
٥. إثبات عزوبية المرأة أو الرجل.
٦. الإقرار باستلام المهر.
٧. إثبات زيادة المهر أو إنقاصه (الصداق).
٨. إثبات تنازل عن مؤخر الصداق.
٩. إشهاد الرجعة خلال العدة.
١٠. إثبات الرجعة (أي أنه أرجع) خلال العدة.
١١. إثبات الأبوة أو الأمومة.
١٢. عدم الممانعة من إلحاق الأولاد بجنسية الأم.
١٣. الهبة.
١٤. إثبات الوصية.
١٥. الرجوع عن هبه.
١٦. إثبات الحالة .
١٧. تعيين وصي مختار على القاصر .
١٨. إثبات الوقف .
١٩. إشهار الإسلام .
٢٠. إثبات الإسلام .
٢١. إثبات الرشد .
٢٢. الإذن بالاتجار لقاصر أتم الثامنة عشر .
٢٣. تغيير اسم .
٢٤. إعالة.
٢٥. إثبات أن الاسمين لمسمى واحد .

التعريف :

الإشهاد هو طلب ذوي الشأن توثيق لإقرارات ومحركات ووثائق متعلقة بالأحوال الشخصية وتصديقها من قبل القاضي المختص وتتجز هذه الخدمة من خلال قسم خدمات الأحوال الشخصية حيث تصدر وثائق رسمية بمضمونها بناء على طلبات ذوي الشأن وتتطلب جميعها حضور المشهد والمصدق وشاهدين ماعدا هذه الإشهادات فلا تتطلب شاهدين (إشهاد الرجعة - إثبات الدخول - قبض المهر والتنازل عنه - إثبات الحضانة والتنازل عنها - إلحاق الأبناء بجنسية والدتهم - إشهاد وكالة زواج أو طلاق -تعيين وصي مختار - إذن تجارة لقاصر - إثبات رشد - استمرارية زواج - إشهار تغيير اسم - اتفاقية الإصلاح الأسري) .

بعض أنواع الإشهادات :

١. إثبات استمرارية الزوجية
٢. إثبات عدم زواج المرأة بعد الطلاق أو الترميل .
٣. إثبات زواج مبرم قبل عام ١٩٩٠ .

المتطلبات والخطوات العامة للإشهادات :

١. الدخول لموقع المحاكم لتسجيل الطلب وإبراز رقم الطلب عند المراجعة www.dc.gov.ae
٢. إثبات شخصيه (الهوية للمواطنين - جواز السفر لغير المواطنين) ووثائق التعريف على الشخصية .
٣. تقديم المستندات ذات العلاقة بالإشهاد مثل (حكم الطلاق أو الحضانة ، عقد الزواج، شهادة الملكية ، إعلام الوفاة ونحوها ..)
٤. المثول مع الشهود أمام القاضي المختص عدا الإشهادات التي لا تستدعي شهود.

٥. متطلبات اضافية في اشهاد الاعالة :

- لا بد أن يكون صاحب الشأن حاملا لجواز الدولة .
- إثبات درجة القرابة وحضور المعال إن كان بالغا .
- إفادة بعدم عمل المعال أو تقاضيه راتباً
- إفادة بعدم امتلاكه لرخص تجارية أو عقارات .
- حال إعالة احد الأبوين تقديم شهادة طبية تفيد العجز .
- ألا يوجد للمعال قريب مقتدر أحق بالإعالة من مقدم الطلب .
- أن يقدم المعيل ما يفيد مقدرته المالية .
- تقديم إثبات الطلاق أو الترميل حال إعالة المطلقة أو الأرملة .

ملاحظة :

يجب تصديق الأوراق الصادرة من خارج الدولة من قبل وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة وإذا كانت محرره بغير اللغة العربية يجب ترجمتها ترجمة قانونية من قبل مترجم قانوني وتصديق الترجمة من وزارة العدل.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤



دولة الإمارات العربية المتحدة وإذا كانت محررة بغير اللغة العربية يجب ترجمتها من قبل مترجم قانوني وتصديق الترجمة من وزارة العدل.

◀ **ملاحظة :** حال كون الطرفين غير مسلمين يمكن إجراء اتفاق التسوية والتفريق بين الزوجين إلا إذا أرادا تطبيق قانون الأحوال الشخصية الاماراتي

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

◀ التعريف :

الطلاق هو حل عقد الزواج الصحيح بالصيغة الموضوعه له شرعا .

◀ المتطلبات :

١. حضور الأطراف لتقسم الإصلاح الأسري والحصول على إحالة قبل البدء بالإجراءات .
٢. حضور المطلق والمطلقة ومعهما شاهدان مسلمان . .
٣. تقديم صورة وثائق إثبات شخصية المطلق والمطلقة والشاهدين لتحفظ بعد مطابقتها بأصولها
٤. تقديم صورة من وثيقة عقد الزواج لتحفظ بعد مطابقتها بأصولها
٥. في حال غياب الزوجة أثناء إجراءات الطلاق يجب بيان عنوانها الواضح سواء داخل الدولة أو خارجها ليتم إعلانها بالطلاق.
٦. إذا كان بين الزوجين اتفاق أو تنازل مقابل الطلاق أو تسوية ما لكل منها على الآخر من حقوق وواجبات فلا بد من حضور الزوجة .
٧. سداد الرسوم القانونية .

◀ الخطوات :

١. تسجيل الحالة بقسم الإصلاح الأسري وتقديم المتطلبات ووثائق إثبات الشخصية (بطاقة الهوية)
٢. تحديد موعد لمقابلة الموجه الأسري والاستماع للأطراف ومحاولة الصلح .
٣. في حال الاتفاق على الطلاق يتم توثيق البنود المترتبة على الطلاق وتعرض على القاضي المختص لاعتماد الاتفاق والتصديق على الطلاق بحضور شاهدين.
٤. في حال عدم الاتفاق على الطلاق يحال الأطراف لرفع دعوى طلاق إذا كان الرفض من قبل الزوج.
٥. الوثائق الصادرة من خارج الدولة يجب أن تصدق من قبل وزارة خارجية

إشهاد الطلاق

نسخة 2011

رقم التسلسل

24



الإعلام بالوفاة وحصر الورثة

نسخة 2011

رقم التسلسل

25

التعريف :

وثيقة تثبت وفاة شخص وتحدد أسماء ورثته ومقدار حصة كل وارث من التركة.

المتطلبات :

1. طلب يتضمن اسم مقدمه وصفته كأحد الورثة أو نائباً عن أحدهم بالوكالة أو الولاية أو الوصاية أو القوامة أو من غير هؤلاء وعليه في هذه الحالة إثبات مصلحته كما يتضمن الطلب اسم المتوفى وأسماء وارثيه وجنسياتهم وأعمارهم.
2. إرفاق صورة شهادة الوفاة الرسمية، إذا كانت صادرة من خارج الدولة فيجب أن تكون مصدقة انتهاء بوزارة خارجية الدولة وكذلك ترجمتها ترجمة قانونية إلى اللغة العربية إذا كانت صادرة بغير هذه اللغة وتصديقها لدى وزارة العدل.
3. إرفاق الوثائق والمستندات التي تعرف على شخصية مقدم الطلب والورثة وتثبت صفة مقدم الطلب أو تثبت مصلحته إذا كان من غير الورثة.
4. سداد الرسوم القانونية لغير المسلمين..

الخطوات :

1. تسجيل الطلب لدى قسم خدمات الأحوال الشخصية وسداد الرسم.
2. عرض الطلب على القاضي المختص بحضور طالب الإعلام وشاهديه مع إثبات الشخصية .
3. إصدار إشهاد الإعلام الشرعي .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

الشهادة أمام القضاء

رقم التسلسل

26

نسخة 2011



التعريف :

هي ما يقوله شخص لإثبات أو نفي واقعة معينة، وهذا الإجراء تتخذه المحكمة المختصة من تلقاء نفسها في الحالات التي ينظمها القانون أو بناء على طلب الأطراف لإثبات أو نفي وقائع ذات علاقة بالدعاوى أو الإشهاديات، ويجوز لمن يخشى فوات فرصة الاستشهاد بشهادة الشهود أن يطلب من المحكمة سماع هذه الشهادة من خلال طلب مستعجل يقدم لقاضي الأمور المستعجلة للاستفادة من هذا الإثبات لاحقاً في دعوى موضوعية .

ضوابط قبول الشهادة :

القانون وضع ضوابط للحالات التي لا تقبل فيها شهادة شخص لآخر لأسباب معينة منها على سبيل المثال : المصلحة والعداوة ونحوها والمحكمة المختصة هي صاحب الشأن في تقدير كل حاله وفق تلك الضوابط ، وفي إشهاديات الأحوال الشخصية التي تتطلب شهودا يجب مراعاة أنه لا تقبل شهادة الأصل للفرع أو الفرع للأصل والأزواج لبعضهم .

حقوق الشاهد :

1. الشاهد شخص يعين القضاء في إثبات الوقائع التي تسهم في فصل الدعاوى وتحقيق العدالة ومن هذا المنطلق يجب أن يعامل معاملة تليق بمقامه كشاهد العدل .
2. لا يجوز الإضرار بالشاهد سواء الإضرار الحسي أو بمصالحه .
3. يجب توفير أماكن جلوس مناسبة للشهود وبعيدة عن أماكن المتهمين .
4. يجب تأمين الحماية له عند حضوره للقضاء وتأديته للشهادة .
5. إذا كان للشاهد عذر يمنعه من الحضور جاز للمحكمة ندم أحد قاضيتها لسماع أقواله بعد تحديد تاريخ ومكان سماع أقواله وإخطار الخصوم الغائبين بذلك .
6. إذا كانت إقامة الشاهد خارج الاختصاص المكاني ويشق عليه الحضور يجوز بناء على طلب المحكمة أو أطراف الدعوى إنابة المحكمة جهة الاختصاص في الاستماع أقوال الشاهد وتبنيها وفق الإجراءات القانونية .
7. يجب تلاوة محضر الشهادة على الشاهد والسماح له بقراءته والتوقيع عليه بعد تصحيح ما يرى لزوم تصحيحه ، وإذا امتنع عن التوقيع ذكر ذلك وسببه في المحضر .



واجبات على الشاهد :

1. الشهادة أمانه وذمة لذا يجب على الشاهد الصدق وذكر الحقائق التي يعلمها وهو يتحمل جميع عواقب شهادته الدنيوية والأخرى وكل من أعطى قصداً في أية إجراءات قضائية شهادة كاذبة تؤثر في أية مسألة جوهرية في تلك الإجراءات مع علمه بأن تلك الشهادة كاذبة أو لا يعتقد بصحتها، يعتبر أنه ارتكب جنابة يطلق عليها اسم جنابة شهادة الزور وعقوبتها الحبس .
2. توجه الأسئلة إلى الشاهد من المحكمة ويجب الشاهد أولاً على أسئلة الخصم الذي استشهد ثم عن أسئلة الخصم الآخر ولن استشهده أن يعيد سؤاله، وإذا انتهى الخصم من استجواب الشاهد فلا يجوز له إبداء أسئلة جديدة إلا بإذن المحكمة .
3. إذا لم يحضر الخصم شاهده أو لم يكلفه بالحضور في الجلسة المحددة قررت المحكمة إلزامه بإحضاره أو بتكليفه بالحضور لجلسة أخرى فإذا لم يفعل سقط الحق في الاستشهاد به ولا يخل هذا بأي جزء يرتبه القانون على هذا التأخير .
4. إذا رفض الشاهد الحضور إجابة لدعوة الخصم أو المحكمة يتم حسب الأحوال تكليفه بالحضور لأداء الشهادة قبل التاريخ المعين لسماعه بأربع وعشرين ساعة على الأقل عدا مواعيد المسافة، ويجوز في أحوال الاستعجال بناء على أمر المحكمة تكليف الشاهد الحضور بالطرق الالكترونية بواسطة القسم المختص .



5. إذا كلف الشاهد بالحضور تكليفاً صحيحاً ولم يحضر حكمت عليه المحكمة بالغرامة القانونية ويثبت الحكم في محضر الجلسة ولا يكون قابلاً للطعن، وفي أحوال الاستعجال الشديد يجوز أن تصدر المحكمة أمراً بإحضار الشاهد. أما في غير أحوال الاستعجال الشديد فيؤمر بإعادة تكليف الشاهد بالحضور إذا كان لذلك مقتضى وتكون عليه مصروفات ذلك التكليف فإذا تخلف حكم عليه بغرامة ولا يكون الحكم قابلاً للطعن ويجوز للمحكمة إصدار أمر بإحضاره
6. يجوز للمحكمة إقالة الشاهد من الغرامة إذا حضر وأبدى عذراً مقبولاً .
7. للمحكمة توجيه أية أسئلة للشاهد تراها مفيدة في كشف الحقيقة.
8. تؤدي الشهادة شفاهاً ولا يجوز الاستعانة بمذكرات مكتوبة إلا بإذن المحكمة المختصة.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤

توثيق المحررات والعقود لدى الكاتب العدل

رقم التسلسل

27

نسخة 2011

التعريف :

هي خدمات تقدم من خلال إدارة الكاتب العدل وذلك لإكساب المحررات حجية قانونية حيث يختص الكاتب العدل بالتصديق على التوقيعات وإثبات تاريخ المحررات العرفية على النحو المنصوص عليه في هذا القانون وبإجراء أية معاملة أخرى يأمره القانون بإجرائها.

المركز الرئيس لإدارة الكاتب العدل بمبنى محاكم دبي وله ٢ فروع وهي في دائرة التسمية الاقتصادية وبمبنى إدارة الضبط المروري في البرشاء ومبنى مركز الطوار التجاري.

الخدمات الرئيسية :

١. التصديق على التوقيعات في العقود والمحررات
٢. إثبات التاريخ في المحررات العرفية
٣. تصديق وثائق الزواج الصادرة عن الكنائس المعتمدة في دبي ، وذلك وفق ضوابط محددة في قانون الكاتب العدل رقم ٢٢ لسنة ١٩٩١ م وتعديلاته.

المتطلبات العامة لجميع التصديقات :

- طباعة العقود والمحررات والوثائق باللغة العربية .
- حضور ذوي الشأن أو وكلائهم .
- تقديم إثبات شخصية أصلية وصورة منها .

متطلبات إضافية للتصديقات التالية :

- **العقود :** هي عقود تأسيس الشركات.
- الموافقة المبدئية من الجهة المنظمة للنشاط .
- **عقود البيع :**
- الموافقة المبدئية على بيع النشاط التجاري .
- تقديم الرخصة الأصلية وكشف بأسماء الشركات وصورة منها .
- تقديم عقد التأسيس وملاحقه الأصلية إن وجدت وصورة منها .



الوكالات :

- تقديم المستندات الدالة على الصفة مع صورة منها .

الوكالات التجارية :

- تقديم الرخصة الأصلية وكشف بأسماء الشركاء وصورة منها .
- تقديم عقد التأسيس وملاحقه الأصلية إن وجدت وصورة منها .

وكالات الوراثة :

- تقديم الإعلام الشرعي الأصلي وصورة منه .
- إن وجدت قصر (تقديم صور جوازاتهم وموافقة الجهة المختصة) .
- إن بلغ القاصر سن الرشد (تقديم إثبات الرشد ورفع الوصاية) وصورة منه.

الإقرارات :

- تقديم المستندات الدالة على الصفة مع صورة منها .
- طباعة المحضر باللغة العربية .

تصديق محاضر اجتماعات الشركات :

- تقديم الرخصة مع عقد الشركة وكشف بأسماء الشركاء وصورة منها .

عقود زواج الكنائس المعتمدة في إمارة دبي :

- تقديم نسختين أصليتين من شهادة الزواج .
- صورة جواز الزوج والزوجة .
- ترجمة الوثيقة باللغة العربية مصدقة قانوناً .

التصديق على وصية لغير المسلمين :

- تقديم المستندات الأصلية المثبتة للملكية الموصى للموصى بها وحال كون المستندات صادرة من خارج الدولة فلا بد من الترجمة

القانونية المصدقة من وزارة العدل والخارجية .

إثبات تاريخ في محرر أو عقد :

- تقديم طلب إثبات تاريخ باللغة العربية .
- إرفاق النسخة الأصلية من المحرر بالإضافة إلى نسخة أو أكثر .

التصديق على الترجمة :

- حضور المترجم .
- إبراز بطاقة الترخيص الصادرة من وزارة العدل وصورة منها .
- الترجمة العربية مع أصل المحرر الأجنبي مصدقاً من وزارة الخارجية بالدولة.

الإذارات العدلية :

- حال رغبة أي شخص في توجيه إنذار مصدق رسمياً لطرف أو جهة مثل الإنذار بإخلاء مسكن أو إنهاء عقد الشراكة أو تسليم أموال مستحقة ونحوها ..
- طباعة الإنذار باللغة العربية .

- تحديد عنوان المنظر إليه.
- حضور طالب الإنذار شخصياً أو وكيله.
- طلب صورة طبق الأصل: وذلك للوثائق المصدق سابقاً لدى الكاتب العدل
- تقديم طلب صورة طبق الأصل موقع من أحد الأطراف .
- حضور الطرف أو وكيله لا ستلام صورة طبق الأصل .

ملاحظات عامة :

- طباعة جميع المحررات باللغة العربية أو العربية والإنجليزية
- حضور جميع أطراف المعاملة وقت التصديق.
- تقديم المستندات الأصلية التي تثبت صفة الشخص الحاضر وصلاحيته للتوقيع وتقديم صورة عنها لتحفظ كمسوغ من مسوغات التصديق.
- تقديم صورة جواز السفر أو بطاقة الهوية في جميع المحررات .
- طباعة ثلاث نسخ من كل عقد أو محرر على الأقل .
- جميع المستندات المقدمة كمسوغات للتصديق والصادرة من خارج الدولة

يجب مراعاة الآتي :



- أن تكون باللغة العربية .

المستندات ((الوارد من خارجة الدولة)) يتم اعتمادها من وزارة الخارجية وحاله كونها بلغة أجنبية يجب اعتمادها من وزارة الخارجية ثم ترجمتها إلى اللغة العربية واعتماد الترجمة لدى وزارة العدل .

ليس من اختصاص الكاتب العدل تصديق توقيعات الموظفين الحكوميين على المستندات والمخاطبات والشهادات وغيرها من الأوراق الصادرة من الجهات الحكومة الخدمات الالكترونية لكاتب العدل متوفرة من خلال بوابة المحاكم الالكترونية على الموقع (www.dc.gov.ae) ويمكن لجميع العملاء الاستفادة من خدمة تسجيل الطلبات وإرفاق المستندات ودفع الرسوم الكترونياً وبعد وصول إخطار القبول للمعاملة يمكن للعميل تحديد الموعد وفرع الكاتب العدل الكترونياً والحضور في الموعد مصطحباً المستندات الأصلية لإتمام التصديق بصورة أسهل وأسرع .

الفروع وأوقات الخدمة :

- الفرع الرئيسي: بمبنى محاكم دبي الكائن في بر دبي بجانب جسر آل مكتوم مقابل مستشفى راشد هاتف : +٩٧١٤٣٣٤٧٧٧٧ - أوقات الخدمة: من ٨,٠٠ صباحاً إلى ١,٣٠ ظهراً .
- فرع دائرة التنمية الاقتصادية: بمبنى الدائرة التنمية الاقتصادية الكائن في برديره هاتف +٩٧١٤٢٠٢٠١٥٠ - أوقات الخدمة: من ٨,٠٠ صباحاً إلى ١,٣٠ ظهراً .
- فرع الطوار: بمبنى مركز الطوار التجاري الكائن في منطقة الطوار الهاتف: +٩٧١٤٤٠٢٠٢٠٩ - أوقات الخدمة من ٨,٠٠ صباحاً إلى ١,٠٠ ظهراً - من ٤,٠٠ بعد الظهر إلى ٨,٠٠ مساءً
- فرع البرشاء: بمبنى إدارة الضبط المروري في البرشاء +٩٧١٤٣١١١٢٠٠ أوقات الخدمة من ٨,٠٠ صباحاً إلى ١,٠٠ ظهراً - من ٤,٠٠ بعد الظهر إلى ٨,٠٠ مساءً

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الالكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الالكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : +٩٧١٤٣٣٤٧٧٧٧



الخدمات الإلكترونية للكاتب العدل

رقم التسلسل

28

نسخة 2011

الخدمات الإلكترونية للكاتب العدل :

من خلال سعي محاكم دبي إلى تسهيل الخدمات التي تقدمها للمتعاملين لتواكب التطورات نحو مزيد من التسهيل والتيسير، يسرها أن تعلن لعملائها الكرام عن طرح خدمات الكاتب العدل الإلكترونية والتي من خلالها يحتل الكاتب العدل الريادة في التحول الإلكتروني الشامل لخدماتها المطروحة وعلى المستوى العالمي بما يواكب تطلعات العملاء، حيث يتم توفير الخدمات بعد التدقيق المسبق وتحديد موعد للحضور أمام الكاتب العدل قبل مرهله الاعتماد والتصديق النهائي . تتميز خدماتنا الإلكترونية بأنها متنوعة وتلبي احتياجات جميع فئات المجتمع ..

أبرز ما يميز خدماتنا :

- توفر نماذج الكترونية لمعاملات الكاتب العدل.
- نستقبل الطلبات الإلكترونية (٢٤) ساعة طيلة أيام الأسبوع .
- المراجعة والتدقيق المسبق لمعاملتك .
- إنجاز معاملتك في دقائق.
- يمكنك اختيار المكان والزمان.
- الدفع الإلكتروني الآمن.
- تتوفر مكاتب خاصة لتقديم الخدمات الإلكترونية .

الخطوات :

- الدخول إلى بوابة المحاكم الإلكترونية على الموقع (www.dc.gov.ae) .
- اختيار حقل الخدمات الإلكترونية العامة ثم اختيار خدمة الكاتب العدل .
- اختيار نوع المعاملة حسب التصنيفات المتوفرة ويمكن الاستفادة من النماذج الاختيارية المتوفرة .
- تسجيل بيانات المعاملة وإرفاق المستندات ودفع الرسوم إلكترونياً .
- يتم مراجعة المعاملة إلكترونياً من قبل إدارة الكاتب العدل
- إخطار الطرف بالقبول المبدئي حال استيفاء الطلب .
- وبعد وصول وإخطار القبول للمعاملة يمكن للعميل تحديد الموعد وفرع الكاتب العدل إلكترونياً .
- الحضور في الموعد مصطحباً المستندات الأصلية واثبات الشخصية لإتمام التصديق بصورة أسهل وأسرع واستلام المعاملة مصدقة .

يمكن الإطلاع على خدمات الكاتب العدل الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي

www.dc.gov.ae ويزيد من المعلومات يرجى استخدام

البريد الإلكتروني info@dc.gov.ae أو الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



مركز التسوية الودية للمنازعات

نسخة 2011

رقم التسلسل
29

استحدثت محاكم دبي مركز التسوية الودية للمنازعات لتناط به مهام تسوية النزاعات ودياً قبل الإحالة للتقاضي، وذلك عبر التواصل مع أطراف النزاع والبحث في إيجاد تسوية قائمة على لوائح ونظم قانونية بما يحقق مبدأ العدالة ويضمن لكل الأطراف حقوقهم بالتراضي. ويتم نظر المنازعات بواسطة عدد من المصلحين من أهل الخبرة تحت إشراف القاضي المختص. ولا تقيد الدعوى لدى المحاكم من دعاوى التي تدخل ضمن اختصاص المركز إلا بعد عرضها على المركز، وصدور قرار منه بإحالة النزاع إلى المحكمة المختصة. وتوقف المدد القانونية المقررة لعدم سماع الدعوى، وكذلك مدد التقادم المنصوص عليها في القوانين السارية من تاريخ قيد النزاع أمام المركز وحتى تاريخ إحالة الدعوى وتسجيلها لدى المحكمة المختصة. ويعمل المركز على حل النزاع بشكل ودي خلال مدة أقصاها شهر واحد على الأكثر من تاريخ حضور الأطراف أمام المصلحين ويجوز مد هذه المهلة مدة مماثلة أو أكثر بقرار من القاضي المختص. فإذا تم الصلح بين أطراف النزاع، فإنه يتم إثبات ذلك بموجب اتفاقية صلح يوقع عليها أطراف النزاع ويعتمدها القاضي المختص، ويتم رد نصف الرسم ويكون لهذه الاتفاقية قوة السند التنفيذي. وفي حال تعذر تسوية النزاع ودياً يتم إحالة النزاع للمحكمة المختصة.

ويهدف المركز إلى دعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي لإمارة دبي، وذلك عن طريق:

1. توفير مسار قضائي بديل ميسر لتفعيل الطرق البديلة.
2. تيسير تسوية النزاعات بالطرق البديلة قبل الإحالة للتقاضي وبأقل تكلفة.
3. توفير آلية سريعة لتوثيق التسويات وجعلها بقوة السند التنفيذي الفوري.
4. تطوير مساهمات المؤسسة القضائية في تدعيم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في الإمارة.

اختصاصات مركز التسوية الودية للمنازعات:

- يختص المركز بناءً على قرار رئيس محاكم دبي بالنظر في المنازعات التالية:
1. منازعات قسمة المال الشائع.
 2. المنازعات التي لا تتجاوز قيمة أصل الدين فيها عشرين ألف درهم.
 3. المنازعات التي يتفق كافة الأطراف فيها على نظرها أمام المركز.
- ويستثنى من ذلك:

1. الأوامر والدعاوى المستعجلة والوقفية.

2. الدعاوى التي تكون الحكومة طرفاً فيها.
3. الدعاوى التي تخرج عن اختصاص المحاكم.
4. الدعاوى التي تم قيدها لدى المحاكم قبل العمل بأحكام هذا القانون.
5. المنازعات العمالية.
6. المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية.

متطلبات قيد النزاع:

1. تقديم صحيفة نزاع من نسختين مكتوبة تشمل اسم المتنازع والمتنازع ضده وبريدهما الإلكتروني وعنوانهما الصحيح والوقائع والطلبات.
2. إرفاق نسخ إضافية من صحيفة النزاع حال تعدد المتنازع ضدهم (الخصوم).
3. إرفاق المستندات المؤيدة للنزاع بحيث تكون من نسخة أولى للمركز وعدد من النسخ يساوي عدد المتنازع ضدهم وإذا كانت المستندات باللغة الأجنبية فيجب أن تقدم مع ترجمتها القانونية إذا طلب المركز ذلك.
4. حضور المتنازع أو وكيله أو من ينوب عنه قانوناً كالتولي أو الوصي أو القيم أو

صاحب المؤسسة أو المدير عن الشركة.

5. إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني.

الخطوات:

1. تقديم صحيفة النزاع ومرفقاتها إلى قسم القيد والمتابعة بالمركز.
2. استيفاء الرسوم القانونية وبراغي المركز النزاعات والطلبات المعفاة من الرسم قانوناً.
3. يتم التسجيل وتحديد جلسة للنظر يعلن بها المتنازع.
4. يعلن المتنازع ضده بالجلسة المحددة للنظر فيها بكافة طرق الاتصال بما فيها الإعلان.
5. يتم النظر في النزاع إلى أن ينتهي بصدور قرار بالصلح أو قرار بالإحالة إلى المحكمة المختصة وبحسب ظروف كل نزاع.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



تحميل مبادئ محكمة التمييز على اجهزة أبل (أي فون و أي باد)

◀ برنامج مبادئ :

برنامج إلكتروني لاستعراض مبادئ محكمة التمييز بدبي يقدم عبر موقع متجر أبل الإلكتروني .

◀ مضمون البرنامج :

يتضمن الأحكام و المبادئ القانونية في المواد الجزائية والمدنية والتجارية والعمالية والأحوال الشخصية الصادرة عن محكمة التمييز في دبي لدولة الإمارات العربية المتحدة بدءاً من سنة ١٩٨٨ .

◀ كيفية الحصول على البرنامج :

يمكن تنزيل البرنامج من موقع متجر أبل (apple store) على أجهزة الآي فون والآي باد، ويتضمن البرنامج خصائص وآلية بحث متقدمة سريعة الاستجابة.

◀ ميزات البرنامج :

- يتيح البرنامج الاطلاع على القاعدة وموجزها ونص الحكم تفصيلاً.
- إمكانية التصفح بواسطة الفهرس والاطلاع على المبادئ والأحكام.
- إمكانية البحث بواسطة رقم الطعن والسنة والنوع.
- إمكانية البحث بواسطة الكلمة أو الجملة أو رقم المادة القانونية.

◀ سعر البرنامج لجهاز آي باد (I pad)

- ٢٩٩,٩٩ دولار للمجلدات من سنة ١٩٨٨ - ٢٠٠٩ .
- ٢٩,٩٩ دولار للإصدارات الحديثة .

◀ سعر البرنامج لجهاز الآي فون (I phone)

- ١٩٩,٩٩ دولار للمجلدات من سنة ١٩٨٨ - ٢٠٠٩ .
- ١٩,٩٩ دولار للإصدارات الحديثة .

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +

نسخة 2011

رقم التسلسل
30



١٠٠ سؤال وجواب في اجراءات التقاضي

نسخة 2011

رقم التسلسل
31

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK

١- في حال صدور الحكم في دعوى عمالية كم من المدة يتطلب حتى ينفذ الحكم؟
■ اسبوع من تاريخ صدور الحكم.

٢- امرأة تريد عمل وكالة لزوجها؟

■ يجب عليها أن تذهب مراجعة قسم خدمات الأحوال الشخصية بحضور وليها الشرعية لعمل الوكالة مصطحبة جواز السفر (بطاقة الهوية للمواطنين) ، أو إحضار وكالة زواج مصدقة من وليها الشرعية حال كونه خارج البلاد .

٣- مصرية تريد إصدار شهادة إثبات غيبة؟

■ عليها طباعة الطلب ورفع دعوى في قسم التسجيل دعوى أحوال مال تسمى إثبات غيبة .

٤- مطلوب صورة طبق الأصل من الجواز خارج الدولة؟

■ هذا ليس من اختصاص المحكمة ، عليه أن يصدق الصورة من الهجرة والجنسية وخارجية الدولة.

٥- بخصوص إلغاء توكيل، هل يتوجب إبلاغ الموكل أم لا؟؟

المستندات المطلوبة:

- صورته من الوكالة إذا وجد .
- بطاقة الهوية بالنسبة للمواطنين.
- كاتب العدل فرع الدائرة الاقتصادية: سوف يوقع صاحب الوكالة على تعهد أن يعلن الموكل .
- كاتب العدل فرع الطوار : سوف يتم إعلان الموكل عن طريق محضر .

٦- هل هناك رسوم عند انتقال كاتب العدل لمكان الإقامة لإنهاء المعاملة؟ وهل تتضمن كبار الشخصيات؟

■ خدمة الانتقال تكون برسوم رمزية وقدرها ١٠٠ درهم وهي لحالات المرضى في المستشفيات والعجزة في المنازل بعد إحضار التقرير الطبي والمرأة المعتدة، أما الحالات الأخرى فهي مقتصرة على أصحاب السمو الشيوخ في إمارة دبي

والوزراء ومدراء الدوائر الحكومية في الإمارة بالإضافة إلى أعيان الإمارة المعروفين لدينا وتكون بنفس الرسوم السابقة ، علماً بأن مكان الاختصاص هو حدود إمارة دبي فقط .

٧- هل تصدر شهادة عدم عمل للذين لا يحملون أوراق ثبوتيه (البدون) من كاتب العدل؟

■ نعم يمكن التصديق على إقرار بعدم العمل لمن لا يحملون أوراق ثبوتية شريطة تحديد الجهة الطالبة لهذا الإقرار.

٨- هل القنصلية التونسية في الإمارات تستطيع قبول وكالة من مواطن تونسي لفتح قضية والمراجعة في المحاكم في نفس الموضوع وهل المحاكم توافق على ذلك؟

■ نعم المحاكم توافق على أن تكون القنصلية وكيل في قضية.

٩- بخصوص إقرار عدم ممانعة من الوالد لابنه أن يحمل جنسية الإمارات ، هل يتم في كاتب العدل؟؟

■ هذا النوع من الإقرار يكون من اختصاص إدارة الأحوال الشخصية أما إذا كانت الأم غير مواطنة فيكون الاختصاص للكاتب العدل.

١٠- يرجى تحديد الخدمات التي يقدمها كاتب العدل في الفرع الرئيسي و الخدمات التي تقدم من الأفرع (البرشاء و الطوار و الدائرة الاقتصادية) ؟

■ خدمات المركز الرئيسي هي : خدمة تصديق الإنذارات العدلية للمحامين ، خدمة تصديق الوكالة في القضايا للمحامين إذا كانت القضية موعد جلستها منظرية في نفس اليوم ، خدمة تصديق التنازلات عن القضايا والبلاغات المنظورة في النيابة العامة أو المحاكم أو مراكز الشرطة ، خدمة الانتقال لمستشفى راشد والمناطق القريبة جدا ، خدمات الفروع الأخرى هي : جميع أنواع الخدمات المذكورة أعلاه بالإضافة إلى جميع أنواع التصديقات الأخرى والمعتمدة لدى الكاتب العدل .

١١- هل ممكن عمل إقرار مديونية لتسجيل الديون المستحقة على الأشخاص؟ وهل ممكن عمل إنذار عدلي إذا لم يلتزم الطرف الآخر بدفع المبلغ المنصوص عليه في إقرار مديونية؟

■ نعم.

١٢- هل ممكن فتح دعوى جزائية في حال وجود إقرار مديونية؟

■ لا غير ممكن فتح دعوى جزائية (ممكن رفع دعوى مدنية).

١٣- عميل يسأل كم قيمة المطالبة في الدعاوي المدنية والتجارية ورسومها؟

■ إذا كانت قيمة المطالبة اقل من (مئة ألف درهم) وغير شاملة وغير شاملة لطلب غير مقدر القيمة الدعوى (جزئية)

■ إذا كانت المطالبة أكثر من مئة ألف درهم أو شاملة لطلب غير مقدر القيمة تعتبر الدعوى (كلية) وبالنسبة للرسوم يتم احتساب الرسم بواقع ٧,٥% من قيمة المطالبة والطلبات الغير مقدره القيمة يتم أخذ رسم عليها وقدره (٧٥٠) درهم مثل (تعيين خبير ، استرداد جواز السفر ، شطب علامة تجارية) في حال وجود طلب مستعجل يتم اخذ رسم وقدره (٥٠٠) درهم الحد الأدنى للرسوم (١٠) دراهم والحد الأقصى للرسوم (٢٠,٠٠٠) درهم.

١٤- متى يتم تحديد مواعيد الجلسات في الدعاوي؟

■ يتم تحديد المواعيد على حسب عنوان المدعي عليه إذا كان داخل الإمارة لا يقل عن (١٠) أيام ولا يزيد عن (٢٠) يوم وإذا كان خارج الإمارة وفي حال وجود مذكرة تبليغ لدائرة حكومية في دبي والموعود لا يقل عن (١٥) يوم ولا يزيد عن (٢٠) يوم

■ أما إذا كان في خارج الدولة، دولة عربية، والدول المجاورة للدولة بعد (٢) أشهر ، الدول البعيدة نسبياً عن الدولة يكون موعد بعد (٦) أشهر .

١٥- في حال وجود طلب مستعجل فكم تكون الرسوم؟

■ يتم اخذ رسم وقدره (٥٠٠ درهم).

١٦- ما هي متطلبات التصديق العقود؟

- طباعة العقد باللغة العربية.
- حضور ذوي الشأن أو وكلائهم.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.
- الموافقة المبدئية من جهة المعنية.

١٧- كيف تكون متطلبات عقود البيع والملاحق؟

- طباعة العقد باللغة العربية.
- حضور ذوي الشأن أو وكلائهم.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.
- الموافقة المبدئية على البيع لبعض النشاطات التجارية.
- تقديم الرخصة الاصلية وكشف بأسماء الشركاء وصوره منها.
- تقديم عقد التأسيس وملاحقه الاصلية إن وجدت وصوره منها.

١٨- ماهي متطلبات الوكالات؟

- طباعة العقد باللغة العربية.
- حضور ذوي الشأن أو وكلائهم.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.
- تقديم المستندات الدالة على الصفة مع الصورة منها.

١٩- في حالة الوكالات التجارية ماهي الإجراءات؟

- تقديم الرخصة الاصلية وكشف بأسماء الشركاء وصوره منها.
- تقديم عقد التأسيس وملاحقه الاصلية إن وجدت وصوره منها.

٢٠- في حاله وكالات الورثة ماهي الإجراءات اللازمة؟

- تقديم الإعلام الشرعي الأصلي وصوره منه
- إن وجد قصر (تقديم صوره جوازاتهم وموافقة الجهة المختصة).
- إن بلغ القاصر سن الرشد (تقديم إثبات الرشد ورفع الوصاية) وصوره منه.

٢١- ماهي متطلبات الإقرارات ؟

- كتابه الإقرار باللغة العربية
- حضور المقر شخصياً أو وكيله
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها
- تقديم المستندات الدالة على الصفة مع الصورة منه

٢٢- كيف يتم تصديق محاضر الاجتماعات؟

- طباعة المحضر باللغة العربية.
- حضور ذوي الشأن أو وكلائهم.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.
- تقديم الرخصة مع عقد الشركة وكشف بأسماء الشركاء وصوره منها.

٢٣- ماهي إجراءات عقود زواج الكنائس المعتمدة في

إمارة دبي؟

- تقديم نسختين أصليتين من شهادة الزواج.
- صورة جواز الزوج والزوجة.
- ترجمه الوثيقة باللغة العربية مصدقه قانونياً.

٢٤- كيف يتم إثبات تاريخ ؟

- إعداد طلب إثبات تاريخ باللغة العربية.
- إرفاق النسخة الاصلية من المحرر بالإضافة إلى نسخه أو أكثر.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.

٢٥- كيف يتم التصديق على الترجمة ؟

- حضور المترجم.
- إبراز بطاقة الترخيص الصادرة من وزارة العدل وصوره منهاً.
- الترجمة العربية مع أصل المحرر الأجنبي مصدقا من وزارة الخارجية بالدولة.

٢٦- ماهي متطلبات الإنذارات العدلية ؟

- طباعه الإنذار باللغة العربية.

- تحديد عنوان المنذر إليه.
- حضور المنذر شخصياً أو وكيله.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.

٢٧- كيف يتم طلب صوره طبق الأصل في كاتب العدل؟

- إعداد طلب صوره طبق الأصل موقع من احد الأطراف.
- حضور الطرف أو وكيله لاستلام الصور طبق الأصل.
- تقديم إثبات شخصيه أصلية وصوره منها.

٢٨- شخص كانت لديه قضية عماليه والقضية انتهت متى يستطيع أن ينفذ الحكم ؟

- إذا كانت قيمة المطالبة المالية أكثر من ٢٠,٠٠٠ يستطيع أن ينفذ على الفور
- إذا كانت قسيمة المطالبة المالية أكثر من ٢٠,٠٠٠ عليه أن يعمل إعلان وينتظر ثلاثين يوم من تاريخ الحكم .

٢٩- شخص لديه جوازين كندي ومصري ويريد شهادة تثبت انه مصري؟

- عليه مراجعة قنصلية دولته لان كاتب العدل لا يصدر مثل هذه الشهادة.

٣٠. هل يتم إرسال معاملة تغير القبيلة للهجرة عن طريق صاحب الطلب؟

- لا يتم إرسال المعاملة عن طريق الصادر والوارد .

٣١. بالنسبة للشيكات المقدمة للمحكمة هل يكتب على الشيك اسم صاحب الحق ؟

- لا يكتب على الشيك اسم محاكم دبي .

٣٢.هل ممكن دفع رسوم القضايا عن طريق بطاقة الفيزا ؟

- لا ، الدفع نقداً.

٣٣. هل يمكن عمل إقرار عمل في كاتب العدل ؟

- لا يمكن إجراء إقرار عمل .

٣٤. كيف يتم استبدال جواز سفر كفل بجواز سفر آخر ، هل

يتم تقديم طلب؟

- نعم يتم تقديم الطلب وموافقة القاضي على الطلب.

٣٥. عميل يسأل عن رسوم الإفلاس من المفلس؟

- ٢٥٠ درهم للرسوم.

٣٦. رسوم استئناف الدعاوي؟

- المستعجلة ١٠٠ درهم.

٣٧. ما هي متطلبات الدعاوي المستعجلة ؟

- تقديم صحيفة الدعوى من قبل المدعي أو من يمثله بمراعاة نص المادة رقم (٤٢) من قانون الإجراءات المدنية رقم (١١) لسنة ١٩٩٢م وتشمل اسم المدعي و المدعي عليه كاملا وعنوانهما الصحيح والوقائع والطلبات ويراعى تقديم نسخ إضافية بعدد الخصوم.
- إرفاق المستندات المؤيدة للدعوى مع نسخ بعد المدعي عليهم .
- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني .
- أداء الرسوم القانونية.

٣٨. ما هي إجراءات الإشكالات في التنفيذ؟

- تقديم صحيفة الإشكال مكتوبة باللغة العربية شاملة ويشترط في هذه الصحيفة ما يلي :
- أن تتضمن أسباب الإشكال.
- أن تكون معدة من نسخ أصله ونسخ أخرى بعدد الخصوم.
- أن ترفق معها المستندات المؤيدة أن وجدت وباللغة العربية وبعدد الخصوم أيضاً .
- يمكن للمستشكل إن يبيد إشكاله المندوب التنفيذ وذلك عند شروع مندوب التنفيذ بإجراءات الحجز أو أثناء قيامه بهذه الإجراءات.

- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستند الدال على التمثيل القانوني وعلى صفة المستشكل.

- حضور المستشكل أو وكيله أو من ينوب عنه قانونا كالولي أو الوصي أو القيم أو صاحب المؤسسة عن المؤسسة أو المدير عن الشركة.

٣٩. الإنابات والإحالات كيف ماهي متطلباتها؟

- عرض الخطاب على رئيس المحكمة الابتدائية للنظر والتصريف قيد الخطاب. بوارد وصادر دائرة المحاكم لتوريده حسن الأصول.
- تسجيل الإنابة في قسم التسجيل.
- تحويل ملف الإنابة إلى قسم التنفيذ للعرض على قاضي التنفيذ.
- يتم اتخاذ الإجراء الذي يقرره قاضي التنفيذ.
- يتم إعلان المحكمة المنيبة بأية إجراءات تتم تنفيذها للإنابة.

٤٠. بالنسبة للتنازل عن وسائل النقل المائية (سفن، قوارب، دراجات مائية)؟

- إذا كانت المركبة غير مسجلة في المواصلات (أي لا توجد ملكية) يتطلب إحضار فاتورة المركبة المائية وتصديقتها من غرفة تجارة وصناعة دبي ومن ثم ترجمة الفاتورة وتصديقتها بعد ذلك من وزارة العدل إذا كانت بالانجليزية.
- وإذا كانت المركبة مسجلة في المواصلات ، يتطلب إبراز شهادة شطب المركبة من المواصلات فقط.
- وفي حال كانت المركبة مستوردة من خارج الدولة يتطلب إبراز إقرار بالبيع + رسالة من غرفة تجارة البلد المستورد منه المركبة+ تصديق من وزارة الخارجية وسفارة الإماراتية ووزارة خارجية الإمارات + ترجمة قانونية + تصديق من وزارة العدل.

٤١. بالنسبة للتنازل عن وسائل النقل البرية (سيارات ، دراجات هوائية) ؟

- لا يتم التنازل في كاتب العدل ولكن يتم في RTA ولكن يتم إعطاء الوكالة للتصرف ف المركبة في كاتب العدل فقط وليس التنازل.

٤٢. كم مدة تنفيذ الحكم في قضية مدنية؟

- ثلاثون يوماً من تاريخ صدور الحكم .

٤٣. شخص يريد التنازل عن الوكالة ؟

- إحضار ورقة الوكالة الأصلية
- طباعة طلب إلغاء الوكالة
- إحضار الهوية والجواز .

٤٤. شخص يريد إصدار إقرار سكن ؟

- يتم إصدارها في الكاتب العدل، ما عدا القصر يتم إصدار شهادة إقرار سكن من قسم خدمات الأحوال الشخصية و يتطلب إحضار شهود .

٤٥- متطلبات أمر على عريضة ؟

- حضور المدعي أو وكيله أو من ينوب عنه قانونياً كالولي أو القيم أو صاحب المؤسسة عن المؤسسة أو المدير عن الشركة.
- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني.
- تقديم العريضة مكتوبة باللغة العربية تتضمن نوع العريضة وأسماء الخصوم وعناوينهم وتفصيل بطلبات طالب الأمر.
- إرفاق المستندات المؤدية للطلب بحيث تتكون من نسختين وإذا كانت باللغة الأجنبية يجب ترجمتها إلى اللغة العربية.
- سداد الرسوم القانونية.

٤٦- متطلبات حجز التحفظي ؟

- تقديم طلب العريضة الحجز التحفظي من قبل طالب الحجز أو من يمثله وتشمل اسم المدعي والمدعي عليه كاملاً وعنوانهما الصحيح والوقائع والطلبات.
- إرفاق مستندات الطلب في حافظه مستندات وترجمتها القانونية إلى اللغة العربية إذا كانت باللغة الأجنبية.
- إرفاق شخصيه مقدم الطلب (صوره جواز أو الهوية).
- إرفاق كفاله عطل وضرر.
- يجب أن تشتمل العريضة على بيانات وافيه عن المنقولات أو السفينة أو

السيارة أو الطائرة المطلوب حجزها مع بيان سبب الحجز.

- إرفاق الوكالة المصدقة أو المستندات الدالة على التمثيل القانوني.
- أداء الرسوم القانونية .

٤٧- متطلبات تظلم من قرار؟

- التظلم بصحفيه مكتوبة بمراجعة نص المادة (٤٢) من قانون الإجراءات المدنية رقم (١١) لسنة ١٩٩٢ م ويراعى تقديم نسخ من الصحيفة بعدد الخصوم.
- إرفاق المستندات المؤيدة للتظلم مع نسخ بعدد الخصوم ومنها صورته الأمر المتظلم منه.
- أداء الرسوم القانونية.

٤٨ . يريد عمل إنذار عدلي وهو والمنذر إليه خارج الدولة؟

- إحضار الهوية وصورة الجواز.
- طباعة الطلب .
- ويتم إعلان المنذر إليه عن طريق المنذر وذلك من خلال عهده بمسؤولية توصيل الإنذار أما إذا كان من نفس الإمارة فيتم إنذاره عن طريق (المحضرين) أما إذا كان من إمارة أخرى فيتم إنذاره عن طريق قسم (الصادر والوارد).

٤٩. شخص يريد عمل وكالة خاصة لأخيه للتصرف بسيارته

أثناء سفره؟

- طباعة الطلب .
- إحضار الهوية وصورة الجواز.
- إحضار ملكية السيارة مع بطاقة رخصة القيادة.

٥٠. الطعن (المدني - التجاري - العقاري - العمالي -

أحوال شخصية) كم الرسوم ؟

- رسم التمييز (٥٠٠ درهم) + تأمين (١٠٠٠ درهم) + (٢٠٠ درهم) في حالة وجود طلب وقف تنفيذ .

٥٨. - أجره سائق - بدل أثاث - سداد الفواتير هل لها رسوم معينة؟

■ (١٠ دراهم) الرسوم .

٥٩. هل الإعلام الشرعي لدى الغير مسلمين لها رسوم ؟
■ نعم لغير المسلمين لها رسوم (١٠٠ درهم) أما الإعلام الشرعي للمسلمين تكون (بدون رسم).

٦٠. إدخال وإخراج وارث مسلمين أو غير مسلمين كم الرسم؟
■ (١٠٠ درهم) الرسوم.

٦١. رسم التنفيذ المدني والتجاري والعقاري والمستعجل والعمالي من قبل الشركة ؟
■ ١٪ من إجمالي المبالغ الحد الأدنى (١٠ دراهم) والحد الأقصى (٥٠٠٠ درهم).

٦٢. إيداع النقود والسندات المالية والمجوهرات والمصوغات هل توجد لها رسوم ؟
■ (١٥٠ درهم) الرسوم.

٦٣. ماهي المستندات و الأوراق المطلوبة في تسجيل دعاوي ؟
■ طباعة اللائحة وتكون باللغة العربية (أسماء الأطراف ، العناوين، الطلبات الختامية).
■ العناوين (المدعي والمدعي عليه).
■ الوكالة (فقط لمحامي معتمد من قبل الدائرة أو لأحد الأقارب (أب أو أخ أو أخت أو أم).
■ إثبات الهوية (صورة جواز أو صورة بطاقة الهوية).

٥٨. طعن العمالي المقدم من العامل هل لها رسوم معينة؟
■ (معنى من الرسم) .

٥٩. رسم التماس إعادة نظر في حكم الطعن؟
■ نصف رسم الطعن + تأمين بمبلغ .
■ وقدره ٥٠٠ درهم + طلب وقف تنفيذ ٢٠٠ درهم.

٥٣. طلب الإذن ببيع المال المرهون كم رسومها ؟
■ ١٪ من قيمة المال المرهون المطلوب بيعه الحد الأدنى (١٠ دراهم) والحد الأقصى (٥٠٠٠ درهم).

٥٤. أي إشكال يلي الإشكال الأول هل لها رسوم معينة؟
■ (٢٠٠ درهم) الرسوم.

٥٥. إخراج الشريك الغير مواطن في حالة وجود أكثر من شريكين في الشركة لها رسوم؟
■ نعم، الرسم على حصته بواقع ٥, ٧٪.

٥٦. في حالة أن المدعية (الشركة) كم قيمة المطالبة بدون عمالية فيها؟
■ ٥٪ من قيمة المبلغ بحد أقصى ٣٠,٠٠٠ درهم.

٥٧. دعاوي الأحوال الشخصية للمسلمين وغير المسلمين مثل (الطلاق - الحضنة - جواز سفر - مؤخر الصداق - حسن معاشره - رؤية - استلام أصول المستندات) كم قيمة الرسوم فيها؟
■ (١٠٠ درهم) الرسوم.

٥٨. دعاوي النفقة مثل (نفقة أولاد - نفقة زوجية - سكن لمرة واحدة - أجره حضنة - أجره خادمة - سكن الحضنة

٦٤. متطلبات الدعاوى المدنية و التجارية ؟

- إذا كانت قيمة المطالبة اقل من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (جزئية).
- إذا كانت المطالبة أكثر من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (كلية).
- الرسوم بواقع ٧,٥ ٪ من قيمة المطالبة .
- رسوم الطلبات الغير مقدرة القيمة (٧٥٠درهم).
- رسوم الطلبات المستعجلة (٥٠٠درهم).

٦٥. ماهي إجراءات الدعاوى العقارية؟

- إذا كانت قيمة المطالبة اقل من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (جزئية).
- دعاوى فض الشيوخ بين الورثة تقيد كدعوى (جزئية) مهما كانت قيمة المطالبة.
- إذا كانت المطالبة أكثر من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (كلية).
- الرسوم بواقع ٧,٥ ٪ من قيمة المطالبة .
- رسوم الطلبات الغير مقدرة القيمة (٧٥٠درهم).
- رسوم الطلبات المستعجلة (٥٠٠درهم).

٦٦. إجراءات الدعاوى العمالية ؟

- إذا كانت قيمة المطالبة اقل من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (جزئية).
- إذا كانت المطالبة أكثر من (مئة ألف درهم) تعتبر الدعوى (كلية).
- الرسوم بواقع ٧,٥ ٪ من قيمة المطالبة.
- رسوم الطلبات الغير مقدرة القيمة (٥٠٠درهم).

٦٧. ماهي متطلبات تسجيل دعاوى الأحوال الشخصية ؟

- (دعاوى أحوال نفس مسلمين أو غير مسلمين) .
- تصنيف الطلب من حيث (مسلمين أو غير مسلمين) على حسب الأطراف .
- صورة من عقد الزواج (دعوى إثبات صحة الزواج) .
- صورة من جواز المدعي والمدعي عليها .
- أصل إرسالية من التوجيه الأسري إلا في دعاوى الإثبات مثل (إثبات الطلاق، إثبات الزواج، إثبات نسب الخ..)

الرسوم:-

- رسوم (١٠٠درهم) مسلمين أو غير مسلمين .
- رسوم الطلبات مثل النفقة (١٠٠دراهم) .
- رسوم الطلبات المستعجلة (٥٠٠درهم) .

٦٨. الإعلام الشرعي (مسلمين و غير مسلمين)؟

- اللائحة تشمل اسم المتوفى و اسم وعنوان طالب المادة و أسماء الورثة.
- صورة من شهادة الوفاة باللغة العربية.
- صورة من وكالة المحامي في حالة توكيل محامي و تكون مصدقة من كاتب العدل .
- صورة من جوازات الورثة و المتوفى و طالب المادة .
- تستقبل الطلبات من خلال قسم خدمات الاحوال الشخصية ويصدر إشهاد بإعلام حصر الورثة .
- الرسوم:- إعلام مسلمين بدون رسوم و(١٠٠درهم) لإعلام غير مسلمين .

٦٩. تركة (مسلمين و غير مسلمين)؟

- تصنيف الطلب من حيث (مسلمين أو غير مسلمين) على حسب الإعلام الشرعي .
- اللائحة و تشمل اسم المتوفى واسم و عنوان طالب المادة و أسماء الورثة.
- صورة من الإعلام الشرعي باللغة العربية .
- صورة من وكالة المحامي في حالة توكيل محامي.
- صور من جوازات الورثة و المتوفى و طالب المادة.
- الرسوم:- تركة المسلمين بدون رسوم و (١٠٠درهم) لتركة الغير مسلمين.

٧٠. إجراءات أحوال مال (مسلمين و غير مسلمين)؟

- تصنيف الطلب من حيث (مسلمين أو غير مسلمين) على حسب ديانة طالب المادة.
- اللائحة وتشمل اسم طالب المادة أو المدعي، و اسم القاصر أو المدعي عليه و عنوانه .
- صورة من الإعلام الشرعي باللغة العربية .
- صورة من وكالة المحامي في حالة توكيل محامي .
- صورة من جوازات القصر و المتوفى و طالب المادة (في حالة طلب فتح ملف أحوال مال القصر المتوفى) .
- صورة من جواز طالب المادة و القاصر (في حالة طلب بيع حصة القاصر

،إذن بالتجارة).

- صورة من جواز المدعي و المدعي عليه (في حالة طلب تعيين قيم)
- الرسوم:-أحوال مال مسلمين بدون رسوم و(١٠٠ درهم) للملفات أحوال مال الغير مسلمين .

٧١. متطلبات التنفيذ (المدني، التجاري، العمالي، العقاري، الشرعي)؟

- اللائحة و تشمل (أسماء الأطراف حسب الحكم ، العناوين، جدول التنفيذ، الصيغة التنفيذية) توقيع المنفذ أو توقيع وكيله .
- العناوين(عنوان المنفذ و المنفذ ضده) .
- وكاله فقط لمحامي معتمد من قبل الدائرة أو لأحد الأقارب الدرجة الرابعة (أب أو أخ أو أخت أم) فقط.
- جميع المستندات المرفقة .
- إيصالات المبالغ المطالب فيها بالتنفيذ.
- أصل الأحكام و أصل الصيغة التنفيذية .
- يتم إعلان المنفذ بمتابعة الإعلان مع قسم الإعلان، و يجب على المنفذ المتابعة مع قسم التنفيذ بعد الإعلان به ١٥ يوم.

الرسوم:-

- (١٪ من إجمالي المبالغ) - العامل معفي من الرسوم.
- رسم (١٥٠ درهم) على الطلبات الغير مقدرة القيمة.
- رسم غير مقدر القيمة في تنفيذ الشرعي يبلغ (٢٠ درهم) فقط.

٧٢. ماهي متطلبات الاستئناف (مدني، تجاري، عمالي، عقاري، أحوال شخصية)؟

- اللائحة و تشمل (أسماء الأطراف، العناوين، الطلبات الختامية) تكون باللغة العربية، توقيع المستأنف أو توقيع وكيله .
- أسماء الأطراف على حسب جواز السفر .
- العناوين (عنوان المستأنف و المستأنف ضده) .
- إثبات الهوية(صورة الجواز أو صورة بطاقة الهوية)
- وكاله فقط لمحامي معتمد من قبل الدائرة أو لأحد الأقارب الدرجة الرابعة

(أب أو أخ أو أخت أم) فقط .

- جميع المستندات المرفقة.
 - صورة من الحكم الابتدائي أو ملخص لبيانات القضية .
 - الرسوم (١٪ من قيمة المطالبة) .
 - الطلبات الغير مقدرة يتم أخذ رسم عليها و قدره (١٥٠ درهم) مثل تعيين خبير ،جواز السفر، شطب علامة تجارية، الخ..
- الرسوم:-
- الاستئناف العمالي المقدم من العامل بدون رسم.
 - الاستئناف المقدم من الشركة ضد العامل عليه رسم بواقع ٥, ١٪ من قيمة المطالبة .
 - في حالة وجود طلب وقف تنفيذ يتم أخذ رسم (٢٠٠ درهم).

٧٣. الطعون (مدني، تجاري، عمالي، عقاري، أحوال شخصية)؟

- اللائحة و تشمل (أسماء الأطراف، العناوين، الطلبات) توقيع المحامي.
 - أسماء الأطراف حسب جواز السفر .
 - العناوين (عنوان المدعي و المدعي عليه) .
 - صورة من وكالة المحامي في حالة توكيل محامي و تكون مصدقة من كاتب العدل .
 - لا يقبل تسجيل ملف الطعن بدون محامي .
 - جميع المستندات المرفقة .
 - إرفاق خمس نسخ من اللائحة، صورة الحكم الابتدائي، صورة حكم الاستئناف في ملف الطعن، نسخ إضافية بعدد الطعون ضدهم .
 - لا بد أن تكون قيمة المطالبة في الدعوى الابتدائية (٢٠٠, ٠٠٠ درهم)
- الرسوم:-
- العامل معفي من الرسوم .
 - مبلغ (٥٠٠ درهم) رسم الطعن.
 - مبلغ (١٠٠٠ درهم) تأمين.
 - في حالة وجود طلب وقف تنفيذ يتم أخذ رسم (٢٠٠ درهم) .



٧٤. عميل يسأل والده يريد أن يعمل له وكالة ولاكن حالته الصحية لاتسمح بأن يحضر لكاتب العدل فهل ممكن لكاتب العدل الحضور له فالبیت ؟
 ■ نعم ، يجب عليه تقديم طلب انتقال .

٧٥ . شخص يريد عمل وكالة وهو غير مقيم فالدولة هل يستطيع عمل وكالة ؟
 ■ نعم ، يستطيع عمل وكالة .

٧٦ . استفسار عن حجز سيارة ؟
 ■ إعطاء رقم وملكية السيارة .
 ■ رسائل التحري (بالنسبة للمدعي عليه) .

٧٧ . شخص يريد تغيير الاسم الأول (خاص لمواطني إمارة دبي)؟

■ تقديم طلب في قسم التسجيل ودفع رسوم (٢٠٠ درهم) .

■ مخاطبة كل من النيابة العامة + الجوازات + التحريات .

■ بعد ورود الإفادات الاتصال بصاحب العلاقة للإعلان في جريدتين رسميتين .
 ■ في حالة عدم وجود اعتراض من الجهات المختصة يتم تحويل الشخص إلى قسم الإشهادات بحضور الشخص مع الهوية + شاهدين + إحضار الصحيفة .

٧٨ . استفسار عن فقدان جواز ؟

■ إحضار ورقة من مركز الشرطة على أن تكون مختومة ختم لمحاكم دبي .

■ مختومة ختم النيابة من محاكم دبي .

■ ثم التوجه إلى قسم التسجيل .

٧٩ . شخص يريد فتح قضية عمالية ؟

■ إحضار رسالة من وزارة العمل والعمال .

■ انتظار الرد خلال اسبوع تقريباً .

■ إحضار صحيفة الدعوى من الطباعة .

٨٠ . متطلبات تعيين أمانة خبير ؟

■ قرار من القاضي بمبلغ الأمانة

■ الورود عن طريق الكمبيوتر

■ الدفع عن طريق قسم التسجيل .

٨١ . متطلبات قضايا الإيجارات ؟

■ إحضار رسالة من البلدية مثل (ورقة من البلاغ) .

■ الدفع يكون عن طريق المحكمة .

٨٢ . متطلبات رسم الوكالة ؟

■ إحضار إيصال الوكالة من كاتب العدل .

■ مبلغ (١٠٠ درهم) رسوم المحكمة .

■ إحضار رقم قضية الموكل .

٩٢. شخص يوجد لديه مبلغ معين في ذمته لحساب شخص

آخر ويريد عمل إقرار مديونية ؟

- يقدم طلب ويتم طباعتها عند الطباخين .
- إحضار إثبات الهوية أو صورة الجواز .
- إحضار شيك أو إثبات إن وجد .

٩٣. عميل من الجنسية (الفلبينية) يريد تصديق شهادة

زواج صادرة من الكنيسة ؟

- إحضار رسالة من الكنيسة + شهادة الزواج .

٩٤. شخص من فئة (البدون ويريد عمل إقرار بعدم عمل

هل يحتاج لشهود؟

- نعم ، يحتاج لشاهدين للذين لا يحملون الأوراق الثبوتية.

٩٥. ثلاث شركاء في شركة واحد الشركاء يريد الانسحاب

وبيع حصته وتعيين شريك جديد ؟

- طباعة ثلاث نسخ للشركاء + حضور جميع الأطراف + إحضار الإثباتات + صورة من عقد التأسيس القديم.

٩٦. شخص يريد اعتماد توقيع لجهات معينة هل يستطيع

اعتماد هذا التوقيع ؟

- نعم ويجب عليه تقديم الطلب في كاتب العدل وإحضار الهوية أو صورة الجواز .

٩٧. ماهي إجراءات عقد رب عمل (للخدمة) ؟

- تقديم طلب + إحضار عقد العمل + طباعة نسختين + إحضار الهوية أو الجواز .

٩٨. كفالة ورعاية لقيط ؟

- الحصول على موافقة مسبقة من النيابة العامة.
- حضور طالبة الإشهاد مع جواز سفرها وشاهدين .
- تختار طالبة المادة الاسم الأول للطفل وتكمل المحكمة اسمه واسم والدته .

٨٣. هل يجوز للوصي على القاصر توكيل الغير ؟

- لا ، إلا في حال وجود قرار من المحكمة المختصة .

٨٤. هل ممكن كتابة الوكالة باليد ؟

- لا يمكن كتابتها يدوياً .

٨٥. عميل يسأل هل الفرع الرئيسي يعملون الفترة

المسائية ؟

- لا يعملون الفترة المسائية المبنى الرئيسي + فرع الدائرة الاقتصادية فقط البرشاء والطوار .

٨٦. عميل يسأل عن الفترة التي يتم فيها إنذار المنذر إليه؟

- مدة التبليغ عن طريق المحضرين (اسبوع)
- أما عن طريق الصادر والوارد تكون لمدة (شهر) .

٨٧. كم هي رسوم الإنذار العدلي؟

- (٨٥) درهم الرسوم .

٨٨. هل الوكالة لها مدة معينة أم هي سارية ؟

- لا ، ليس لها مدة معينة فهي سارية المفعول حتى ممات الشخص .

٨٩. شخص يريد عمل وكالة وهو مسجون ؟

- يستطيع ولكن يجب عليه مخاطبة إدارة السجن ومن ثم يتم تحويلها لكاتب العدل .

٩٠. هل انتقال كاتب العدل لها رسوم معينة ؟

- نعم ، (١٠٠ درهم) + رسم إجراء المعاملة .

٩١. شخص يريد عمل إقرار بعدم عمل + إثبات حالة اجتماعية

لجهة معينة هل تكون في كاتب العدل ؟

- لا ، يجب عليه التوجه إلى قسم الشهادات الشرعية .

٩٩. إثبات اسمين لمسمى واحد ؟

- حضور طالب الإشهاد مع جوازه (الصادر من دبي) أو من ينوب عنه قانونياً مع شاهدين .
- صورة من الأوراق والمستندات التي تدل على وجود اسمين .
- في حالة وفاة الشخص المطلوب إثبات اسمه يتم تعديل في الإعلام الشرعي الخاص بالمتوفى بعد تقديم المستندات المؤيدة للطلب .

١٠٠. يريد طلب تعجيل موعد الجلسة؟

- يضم للملف ويتم عرضه للقاضي وعلى أمين السر إعلام مقدم الطلب هاتفياً .



يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٧٧٧٧ ٣٣٤ ٩٧١٤ +



..ا سؤال وجواب في مسائل الأحوال الشخصية

نسخة 2011

رقم التسلسل
32

الريادة في عمل المحاكم
PIONEERING IN COURTS WORK

سؤال ما هي متطلبات الزواج ؟

■ إحضار فحص طبي للزوجين من مستشفى حكومي بالدولة ولا يقبل من مستشفى خاص.

■ حضور الزوجين مع جوازات السفر أو صور عنها مع ضرورة إبراز أصل بطاقة الهوية بالنسبة للمواطنين.

■ حضور ولي الزوجة (والدها) أو وكيل مفوض عنه بوكالة رسمية مصدقة.

■ إذا كانت هناك وكالة أو مستندات صادرة من بلد خارج الدولة فلا بد من تصديقها من الجهات التالية : وزارة الخارجية بالبلد المعني + سفارة الإمارات بالبلد المعني + وزارة خارجية الإمارات + ترجمتها إلى اللغة العربية لدى مترجم قانوني وتصديق الترجمة من وزارة العدل .

■ في حالة وفاة والد الزوجة لا بد من حضور الولي الأقرب للزوجة (الأخ ثم ابن الأخ ثم العم ثم ابن العم) أو وكيل مفوض عنه بوكالة رسمية (وفق البند ٤) مع إحضار ما يفيد وفاة الوالد أو الولي الأقرب.

■ إذا كانت الزوجة مطلقة أو أرملة لا بد من إحضار ما يفيد ذلك على ان يكون الطلاق نهائي.

■ حضور شاهدين مسلمين.

■ بالنسبة للمسلمة الجديدة لا يتطلب حضور وليها ويكتفي بإحضار شهادة بالحالة الاجتماعية (غير متزوجة) من بلدها أو سفارة بلدها مع ترجمتها إلى اللغة العربية وتصديق الترجمة لدى وزارة العدل.

متطلبات خاصة :

■ إذا كانت الزوجة لبنانية لا بد من إحضار القيد الفردي لم يتعدى ثلاثة اشهر والعائلي مصدقين وفق البند ٤.

■ إذا كانت الزوجة مغربية عزباء لا بد من إحضار شهادة العزوبة مصدقة وفق البند ٤

■ يشترط لزواج المواطنين من غير الخليجيين وجود إقامة رسمية للزوج + شهادة حسن سيرة وسلوك.

■ لا يسمح بزواج السعوديين والليبيين من غير جنسياتهم إلا بتصريح من السلطات المختصة.

■ لا يسمح بزواج القطريين والكويتيين والعمانيين من غير الخليجيين إلا بتصريح من السلطات المختصة.

■ لا يسمح بزواج البحرنيين واليمنيات إلا بتصريح من السلطات المختصة.

١- هل جميع معاملات الإشهادات تحتاج إلى شاهدين ؟

■ نعم جميع معاملات الإشهادات تحتاج إلى شاهدين باستثناء الإشهادات التالية:

١. إثبات البناء بالزوج (أي أن الدخول تم) .

٢. إيقاع الطلاق حال حضور الطرفين. (المقصود إيقاع الطلاق أمام القاضي وهذا لا يشمل إثبات طلاق وقع قبل الحضور للمحكمة) .

٣. تغيير الاسم الأول .

٤. إرجاع الزوجة بحضور الطرفين .

٥. إقرار بالتنازل عن المهر أو قبضة .

٦. إلحاق الأولاد بجنسية والدتهم بحضور الطرفين .

٧. تعيين ولي مختار بحضور الأب فقط .

٨. إشهاد استمرارية الزوجية ما لم يكن هناك مانع شرعي.

٩. إشهاد إثبات رشد .

١٠. إشهاد إثبات إذن بالتجارة.

١١. إشهاد إشهار الإسلام.

٢- أنا غير مواطن أو غير حامل لجنسية الدولة أو حامل جواز دون جنسية وأرغب الزواج من مواطنة جنسيتهما صادرة من غير إمارة دبي ؟

■ إن كان جواز البنت صادرا من غير إمارة دبي فيجب مراجعة محكمة لإمارة التي صدر منها جنسية البنت لمعرفة الإجراءات حيث إن الإذن بالزواج يصدر للبنات تباعا للإمارة التي صدر منها جوازها وجنسيتها .

سؤال : هل يجوز أن يشهد الأب لابنه والعكس ؟

■ لا يقبل شهادة الابن لأبيه والأب لابنه في الإشهادات إلا في إشهاد واحد فقط وهو إثبات البناء بالزوجة (إثبات الدخول) حيث يطلب صندوق الزواج أن يكون احد الأطراف من أقارب الزوجة وفي هذه الحالة يقبل أن يكون الأب هو احد الشهود.

٣- تم عمل الفحص الطبي وتم إعطائي تقريره به ملاحظة هل هذا كافي ؟

- لا بد من إبراز نتيجة التقرير النهائية وفق النموذج المعتمد حيث يمنع إجراء العقد في هذين الحالتين :
- إذا تبين إصابة الطرفين أو احدهما مصاب والأخر حامل لإمراض الدم الوراثية .
- إذا تبين أن احد الأطراف مصاب بإمراض معدية محتمل انتقالها للطرف الآخر .

٤- هل لدينا إجراء بالموافقة على إلحاق الأهل بجنسية والدتهم؟

- نعم ، ويلزم حضور الوالدين مع شهادات ميلاد الأولاد ويتطلب حضورهم في حالة كان العمر أكثر من ١٨ سنة إثبات الشخصية للمواطنين الهوية وغير المواطنين جواز سفر مع إقامة بدبي جميع المعاملات لدينا تتطلب شاهدين مسلمين.

٥- رجل يحمل جواز اليمن وعقد الزواج صادر من أبو ظبي ، حصل على جواز دولة الإمارات ويريد أن يتم التعديل في عقد الزواج حسب الجنسية الجديدة؟

- لا يستطيع تغيير العقد ، ولكن يستطيع أن يعمل استمرارية زواج حسب الإجراءات العادية المتبعة وهي: حضور الزوجين مع إحضار إثبات شخصية، شهادة الزواج الأصلية، شاهدين.

٦- مواطنه تزوجت وتريد فصل جنسيتها عن والدها وإدارة الجنسية يريدون موافقة من المحكمة. هل تصدرون موافقة بخصوص فصل جنسية الابنة عن والدها بعد زواجها أو لا؟

- لا يدخل ضمن اختصاص محاكم دبي.

٧- مواطن من دبي يريد الزواج من يمنية مقيمة

- إجراءات الزواج العادية ولكن يشترط منها إبراز خطاب موافقة من السلطات المختصة ببلدهم.

٨- أردني مقيم في دبي يريد الزواج من لبنانية ليس لديها إقامة زيارة فقط ؟

- يكفي إقامة أحد الطرفين في دبي ولكن مطلوب من اللبنانية إبراز قيد عائلي وقيد فردي لم يمض على صدوره ثلاثة أشهر.

٩- مواطن من عجمان يريد الزواج من امارتية مقيمة في دبي لديها جواز ومرسوم ؟

- لا مانع (إجراءات الزواج العادية) :. يسمح لمواطني إمارة عجمان الزواج من المواطنات ومواطنات دول مجلس التعاون وخلاف ذلك عليه مراجعة محكمة عجمان الشرعية.

١٠- تريد الزواج من أصحاب المراسيم فهل المطلوب مرسوم الأب أو تلزم من تزيد الزواج بمرسوم لها شخصياً؟

- يكفي المرسوم أو إقرار المخطوبة أو وليها بأنها تحمل جواز دون جنسية.

١١- هل يجوز أن يشهد الأخ في إثبات حاله (مطلقة - أرملة)؟

- يجوز للأخ أن يشهد.

١٢- مقدار المهر المطلوب من الغير مسلمين؟

- لا يتم عقد زواج لغير المسلمين في محاكم دبي. يشترط لإجراء عقد الزواج أن يكون الزوج مسلم وان تكون الزوجة إما مسلمة أو مسيحية أو يهودية فقط.

١٣- شخص مواطن يريد الزواج ولكن تبين في الفحص الطبي انه مصاب بمرض معين على سبيل المثال (الزهيمر أو غيره) فما الإجراءات التي تتخذ في هذه الحالة؟

- يتم تقديم الأوراق المطلوبة إلى قسم الشهادات الشرعية ومن ثم سينظر رئيس المحكمة الشرعية في طلبه.

١٤- مقدار المهر المطلوب من المواطنين وغير المواطنين؟

- المواطنين ٥٠ ألف و٢٠ مقدم و٢٠ مؤخر .
- غير المواطنين مهر مفتوح بدون تحديد .

١٥- رجل لديه جواز ومرسوم من دبي والفتاة تحمل جواز جنسية من أبوظبي؟

- يجب عليه مراجعة محكمة أبوظبي .

١٦- إثبات صلة القرابة؟

- مواطني دبي فقط .

١٧- إسهاد إعالة؟

- حضور طالب الإسهاد مع جواز سفره وشاهدين مسلمين وحضور المعال إن كان بالغاً ،تقديم شهادة راتب للمعيل،أن لا يكون للشخص المعال مصدر دخل ولا رخص تجارية. على ان يكون احد الأطراف مواطن .

١٨- هل يتم عمل وصية لغير المسلمين؟

- الوصية للمسلمين فقط.

١٩- امرأة تريد الزواج وليس لديها أب وأخوها يبلغ من العمر ٢٠ سنة

- لا مانع مع ابراز شهادة وفاة الاب .

٢٠- طلب استمرارية زواج والزوج غير موجود ؟

- يجب حضور الزوج وفي حال عدم تمكنه من الحضور يجب عمل وكالة خاصة بهذا الخصوص.

٢١- هل يتم تغيير الاسم الأول للوافدين ؟

- تغيير الاسم الأول فقط لحاملي خلاصة القيد الصادرة من دبي.

٢٢- امرأة مطلقة تريد ورقة إثبات سكن مع أبنائها ؟

- حضورها و إحضار بطاقة الهوية وحضور الأبناء إذا بلغوا الثامنة عشرة فما فوق مع بطاقة الهوية وتقديم شهادة الطلاق وبطاقة الهوية مع شاهدين مسلمين.

٢٣- رجل يريد تعيين وصي مختار على أبنائه ؟

- حضور والد الأولاد القصر مع بطاقة الهوية مع شاهدين مسلمين ، إحضار شهادة ميلاد الأبناء وحضور الوصي المختار.

٢٤- هل موظف المحكمة ينتقل إلى المنزل لكتابة وصية؟

- شكل عام تم وقف الانتقال وفي حالات ضيقة وبناء على ظروف أصحاب لعلاقة يتم مراجعة مبنى المحكمة مع إحضار الأوراق كاملة بالإضافة ما يفيد سبب عدم المقدرة على الحضور لمبني المحاكم.

٢٥- سيدة متزوجة عمرها ١٩ سنة تريد أخذ قرض من البنك هل يجب حضور الأب أم حضور الزوج يكفي؟

- يجب موافقة والد القاصر لإجراء هذا النوع من المعاملات.

٢٦- هل يتطلب حضور ولي الأمر في حال إرجاع الطليقة بعد الطلقة الأولى مع العلم انتهاء مدة العدة؟

- يجب حضور ولي الأمر، إذا انقضت العدة الشرعية (عقد زواج جديد).

٢٧- تم عقد القران بين مواطن ومغربية بمهر ٢٠ ألف مقدم و٣٠ ألف مؤخر ولكن تريد المغربية مؤخر ٣٠ ألف هل ممكن

أن يتم إصدار إسهاد هذه الورقة بالاتفاق بين الزوجين؟

- يمكن للطرفين الحضور وإجراء معاملة إسهاد زيادة مهر.

٢٨- في حال صدور الحكم في دعوى عمالية كم من المدة

يتطلب حتى ينفذ الحكم؟

- اسبوع من تاريخ صدور الحكم.

٢٩- شخص غير اسمه وهو يريد أن يغير اسمه في عقد الزواج؟

■ لا يستطيع تغيير الاسم في عقد الزواج، يستطيع إصدار شهادة استمرارية زوجية.

٣٠- سوري لديه عقد زواج مدني من قبرص يريد تصديق العقد؟
■ ليس لدينا زواج مدني ، يراجع السفارة السورية .

٣١- بعد الفحص الطبي للزواج ثبت وجود مرض التلاسيميا في الطرفين هل يتم عقد الزواج؟ ما هي الأمراض التي يمكن أن يتم فيها عقد الزواج؟

■ في حالة وجود مرض مانع من الزواج يتم إفهام الأطراف من خلال المستشفى الذي أجرى الفحص ولزيادة من الإيضاح يمكن للسائل مراجعة المحكمة مع نتيجة الفحص الطبي وسيتم إرشاده.

٣٢- امرأة لديها جواز وجنسية وطليقها بدون، يريد إرجاعها ولديهما طفلان ؟

■ النظام لا يسمح حيث انه لن يرجعها وإنما سيتزوجها من جديد عليه مراجعة رئيس المحكمة الشرعية مع جميع الأوراق.

٣٣- رجل يمضي تزوج في اليمن من يمنية ثم طلقها هناك طلاقاً أولياً يريد أن يطلقها ٣ طلاقات في محاكم دبي مع العلم مكان سكنه في دبي وهي موجودة في اليمن؟
■ عليه مراجعة قسم التوجيه الأسري.

٣٤- رجل يريد إعالة والدته المطلقة ، لديها ٧ أطفال و تستلم معاش من الشؤون الاجتماعية ويريد أيضاً إعالة أخته المطلقة وتستلم أيضاً معاش من الشؤون الاجتماعية؟

■ يشترط في المعال أن لا يكون لديه دخل على الأخر مراجعة المحكمة مع كافة مستنداته للنظر في أمره.

٣٥- هل يسمح للمأذون الذهاب لعقد القران في المنزل إذا كان الزوج مواطن والزوجة وافدة ؟

■ نعم بشرط أن تكون المخطوبة لديها إقامة بدبي مع تقديم طلب انتقال مأذون شرعي يعتمد من قبل رئيس المحكمة.

٣٦- رجل مواطن متزوج في بريطانيا ولديه اتفاقية الزواج وليس الشهادة ، ويريد تسجيل الزواج في المحكمة ، ما هو الإجراء ؟

■ إذا لم يكن عقد رسمي موافق لقانون الأحوال الشخصية الإماراتي عليه تسجيل دعوى إثبات صحة زواج.

٣٧- رجل من الشارقة ابنته تريد الزواج من وافد وهو رافض ؟

■ من شروط الزواج موافقة ولي الأمر وحاملي جنسية الشارقة .

٣٨- كم المدة لتغيير الاسم الأول؟

■ بعد تقديم الطلب يتم مخاطبة كل من النيابة والجوازات والتحريرات ولا يوجد حد أقصى لورود الإفادة وذلك حسب أنظمة العمل لديهم خاصة أنها تتعلق بالبحث والتحرير.

بعد ورود الإفادات يتم الاتصال بصاحب العلاقة للإعلان في جريدتين رسميتين ليوم واحد ثم ينتظر مدة شهر من تاريخ الإعلان كفترة اعتراض للعامة في حالة عدم وجود اعتراض يتم إجراء الإشهاد بحضور صاحب العلاقة وشاهدين مع إبراز الصحف .

٣٩- رجل لديه شهادة كفالة ورعاية ويريد شهادة لا مانع لإصدار جواز سفر للطفل (جهة الطلب الهجرة) ؟

■ اللقيط ينطبق عليه قانون خاص باللقطاء عليه مراجعة إدارة الجنسية والإقامة وفيما يتعلق بمتابعة شؤون اللقيط عليه مراجعة قسم الرعاية الاجتماعية بالنيابة العامة.

٤٠- إجراء انتهاء العدة ؟

■ في حال انتهاء العدة والرغبة في إثبات ذلك يتم اصدر استمرارية طلاق حسب الإجراءات المعروفة.

٤١- بخصوص شهادة حضانة هل ممكن أن يتم بصورة من شهادة ميلاد الأولاد بدل من الأصل ؟
■ نعم

٤٢- في حال انتهاء العدة هل يتم مراجعة قسم التصديقات لإثبات عدم الرجعة ؟
■ الأصل في الطلاق عدم الرجعة وفي حالة الرجعة يتوجب على الزوج أن يثبت الرجعة يوجد لدينا إشهاد أنها لم تتزوج بعد طلاقها وهذا الإشهاد خاص بالمواطنات أو المطلقات من المواطنين.

٤٣- هل ممكن إخراج شهادة إذن بالتجارة إذا كان جوازهم من الشارقة والسكن أيضا في الشارقة ؟
■ غير ممكن .

٤٤- تم إصدار إعلام شرعي، ولكن لم يتم إدراج وصية من وصايا المتوفى في شهادة الإعلام الشرعي ، علماً أن الوصية موجهة لزوجته وهي تحمل الوصية و مصدقه من الجهات الرسمية ، و أيضا هي تعتبر احد الورثة ؟
■ الوصية ليس لها علاقة بالإعلام الشرعي وعلى صاحب الوصية أن يقدم الوصية في ملف التركة ويطلب من قاضي التركة تنفيذ الوصية وتوزيع التركة وفق ما ورد فيها .

٤٥- هل ممكن لشخص أن يشهر الإسلام ويتزوج في نفس اليوم ؟
■ نعم .

٤٦- تغيير الوصي على القاصر ، علماً أنه الوصي على القاصر كانت الأم وهي توفت ،، فما هي الإجراءات ؟
■ يتم تقديم طلب تعيين وصي من خلال ملف أحوال مال أو يتم تعيين وصي على القاصر من خلال الإعلام الشرعي للأم المتوفاة .

٤٧- هل يتم قبول وكالة من الوصي لعمل إذن بالتجارة ؟
■ نعم ، على أن يكون الموكل وكل بصفته وصي على المطلوب الإذن له.
(وصياً على المطلوب...)

٤٨- بالنسبة للبنانيين : هل يتم الزواج في حال وجود القيد الفردي المصدق، وعدم توفر القيد العائلي لصعوبة السفر و إبرازه ؟
■ إن كانت المخطوبة لبنانية ، فهذا من اشتراطات الحكومة اللبنانية حيث يجب إبراز قيد فردي و عائلي.

٤٩- هل يجوز أن يكون الإبن ولي لوالدته علماً بأن الابن عمره (٨ اسنة) ؟
■ نعم يجوز

٥٠- هل يتم إصدار شهادة إثبات ولادة في دبي لفتاة من مواليد ١٩٧٥ وهي من بنجلاديش ؟
■ عليها مراجعة الطب الوقائي ، هم جهة الاختصاص.

٥١- الوكالات في الزواج و الطلاق ؟
■ يشترط في وكالات الزواج أو الطلاق أن تكون الوكالة خاصة ، ويجب ان يتم ذكر اسم الزوج المصرح للتزويج به في الوكالة الصادرة من الولي، كما يجب ذكر اسم الزوجة في وكالة الطلاق.

٥٢- هل يمكن استخراج شهادة إثبات حضانة لمطلقة مع العلم أن أبنائها بلغ (طلب مؤسسة محمد بن راشد للإسكان) ؟
■ يمكن لها أن تصدق إقرارا بسكن أبنائها معها لدى الكاتب العدل.

٥٣- مواطن يريد إصدار جواز لزوجته العمانية (تم إصدار شهادة استمرارية زواج) طلب توقيع القاضي على عقد الزواج الأصلي ؟
■ لا يمكن إضافة أي توقيع أو عبارة على العقد الأصلي، الإجراء الصحيح استمرارية زواج.

٦٠- هل ممكن ختم (طبق الأصل) لشهادة استمرارية زواج أو غيرها من قسم الحفظ؟ وكم الرسوم؟
■ ممكن ، والرسوم ٢٥ درهم.

٦١- امرأة تريد إصدار شهادة استمرارية زواج مع العلم أن زوجها مسجون؟
■ على الزوجة التنسيق مع الجهة المسجون فيها الزوج لإحضاره.

٦٢- هل يلزم وكالة خاصة للتصديقات الشرعية؟
■ فيما يتعلق بالزواج والطلاق يجب أن تكون خاصة وما عدا ذلك يمكن وكالة عامة بشرط وجود الصفة فيها وصالحة للموضوع المراد إجراءه.

٦٣- هل صحيح في الزواج يجب أن يكون عمر الخاطب أكثر من ٢١ سنة، والفتاه أكثر من ١٨ سنة؟
■ عمر الزواج ١٨ سنة وفي حالة كان العمر أقل يشترط موافقة المحكمة قبل الزواج.

٦٤- ما هي المستندات المطلوبة بخصوص طلب حضور مأذون للبيت لعقد القران؟
■ هي المستندات المطلوبة للزواج + يتم تقديم طلب في الأحوال الشخصية ويجب أن يوافق عليه رئيس المحكمة الشرعية إذا كان احد أطراف العقد من غير المواطنين أو الخليجيين.

٦٥- هل يلزم موافقة خطية من إدارة الجنسية والإقامة لتغيير اسم القبيلة؟
■ نعم لا بد من الموافقة.

٦٦- هل يشهد الزوج لزوجته في إشهاد إثبات الرشد؟
■ لا يحتاج شهود

٥٤- هل يمكن اتمام معاملات إشهار الإسلام والزواج اذا كانت الإقامة أو الزيارة منتهية؟
■ لا يمكن إجراء معاملات زواج للأشخاص المخالفين لقانون الإقامة في دولة الامارات.

٥٥- هل يلزم موافقة من الديوان بخصوص إثبات اسمين ؟
■ لا، بشرط أن يكون مواطن من دبي ويبرز ما يثبت الاسمين

٥٦- عماني يريد إصدار ما يثبت بأن ليس لديه سوى ابنة واحدة
■ يمكن للرجل أو المرأة إصدار شهادة إثبات أمومة / أبوة بشرط أن يكون له علاقة بدبي، وعلى أن يكون الولد حاضراً في حال كون عمره أكثر من ١٨ سنة.

٥٧- فلبنينية أسلمت وهي متزوجة من مسيحي في الفلبين، تريد أن تتزوج من مسلم ؟
■ عليها رفع دعوى فسخ عقد النكاح.

٥٨- مواطنة تحمل جواز ابوظبي ومتزوجة من مصري في مصر وشهادة الزواج مصدقه من الجهات الرسمية ، علماً أنهم مقيمين في دبي ، هل تصدر شهادة استمرارية الزواج من محاكم دبي ؟

■ في حالة زواج المواطنين من غير المواطنين خارج دولة الامارات ويرغبون في إصدار شهادة استمرارية زواج عليهم مراجعة محكمة الإمارة التي صدر منها جواز سفر الزوجة.

٥٩- شخص يريد تغيير اسمه في الإعلام الشرعي بموجب شهادة تغيير الاسم الذي لديه؟
■ إذا تم إصدار الإعلام الشرعي قبل تاريخ التغيير لا يغير وعليه إبراز ورقة تغيير الاسم عند تقديم الإعلام لأي مؤسسة.

٧٥. مواطن من إمارة دبي يريد الزواج ولكن بطاقة الهوية لديه مفقودة هل يمكنه الزواج ؟

■ نعم ، ولكن بعد إحضار ورقة التي تم فيها تقديم بلاغ بفقدان البطاقة وفيها رقم الإيصال .

٧٦. هل يشترط بأن يكون الشاهد من مواطني الدولة ؟

■ لا يشترط أن يكون من مواطني الدولة .

٧٧. الزوج يسأل هل يتم تحديد مصروف الزوجة في عقد الزواج ؟

■ لا يتم التحديد بل يكون اتفاق بين الزوجين .

٧٨. مواطنة من إمارة دبي تريد الزواج ولكن ولي أمرها خارج الدولة فهل يمكن لأخيها أن يكون وكيلها في الزواج مع العلم بأنه لديه وكالة عامة ؟

■ لا يستطيع إلا إذا كانت وكالة خاصة .

٧٩. يمنية الجنسية تسأل إذا تستطيع الزواج وباقي على مدة انتهاء إقامتها شهر ؟

■ نعم يمكنها الزواج قبل انتهاء مدة الإقامة .

٨٠. مواطن من دبي يريد الزواج من يمنية وعمرها (١٧ سنة) وبعد شهر تصبح (١٨ سنة) هل تحتاج موافقة من رئيس المحكمة الشرعية ؟

■ نعم تحتاج موافقة من رئيس المحكمة الشرعية .

٨١. مواطنة من إمارة دبي تريد الزواج من سعودي فهل ممكن للمأذون الذهاب للبيت ؟

■ نعم ممكن للمأذون الذهاب للبيت .

٦٧- شخص يريد تغيير اسمه في الإعلام الشرعي بموجب شهادة تغيير الاسم الذي لديه ؟

■ إذا تم إصدار الإعلام الشرعي قبل تاريخ التغيير لا يغير، وعليه إبراز ورقة تغيير الاسم عند تقديم الإعلام لأي مؤسسة.

٦٨- مواطنة متزوجة من وافد تريد إصدار شهادة إعالة أم زوجها ؟

■ لا يمكن إعالة أم الزوج إلا في حالة إثبات أن الزوج غير قادر على العمل.

٦٩- هل ممكن إصدار إقرار سكن وحضانة بموجب وكالة ؟

■ نعم، بشرط أن تكون صفة الحضانة موجودة في التوكيل.

٧٠- بخصوص إقرار عدم ممانعة من الوالد لابنه أن يحمل جنسية الإمارات ، هل يتم في كاتب العدل ؟

■ هذا النوع من الإقرار يكون من اختصاص إدارة الأحوال الشخصية أما إذا كانت الأم غير مواطنة فيكون الاختصاص للكاتب العدل.

٧١- هل ممكن أن يعمل شخص إثبات أمومه في حال الأم قد ماتت ؟

■ الأم هي من تشهد أن (س) من الناس ولدها ، عليه رفع دعوى إثبات نسب.

٧٢- هل ممكن تقديم صورة من شهادة حسن سيرة وسلوك لأنه عراقي يريد الزواج من مواطنه بحكم القانون من دبي ؟

■ يجب تقديم أصل الشهادة سارية.

٧٣. شخص يريد ان يكون شاهد في عقد زواج اخته هل يستطيع أن يكون شاهداً ؟

■ نعم ، يستطيع أن يكون شاهداً .

٧٤. مواطن من الشارقة يريد إصدار إذن بالتجارة في محاكم دبي ؟

■ يستطيع لأنه يشترط أن يكون من مواطني إمارة دبي .

٨٢. مغربي مقيم في دبي يريد الزواج من اسبانية أسلمت في السعودية ومصدقة فقط من الجهة التي أسلمت فيها هل يتم قبولها في المحكمة ؟

■ لا، لأن يجب تصديقها من الخارجية السعودية والسفارة الإماراتية وبعدها يتم تصديقها في الوزارة الخارجية الإماراتية .

٨٣. مواطنة من دبي تريد تغيير الاسم الأول وعمرها (١٧ سنة) وولي أمرها غير موافق ؟
■ لا تستطيع بدون موافقة ولي الأمر .

٨٤. بريطاني يريد عمل إثبات حالة بأنه غير متزوج ؟
■ لا يجب عليه مراجعة السفارة البريطانية .

٨٥. يريد التنازل عن نصيبه من الإرث ؟

■ يجب عليه إجراء إعلام شرعي ثم فتح ملف تركة وإذا لزم الأمر يعرض على قاضي تركات لفتح ملف تنازل عن تركة.

٨٦. مواطن من دبي يريد الزواج من وافده ويريد أن يعمل لها أقامه زوجيه ولكن بعد الزواج، هل ممكن أن يتزوج بالإقامة المنتهية ؟
■ الأصل انه لا يتم استقبال المخالفين لقانون الجنسية والإقامة .

٨٧. الأرض منحه من البلدية والبناء منحه من مشروع الشيخ زايد، ودائرة الأراضي والأملاك رفضت إصدار شهادة الحق في التصرف لأنها منحه، هل ممكن عمل الهبة دون هذه الشهادة ؟
■ لا يتم تسجيل أن يتصرف على عقار إلا بموافقة دائرة الأراضي والأملاك .

٨٨. عقد زواج صادر من محاكم دبي و الزوجة تحمل جواز ومرسوم دبي والزوج مواطن من إمارة الفجيرة يريد تغيير الصيغة من (الإمارات_جواز) الذي تم صيغته فالعقد لأنه لم يتم قبوله في جوازات الفجيرة إلى أنها لا تحمل أوراق ثبوتية ؟

■ لا يمكننا تغيير الصيغة حيث أن الواقع أنها تحمل جواز سفر الإمارات.

٨٩. مواطنة تريد معرفة الإجراءات اللازمة لفتح ملف في التوجيه الأسري ؟

■ يتم استقبال الحالات الجديدة من الساعة ٧:٣٠ حتى الساعة ١١
■ الأوراق اللازمة لفتح ملف في التوجيه الأسري جواز السفر وعقد الزواج والمواطنين عليهم إبراز الهوية.
■ يتم تحديد ثلاث جلسات للصلح لكن في حال إمكانية التصالح ممكن تمديد الجلسات إلى أربع جلسات حسب الحالة.

٩٠. هل ممكن زواج رجل حامل مرض الهيموجلوبين والمرأة حامله مرض الثلاسيميا بالوراثة ؟
■ عليهم مراجعة المحكمة .

٩١. يريد إخراج إذن بالتجارة مع العلم أن الأب متوفى وهو ابنه بالتبني .

■ يجب عليه إحضار شهادة الوفاة وشهادة (الكفالة والرعاية) ، لا يحتاج شهود .

٩٢. روسية أسلمت وتريد إخراج شهادة عزوبة للزواج مع العلم بأنها راجعت السفارة الروسية وهم لا يتم إصدار هذه الورقة ؟
■ يجب عليها إحضار هذه الورقة من روسيا .

٩٣. وافد يريد تغيير اسم ابنته مع العلم هي من مواليد دبي؟

■ عليه مراجعة السفارة، لأن تغيير الاسم للمواطنين فقط.

٩٤. مواطنة تريد الزواج ووالدها متوفى وولي أمرها هو أخوها من الأم ؟

■ لا تستطيع الزواج إلا بوكالة خاصة من أخوها بالأب .

٩٥. تريد تغيير صيغة شهادة رعاية وكفالة من معلومة الأم إلي مجهولة الأبوين؟
■ يجب عليها مراجعة النيابة العامة.

٩٦. إثبات اسمين لشخص واحد؟
■ حضور الشخص مع إثبات شخصية وشاهدان والأوراق الثبوتية للاسم القديم على ان يكون من مواطني امارة دبي.

٩٧. مواطن يريد شهادة استمرارية زواج علما بأنه ليس لديه عقد زواج (عقد زواجه صادر من السودان) ؟
■ رفع دعوى إثبات زواج وعليه الحضور في الموعد مع الزوجة وبطاقة الهوية وشاهدان.

٩٨. مواطن يريد إصدار شهادة إقرار عدم دخول (للزواج الجماعي) ؟
■ حضور الشخص مع الزوجة، بطاقة الهوية، عقد الزواج وشاهدان.

٩٩. هل يجوز في حالة زواج الأم الحاضنة من آخر , استمرار حضانة الأبناء لديها ؟
■ الإجابة : يجوز في حال موافقة الأب.

١٠٠. شخص اصدر شهادة فقدان الهوية من هيئة الهوية هل هذه الشهادة تكفي لإصدار تغيير القبيلة؟
■ نعم وعليه إحضار الجواز.

يمكن الاستفادة من خدمات الطلبات الإلكترونية من خلال موقع محاكم دبي على الإنترنت

www.dc.gov.ae والبريد الإلكتروني info@dc.gov.ae

لمزيد من المعلومات الاتصال : ٩٧١٤ ٣٣٤ ٧٧٧٧